الإسلاميون والعنف

١٩٨٧ - ١٩٩٣

٨٥

بسم الله الرحمن الرحيم

(٨٥)
الاسلاميون والعنف
١٩٨٧ - ١٩٩٣

المجلد ٨٥

تنظيمات وعنف أمام القضاء

٢يناير١٩٩٣ - ٣١يونيو١٩٩٣

الجزء الأول

اعداد
المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات
العنوان: ٤ش٩ب المعادى تليفون: ٣٧٥٢٠٣٣

*اليوم : نظرالطعن في حكم محكمة القضاء الا داري
الا هرام #٩٣/٠١/٠٢ ١

*طعن الحكومة في احالة قضيتي الا رهاب الحكم فيه ٧ فبراير
الا هرام #٩٣/٠١/٠٣ ٢

*تأجيل قضية هروب صفوت عبد الغني لدور مقبل
الا هرام #٩٣/٠١/٠٣ ٣

*تأجيل قضية مقتل ضابط امن الدولة
احمد طلعت الا هرام #٩٣/٠١/٠٣ ٤

*اليوم - قرار الا تهام في قضية مقتل فرج فودة
الا هرام #٩٣/٠١/٠٤ ٥

*تحديد جلسة لمحاكمةالمتهمين باغتيال الدكتور فرج فودة
الا هرام المسائي #٩٣/٠١/٠٤ ٦

*المطالبة بإعدام ١٠ ارهابيين بتهمة المشاركة في اغتيال فودة
الشرق الا وسط #٩٣/٠١/٠٥ ٨

*المحكمة تستدعي رئيس تحرير الا هرام واكتوبر
جمال عبدالرحيم الجمهورية #٩٣/٠١/٠٥ ٩

*صحفيان يدليان بشهادتهما في قضية المحجوب
الا هرام #٩٣/٠١/٠٥ ١٠

*احالة ١٣ متهما بقتل د.فرج فودة لمحكمة امن الدولة العليا
السيد المعبدي الجمهورية #٩٣/٠١/٠٥ ١١

*٢٩ شاهد اثبات في قضية مقتل فرج فودة
محمد عياد الا هرام #٩٣/٠١/٠٥ ١٥

*اعلان قرار الا تهام في قضية اغتيال فودة
الا هرام #٩٣/٠١/٠٥ ١٦

*محاكمة ١٣ متهما فيقضية د. فودة
الا خبار #٩٣/٠١/٠٥ ١٧

*احالة ١٣ لمحكمة امن الدولة العليا
خديجة عفيفي الا خبار #٩٣/٠١/٠٥ ١٨

*هل صدر قرار بتعيين المحجوب نائبا للرئيس قبل اغتيالة بأيام ؟
الا هرام المسائي #٩٣/٠١/٠٧ ٢٠

*النيابة تطالب بإعدام ١٩ متهما وتعرض دور كل منهم في الجريمة
نجوى عبد العزيز الوفد #٩٣/٠١/١٠ ٢١

*الا رهابيون غلفوا ارهابهم بالدين واستباحوا ارواح واموال واعراض الناس
عبد الحكيم الا مير الا هرام #٩٣/٠١/١٠ ٢٤

*النيابة تطالب باعدام ١٩ متهما
محمد منازع الجمهورية #٩٣/٠١/١٠ ٢٥

*القتلة انتحلوا سلطة القضاء واطلقوا الا حكام على المواطنين الا منين
الا خبار #٩٣/٠١/١٠ ٢٨

*المؤبد ل ٨ ارهابيين في قضية مقتل مهندسى المساحة بالفيوم
الا هرام #٩٣/٠١/١١ ٣٠

*اعترافات المتهمين تؤكد ان عملهم في سبيل الشيطان
محمد منازع الجمهورية #٩٣/٠١/١٢ ٣١

*اعدموهم .. انهم سفاحون وقتلة
الا هرام المسائى #٩٣/٠١/١٣ ٣٣

*اختيار طريق "الكورنيش" لا رتكاب الجريمة .. ضربة موجهة للسياحةوالا من
نجوى عبد العزيز الوفد #٩٣/٠١/١٣ ٣٥

*النيابة تتناول جرائم التزوير في قضية اغتيال المحجوب
الا هرام #٩٣/٠١/١٣ ٣٧

*المتهمون فكروا في نسف سيارة وزير الداخلية بسيارة ملغومة
مصطفى الطرابيشى الا هرام #٩٣/٠١/١٤ ٣٨

*حبس ٧ ارهابيين ١٥ يوما لا شتراكهم في احداث امبابة
الا هرام #٩٣/٠١/١٤ ٣٩

*تاجيل طلب المحكمة لجلسة ١٦ فبراير القادم
صفوت عبدالجواد الا هرام المسائى #٩٣/٠١/١٤ ٤٠

*السجن ٣ سنوات للمتهم بمحاولة تفجير سينما بدمياط
على داود الا هرام #٩٣/٠١/١٧ ٤١

*حبس ٤ ارهابيين آخرين اشتركوا في حرق اندية الفيديو بامبابة
محمد منازع الا هرام #٩٣/٠١/١٩ ٤٢

*تاجيل طلب الحكومة لتفسير حق رئيس الجمهورية في احالة المتهمين للقضاء
سامى فهمى الا هالى #٩٣/٠١/٢٧ ٤٣

*حبس المتهم هلال عبد الشفيع عضو التنظيم الا رهابى
الا هرام #٩٣/٠١/٢٩ ٤٤

*تهمة الا رهاب لقاتل الشهيد خاطر
فاروق عبدالمنعم الا خبار #٩٣/٠٢/٠١ ٤٥

*حبس الا رهابيين قاتلى الجنديين ١٥ يوما على ذمة التحقيق
نجوى عبد العزيز الوفد #٩٣/٠٢/٠١ ٤٦

*تنفيذ حكم الا عدام على الا رهابيين
الا حرار #٩٣/٠٢/٠١ ٤٨

*المحكمة العليا قبلت طعن الحكومة
الا حرار #٩٣/٠٢/٠٨ ٤٩

*القبض على المتهم الثانى في حادث اغتيال فرج فودة
الا هرام #٩٣/٠٢/٠٨ ٥١

*طعن الحكومة فى قضيتى الا رهاب
الا هرام #٩٣/٠٢/٠٨ ٥٢

*رفض طعون المحكوم عليهم من المحكمة العسكرية
الا هرام #٩٣/٠٢/٠٨ ٥٣

*كيف سقط المتهم الثانى فى قضية اغتيال الدكتور فودة ؟
محمود النوبى الا هرام #٩٣/٠٢/٠٩ ٥٤

*وزارة الداخلية : المتتهم الثاني فى اغتيال فرج فودة مازال هاربا
الا خبار #٩٣/٠٢/٠٩ ٥٥

*سقوط المتهم الثامن باغتيال فرج فودة واحالته محبوسا للمحكمة
احمد موسى الا هرام المسائى #٩٣/٠٢/٠٩ ٥٦

*سقط ابو العلا .. احد قتلة فرج فودة
جمال عبدالرحيم الجمهورية #٩٣/٠٢/٠٩ ٥٧

*الدفاع فى قضية المحجوب يدفع بانتفاء تهمة الا تفاق الجنائى
الا هرام #٩٣/٠٢/١١ ٥٨

*تاجيل محاكمة الا رهابى قاتل الشهيد "خاطر" الى يوم "الثلاثاء"
زكريا فكرى الوفد #٩٣/٠٢/١٤ ٥٩

*المحكمة العسكرية المصرية تنظر قضية قاتل نقيب الشرطة
الشرق الا وسط #٩٣/٠٢/١٤ ٦٠

*بدء محاكمة قاتل الشهيد على خاطر بالا سكندرية
حسين ثابت الا هرام #٩٣/٠٢/١٤ ٦١

*بدات محاكمة الا رهابى "بدران" قاتل الشهيد خاطر
الا خبار #٩٣/٠٢/١٤ ٦٢

*الدفاع يطلب تصوير المرافعة بالفيديو
جمال عبدالرحيم الجمهورية #٩٣/٠٢/١٤ ٦٣

*قاتل الشهيد على خاطر ينكر الا تهامات الموجهة اليه
حسين ثابت الا هرام المسائى #٩٣/٠٢/١٤ ٦٤

*الدفاع فى قضية المحجوب يدفع ببطلان تفتيش واعتراف المتهمين
الا هرام #٩٣/٠٢/١٤ ٦٥

*استكمال مرافعات الدفاع اول مارس
محمد منازع الجمهورية #٩٣/٠٢/١٦ ٦٦

*الضباط يؤكدون ان المتهم اطلق النار عليه وزوجته
حسين ثابت الا هرام #٩٣/٠٢/١٧ ٦٧

*النيابة تطالب باعدام قاتل الشهيد على خاطر
حسين ثابت الا هرام #٩٣/٠٢/١٨ ٦٨

*الا رهابى بدران يطعن على قرار احالته للمحكمة العسكرية
حمدى حمادة الوفد #٩٣/٠٢/١٨ ٦٩

*الرصاص الذى ادى لا غتيال الشهيد خاطر اطلقه حسن شحاتة وقت الا قتحام
الا هرام المسائى #٩٣/٠٢/١٨ ٧٠

*المتهمون باغتيال فرج فودة يواجهون الا عدام
عبد الحميد شعير الا هرام #٩٣/٠٢/٢١ ٧٣

*غرامة ٥٠ جنيها لكل محام تخلف عن حضور الجلسة
فاروق عبدالمنعم الا خبار #٩٣/٠٢/٢١ ٧٤

*غدا يصدر الحكم فى قضية مقتل النقيب خاطر
حسين ثابت الا هرام #٩٣/٠٢/٢٣ ٧٥

*اعدام الا رهابى حسن شحاته قاتل النقيب على خاطر
فوزى عوضين الجمهورية #٩٣/٠٢/٢٤ ٧٦

*الحكم باعدام قاتل الضابط واحالة ٢٩ للمحكمة العسكرية
الشرق الا وسط #٩٣/٠٢/٢٤ ٧٧

*المحكمة اطمأنت الى اقوال الشهود والطب الشرعى
حسين ثابت الا هرام المسائى #٩٣/٠٢/٢٤ ٧٨

*الا عدام .. لقاتل الشهيد على خاطر
فاروق عبدالمنعم الا خبار #٩٣/٠٢/٢٤ ٨٠

*الا عدام لقاتل الشهيد على خاطر
حسين ثابت الا هرام #٩٣/٠٢/٢٤ ٨١

*القضاء العسكرى ابن شرعى للقضاء العام
فاروق الشاذلى اخبار الحوادث #٩٣/٠٢/٢٥ ٨٢

*الحكومة المصرية تتراجع عن قانون جديد للارهاب
الشرق الا وسط #٩٣/٠٢/٢٦ ٨٧

*احالة قضايا الا رهاب الى القضاء العسكرى
الا هرام المسائى #٩٣/٠٣/٠٦ ٨٨

*المتهمون فى قضايا السياحة يحالون الى المحكمة العسكرية
الا هرام #٩٣/٠٣/٠٦ ٩٠

*المتهم صفوت عبد الغنى يترافع عن نفسه لليوم الثالث
الا هرام #٩٣/٠٣/٠٧ ٩١

*محاكمة عسكرية ل ٤٩ متهما بعد غد فى قضايا ضرب االسياحة
الا هرام #٩٣/٠٣/٠٧ ٩٢

*محاكمة ٤٩ ارهابيا استهدف نشاطهم الا ضرار بالبلاد وضرب النظام الداخلى
الا هرام #٩٣/٠٣/٠٩ ٩٤

*المحاكم العسكرية تتعارض مع الدستور
عبد الستار ابو حسين الشعب #٩٣/٠٣/١٢ ٩٦

*رجال القضاء ك من حق رئيس الجمهورية الا حالة الى المحاكم العسكرية-المدنية
احمد راضى الوفد #٩٣/٠٣/١٥ ٩٩

*السبت .. الجلسة الثالثة فى محاكمة اعداء الحياة
فاروق الشاذلى اخبار الحوادث #٩٣/٠٣/١٨ ١٠٢

*هيئة الدفاع تطعن بعدم دستورية القانون العسكرى
خالد يونس الشعب #٩٣/٠٣/١٩ ١٠٤

*شريط تسجيل اعتراف المتهم ٤٤ يثير الدفاع
جمال كمال الجمهورية #٩٣/٠٣/٢١ ١٠٧

*الدفاع يعترض على شريطى فيديو سجلتهما مباحث امن الدولة
محمد عياد الا هرام #٩٣/٠٣/٢١ ١١١

*المحكمة العسكرية تستانف جلساتها اليوم
الا هرام #٩٣/٠٣/٢٩ ١١٣

*نيابة امن الدولة تحقق فى جرائم ارهابى مترو الا نفاق
الا هرام #٩٣/٠٤/٠١ ١١٤

*الدفاع فى قضية اغتيال رفعت المحجوب يتهم الموساد الا سرائيلي
مصطفى الطرابيشى الا هرام #٩٣/٠٤/٠٢ ١١٥

*مفاجاة فى قضية مقتل ضابط امن الدولة بالفيوم
الوفد #٩٣/٠٤/٠٤ ١١٦

*جلسة ساخنة فى قضية مقتل ضابط امن الدولة بالفيوم
الوفد #٩٣/٠٤/٠٥ ١١٧

*الا رهاب فى مصر .. اصبح فى قبضة القانون
اخبار الحوادث #٩٣/٠٤/٠٨ ١١٨

*الدكتور عمر عبد الرحمن افتى لنا باهدار دم فرج فودة لا نه علمانى
فاروق الشاذلى اخبار الحوادث #٩٣/٠٤/٠٨ ١٢١

*الا سلام برئ ممن يثيرون الذعر باسمه
فاروق الشاذلى الا خبار #٩٣/٠٤/١١ ١٣١

*الا شغال الشاقة لا ربعة ارهابيين احرقوا نوادى الفيديو وسيارات الشرطة
نجوى عبد العزيز الوفد #٩٣/٠٤/١١ ١٣٢

*الا شغال ٧ سنوات للمتهمين بحرق نوادى الفيديو ومسرح الهوسابير
سمير السروجى الا هرام #٩٣/٠٤/١١ ١٣٣

*النيابة تطالب باعدام ١٠ متهمين فى قضية اغتيال فرج فودة
الا هرام المسائى #٩٣/٠٤/١١ ١٣٤

*الدفاع يطالب ببطلان تحقيات النيابة فى قضية المحجوب
الا هرام #٩٣/٠٤/١٣ ١٣٦

*تاجيل نظر قضية اغتيال فرج فودة الى الشهر القادم
سمير السروجى الا هرام #٩٣/٠٤/١٣ ١٣٧

*بدات محاكمة المتهمين باغتيال الدكتور فرج فودرة.
جيهان فهيم الا خبار #٩٣/٠٤/١٣ ١٣٨

*دفاع المتهمين فى قضية اعداء السياحة يطالب بعقد مصالحة بين المتطرفين
على الصفتى الجمهورية ٩٣/٠٤/١٥# ١٣٩

*الا عدام لسبعة متهمين والمؤبد لثلاثة والا شغال ١٥ سنة لسبعة وبراءة
فاروق الشاذلى الا خبار ٩٣/٠٤/٢٣# ١٤٠

*لماذا قضت المحكمة باعدام المتهمين السبعة ؟
الا هرام ٩٣/٠٤/٢٣# ١٤٣

*٧ اعداما و٣ مؤبدا و٨ اشغال شاقة ١٥ سنة وبراءة ١٧
الا خبار ٩٣/٠٤/٢٣# ١٤٤

*القضية ليس فكرا .. هدفهم تدمير الوطن
جمال كمال الجمهورية ٩٣/٠٤/٢٣# ١٤٥

*اعدام ٧ متهمين والشاقة المؤبدة ل ٣ والشاقة ١٥ سنة ل٨
جمال كمال الجمهورية ٩٣/٠٤/٢٣# ١٤٦

*المتهمون اتخذوا من الدين ستارا لدعاوى باطلة
عادل السروجى الا هرام المسائى ٩٣/٠٤/٢٣# ١٥١

*٧ اعدام - ٣ اشغال مؤبدة - ٨ اشغال ١٥ سنة ٧ براءة
احمد راضى الوفد ٩٣/٠٤/٢٣# ١٥٣

*القاهرة : احالة المتهمن بالهجوم على الشريف على القضاء العسكرى
الحياة ٩٣/٠٤/٢٨# ١٥٦

*احالة اعضاء التنظيم الا رهابى الى النيابة العسكرية
احمد موسى الا هرام المسائى ٩٣/٠٤/٢٨# ١٥٧

*التصديق على حكم باعدام متطرف ووفاة آخر اثناء التحقيق معه فى بنى سويف
الحياة ٩٣/٠٤/٣٠# ١٥٨

*رئيس المحكمة : لا ابعاد سياسية فى احكام الا عدام
الحوادث ٩٣/٠٤/٣٠# ١٥٩

*المحكمة تأمر بالقبض على متهم مفرج عنه
جيهان فهيم الا خبار ٩٣/٠٥/٠٢# ١٦٠

*المحكمة تأمر بالقبض على احد المتهمين المفرج عنهم
سمير السروجى الا هرام ٩٣/٠٥/٠٢# ١٦١

*استئناف نظر قضية فرج فودة اليوم
الا هرام ٩٣/٠٥/٠٢# ١٦٢

*احالة ١٤ متهما فى قضية صفوت الشريف للمحكمة العسكرية العليا
الا هرام ٩٣/٠٥/٠٧# ١٦٣

*اليوم محاكمة المتهمين بمحاولة اغتيال صفوت الشريف
الشرق الا وسط ٩٣/٠٥/٠٨# ١٦٤

*المحكمة العسكرية تبدا اليوم محاكمة التنظيم الا رهابى
الا هرام ٩٣/٠٥/٠٨# ١٦٦

*هؤلا ء الا رهابيون تبدا محاكمتهم اليوم امام المحكمة العسكرية العليا
الا هرام ١٦٧ #٩٣/٠٥/٠٨

*احالة اوراق المتهم الا ول فى قضية مقتل ضابط الفيوم الى ضابط الفيوم المفتى
احمد طلعت الا هرام ١٦٨ #٩٣/٠٥/٠٩

*المحكمة تستمع اليوم لشهود الا ثبات فى قضية فرج فودة
الا هرام ١٦٩ #٩٣/٠٥/٠٩

*التصديق على الحكم فى قضية ضرب السياحة
الا هرام ١٧٠ #٩٣/٠٥/١٠

*شهود الا ثبات يروون للمحكمة ظروف الحادث ٣
سمير السروجى الا هرام ١٧١ #٩٣/٠٥/١٠

*شهود الا ثبات الثلاثة اكدوا ارتكاب المتهمين للجريمة
جمال عبدالرحيم الجمهورية ١٧٢ #٩٣/٠٥/١٠

*ابى تلقى تهديدات تليفونية بقتله
جيهان فهيم الا خبار ١٧٣ #٩٣/٠٥/١٢

*محكمة امن الدولة تواصل النظر فى قضية اغتيال فودة
الحياة ١٧٤ #٩٣/٠٥/١٢

*المحكمة تستمع الى شهادة ابن فرج فودة
سمير السروجى الا هرام ١٧٥ #٩٣/٠٥/١٢

*احداث مؤسفة فى جلسة المحكمة العسكرية
على الصفتى الجمهورية ١٧٦ #٩٣/٠٥/١٦

*تأجيل قضية فرج فودة لعدم حضور شهود الا ثبات
الا هرام ١٧٨ #٩٣/٠٥/١٧

*اليوم .. انتهاء سماع شهود الا ثبات
جمال عبدالرحيم الجمهورية ١٧٩ #٩٣/٠٥/١٩

*محاكمة تنظيم سرقة الذهب بعد العيد
الا خبار ١٨٠ #٩٣/٠٥/١٩

*اطلاق اثنين من المتهمين فى قضية فودة
الحياة ١٨١ #٩٣/٠٥/١٩

*اخلاء سبيل متهمن فى قضي فرج فودة
الا خبار ١٨٢ #٩٣/٠٥/١٩

*القبض على ٧٥٠ متطرفا .. واحالتهم للمحاكمة العسكرية قريبا
زكريا فكرى الوفد ١٨٣ #٩٣/٠٥/٢٠

*المحكمة تستجيب لطلب اسر المتهمين وتعيدهم الى القفص
فاروق الشاذلى الا خبار ١٨٥ #٩٣/٠٥/٢٤

*الا عدام للاول .. والمؤبد ل ٣ .. وبراءة ٣ فى قضية اغتيال المقدم احمد علاء
الجمهورية ١٨٧ #٩٣/٠٥/٢٦

الا رهابيون يهددون بالا نتقام ردا على احكام المحكمة العسكرية
الا حرار #٩٣/٠٥/٢٦ ١٨٨

حوادث وقضايا .. نكره المتطرفين ولا نعرف الا رهاب
بيل خلف المساء #٩٣/٠٥/٢٦ ١٨٩

اعدام ارهابى و٣ اشغال مؤبدة
الوفد #٩٣/٠٥/٢٦ ١٩٠

اليوم انتهاء مرافعات الدفاع فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب
الا هرام #٩٣/٠٥/٢٧ ١٩١

*التهم: محاولة قلب نظام الحكم والا تفاق الجنائى لا غتيال شخصيات عامة
اخبار اليوم #٩٣/٠٥/٢٩ ١٩٢

*حيثيات قرؤار الا عدام لستة : ارتكبوا كبائر وروعوا المؤمنين
الحياة #٩٣/٠٥/٢٩ ١٩٣

*نقاش هادئ عن الرغيف ونقاش ساخن عن الصعيد
حمد الطويل اكتوبر #٩٣/٠٥/٣٠ ١٩٤

*النيابة تحقق مع ٤٠٠ ارهابى من اعضاء تنظيم "حزب الله المصرى"
احمد الشيخ السياسى #٩٣/٠٥/٣٠ ١٩٨

*المحاكم العسكرية .. هل تضمن حقوق المتهمين ؟
حسين فتح اللة الا هرام #٩٣/٠٥/٣١ ١٩٩

*وضع عناصر للموساد تحت المراقبة لعلاقتهم بالا رهاب
الا هالى #٩٣/٠٦/٠٢ ٢٠١

*بطلان اعترافات المتهمين وتناقض المحاضر مع التقارير الفنية
عماد محجوب الشعب #٩٣/٠٦/٠٤ ٢٠٣

*التصديق .. والتماس اعادة النظر فى قانون الا حكام العسكرية
على الصفتى الجمهورية #٩٣/٠٦/٠٦ ٢٠٥

*محاكمة عسكرية للارهابيين السبعة
الا هرام #٩٣/٠٦/٠٧ ٢٠٧

*اليوم.. محاكمة عمر عبد الرحمن
الوفد #٩٣/٠٦/٠٨ ٢٠٨

*محامى المتهمين باغتيال المحجوب يتهم جهات خارجية
الحياة #٩٣/٠٦/٠٩ ٢٠٩

*الصفتى وابو العلا امام محكمة امن الدولة فى اكتوبر
جمال عبدالرحيم الجمهورية #٩٣/٠٦/١٠ ٢١٠

*تنفيذ احكام الا عدام على الا رهابيين
جمال كمال الجمهورية #٩٣/٠٦/١٣ ٢١١

*التصديق على الا حكام فى قضية تنظيم ال ١٤
الا خبار #٩٣/٠٦/١٣ ٢١٤

نهاية الفهـــرس

اليوم: نظر الطعن في حكم محكمة القضاء الادارى حول احالة قضيتي الارهاب

تنظر المحكمة الادارية العليا صباح اليوم الطعن المقدم من هيئة قضايا الدول للمطالبة بالغاء الحكم الصادر من محكمة القضاء الادارى بوقف تنفيذ قرار احالة المتهمين فى قضيتى الارهاب بالاسكندرية الى المحكمة العسكرية.

وسوف تستمع المحكمة خلال الجلسة الى مرافعة الدفاع عن المتهمين، الذى يطالب باستمرار تنفيذ حكم محكمة القضاء الادارى بينما يطلب مرافعة الدفاع عن هيئة قضايا الدولة بالغاء حكم القضاء الادارى استنادا الى ان قرار احالة المتهمين فى قضيتى الارهاب الى المحكمة العسكرية جاء مستندا الى احكام القانون ونصوص الدستور.

طعن الحكومة فى احالة قضيتى الارهاب الحكم فيه ٧ فبراير

قررت المحكمة الادارية العليا فى جلستها امس برئاسة المستشار محمد معروف إصدار حكمها فى طعن الحكومة فى وقف قرار احالة قضيتى الارهاب الى المحكمة العسكرية فى جلستها يوم ٧ فبراير القادم وكانت المحكمة قد استمعت امس لدفاع هيئة قضايا الدولة عن الحكومة التى اكدت ان قرار الرئيس بالاحالة قرار قضائى يخرج عن ولاية مجلس



تأجيل قضية هروب صفوت عبد الغنى لدور مقبل

قررت امس محكمة جنايات القاهرة تأجيل قضية هروب صفوت عبد الغنى المتهم باغتيال الدكتور رفعت المحجوب الى دور مقبل، وأمرت المحكمة بالتحقيق فيما ورد على لسان المتهمين من تعرضهم للتعذيب بالسجن.

عقدت المحكمة جلستها برئاسة المستشار جورجى المطيعى وعضوية المستشارين احمد عبد الباقى عباس ويوسف رضوان بامانة سر طاهر محرم ومحمود أبو حسين.

وقد تبين حضور كل من المتهمين غانم عبد المنعم غانم ومصطفى ابراهيم



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢ يناير ١٩٩٣

تأجيل قضية مقتل ضابط أمن الدولة بالفيوم بعد طلب المتهم الأول رد المحكمة

الفيوم - أحمد طلعت :

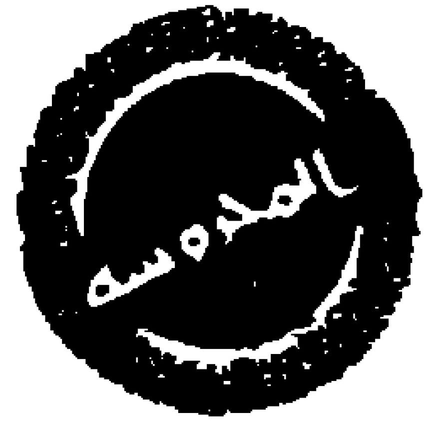
قررت محكمة امن الدولة العليا (طوارىء) بالفيوم امس تأجيل نظر قضية مقتل ضابط مباحث امن الدولة الى الغد مع تمكين المتهم الاول فى القضية من اتخاذ اجراءات رد رئيس المحكمة اليوم لطلبه.

وكان المتهم الاول مرسى رمضان محمد (طالب) قد طلب رد رئيس المحكمة اثناء نظر القضية برياسة المستشار احمد محمود عزت العشماوى وعضوية المستشارين عابد رجب الاصوالى ومحمد حلمى ، وحضور عبد المنعم الحلوانى رئيس النيابة واسامة عبد الظاهر وكيل نيابة بندر الفيوم وامانة سر محمد فتح الله، وقد قررت المحكمة تمكينه من ذلك بجلسة اليوم، ثم اصدرت المحكمة بيانا طالبت فيه بضرورة تعديل التشريع تعديلا يكفل القضاء على ما به من ثغرات ونصوص هزيلة تكفل تعطل الفصل فى القضايا امام قضاء مصر الشامخ.

وقالت المحكمة: انه يجب على الالسنة التى تحمل القضاء عبء العدل البطىء ان تكف عن ذلك فورا مؤكدة ان قضاء مصر لا يعطل القضايا.

وكان المحامى المنتدب عن المتهم الاول من المحكمة قد دفع بعدم اختصاص محكمة امن الدولة العليا طوارىء فى نظر القضية وطالب بتحويلها الى الجنايات العادية، كما طالب المتهم الاول بتمكين حضور المحامين الاصليين الذين انسحبوا من جلسات المحاكمة، ثم طلبه رد رئيس المحكمة.

وقال رئيس المحكمة : ان المحكمة بنفس تشكيلها قد نظرت القضية خلال ادوار سبتمبر واكتوبر ونوفمبر وديسمبر ولم يبد المتهم الاول طلب فى رد المحكمة.



المصدر : 

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٤ يناير ١٩٩٢

اليوم.قرار الاتهام في قضية مقتل فرج فودة

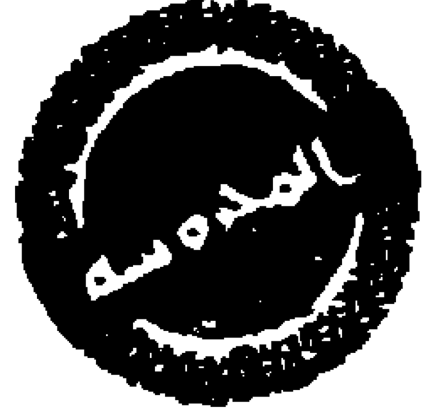
يعلن اليوم المستشار رجاء العربي النائب العام قرار الاحالة في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة. وكانت نيابة أمن الدولة العليا باشراف المستشار عبد المجيد محمود المحامي العام الاول قد انتهت من اعداد قرار الاتهام وعرضه على النائب العام الذي وافق عليه وعلم مندوب الاهرام ان قرار الاتهام يتضمن احالة ١٣ متهما في القضية الى محكمة امن الدولة العليا.

□ خلال ايام :

تحديد جلسة لمحاكمة المتهمين باغتيال الدكتور فرج فودة

قرار الاحالة يشمل ١٣ متهما منهم ٥ هاربون و ٤ مفرج عنهم

يعكف المكتب الفنى للمستشار رجاء العربى النائب العام على وضع اللمسات النهائية لقرار احالة المتهمين فى قضية اغتيال الكاتب الدكتور فرج فودة تمهيدا لتقديمهم الى محكمة استئناف القاهرة لتحديد دائرة لمحاكمتهم امام محكمة امن الدولة العليا طوارىء وعلم « الأهرام المسائى » ان قرار الاتهام يشمل ١٣ متهما ، من بينهم المتهم الثالث صفوت عبد الغنى المتهم الثانى باغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق .



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٤ يناير ١٩٩٢

وكانت نيابة امن الدولة العليا قد تسلمت التقارير الطبية والفنية ، الخاصة بتشريح جثة الكاتب فرج فودة والاصابات التى لحقت بنجله احمد فرج فودة وصديقه وحيد رافت .

وعلم الاهرام المسائى ان النيابة اعدت قرار الاتهام والذى يشمل ١٣ متهما وجهت لهم تهم الاتفاق الجنائى على قتل الدكتور فرج فودة والشروع فى قتل نجله وصديقه وحيازة واحراز اسلحة وذخائر بدون اذن مسبق من الجهات المختصة .

وقد شمل قرار الاتهام المتهمين الاوائل وهم : المتهم الاول عبد الشافى احمد رمضان واخر هارب ويدعى اشرف ابراهيم وصفوت عبد الغنى ومنصور احمد منصور وجلال عزازى ومحمد ابراهيم وحسن على محمود ومحمد عبد الرحمن وآخرون .

وجهت النيابة للمتهم الأول تهمة الاتفاق الجنائى على قتل الكاتب فرج فودة مع سبق الاصرار والترصد بان قام واخر هارب باطلاق الاعيرة النارية على الكاتب فور خروجه من مكتبه . وتهمة حيازة واحراز اسلحة وذخائر بقصد استعمالها فى نشاط يخل بالامن والنظام العام . وسرقة دراجة بخارية والاشتراك فى تنظيم سرى غير مشروع مناهض لمبادىء واسس المجتمع واتخذ من الارهاب وسيلة لتغيير نظام الحكم .

كما وجهت النيابة للمتهم صفوت عبدالغنى ، تهمة الاتفاق الجنائى على قتل الكاتب بان قام بتحريض المتهمين على اغتياله ووضع لهم خطة الاغتيال . وادارة تنظيم سرى غير مشروع مناهض لمبادىء واسس المجتمع .

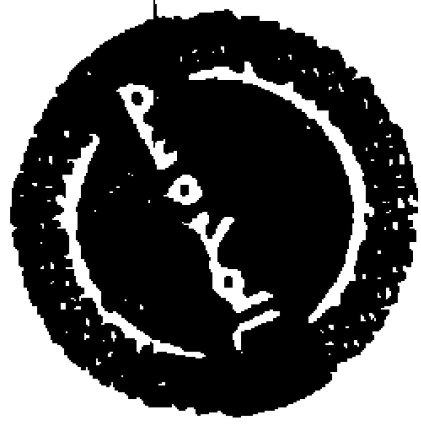
ووجهت النيابة للمتهم منصور احمد منصور ، محام ، تهم الاتفاق الجنائى على قتل الكاتب فرج فودة .

بان قام بنقل خطة الاغتيال من المتهم صفوت عبدالغنى من محبسه ، الى المتهم عبد الشافى احمد رمضان واشرف ابراهيم اللذين قاما باغتيال الكاتب تنفيذا لامر صفوت باعتباره مسئول الجناح العسكرى لتنظيم الجهاد .

كما وجهت النيابة للمتهم منصور احمد منصور تهمة الاشتراك فى تنظيم سرى غير مشروع .

وشمل قرار الاتهام ايضا المتهم محمد ابراهيم مدرب باحد الاندية بمصر الجديدة وقد وجهت النيابة له تهمة الاتفاق الجنائى على قتل الكاتب بان قام بتدريب المتهمين الاول والثانى واخرين على اعمال العنف ، وممارسة الالعاب العنيفة وركوب الدراجات البخارية وتهمة الاشتراك فى تنظيم سرى غير مشروع وهو تنظيم الجهاد المناهض لاسس المجتمع . وشمل قرار الاتهام ٩ متهمين اخرين وجهت لهم النيابة تهمة الايواء والتستر على بعض المتهمين المطلوب القبض عليهم مع علمهم بذلك .

يبلغ اجمالى من شملهم قرار الاتهام ١٣ متهما منهم ٥ هاربون و٤ مفرج عنهم من غرفة المشورة . وباقى المتهمين محبوسون على ذمة القضية . وقد شمل القرار ٨ تهم وجهت للمتهمين .



المطالبة بإعدام ١٠ إرهابيين بتهمة المشاركة في اغتيال فودة

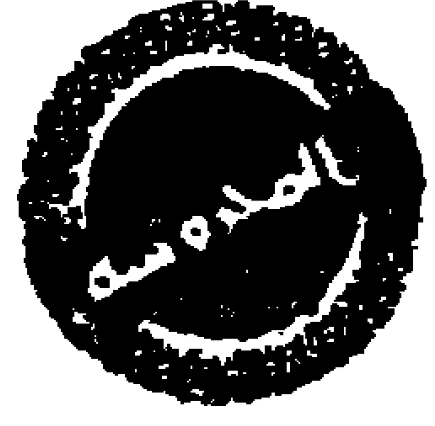
القاهرة: «الشرق الأوسط»

طالب النائب العام المصري المستشار رجاء العربي باعدام ١٠ متهمين من بين ١٣ متهما بينهم قائد الجناح العسكري لجماعة الجهاد صفوت عبد الغني، وجهت اليهم اتهامات بالمشاركة في اغتيال الكاتب السياسي الدكتور فرج فودة الصيف الماضي.

وكان قرار الاتهام الذي اعلنه امس النائب العام في حادث اغتيال فودة قد شمل ١٣ متهما مازال ٤ منهم هاربين فيما استبعد ١٢ متهما آخرون لعدم كفاية الادلة . والمتهمون في القضية هم عبد الشافي احمد وأشرف السيد صالح وصفوت أحمد عبد الغني ومنصور أحمد منصور ومحمد ابراهيم عبد الحميد وياسم محمد خليل شاهين ومحمد عبد الرحمن عبد الواحد وابو العلا محمد عبد ربه محمد وأشرف محمد عبد الرحيم وجلال محمود العزازي وحسن علي محمود ووليد سعد كامل عبد القادر.

ووجه النائب العام إلى المتهمين العشرة الأوائل اتهامات بالاشتراك في اتفاق جنائي لارتكاب جنايات القتل العمد والتزوير وحيازة اسلحة نارية وذخائر، لاستخدامها في الاخلال بالأمن والنظام العام.

وقد اعترف المتهمون في تحقيقات النيابة التي أشرف عليها المستشار عبد المجيد محمود المحامي العام لنيابة أمن الدولة بأن المتهم صفوت عبد الغني هو الذي أعد خطة اغتيال فرج فودة اثناء سجنه، وهربها عن طريق محاميه منصور أحمد منصور المتهم الرابع في القضية، وأنه عدل خطته مرتين، حيث اقترح اغتيال فرج فودة بالسنج والاسلحة البيضاء ثم عدل عنها لصعوبة تنفيذها وانتهى إلى احراقه بالبنزين وتفجير سيارته ووجد أنها صعبة التنفيذ ، واستقر الأمر في النهاية على اغتياله بالرصاص.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٣

في قضية اغتيال المحجوب:

المحكمة تستدعى رئيسى تحرير الأهرام وأكتوبر

مدير تحرير المصور: مانشرته المجلة تصريحات لوزير الداخلية

كتب ـ جمال عبدالرحيم:

قررت محكمة أمن الدولة العليا طوارىء امس استدعاء صلاح منتصر رئيس مجلس ادارة ورئيس تحرير مجلة اكتوبر وابراهيم نافع رئيس مجلس ادارة ورئيس تحرير جريدة الاهرام لسماع اقوالهما في قضية اغتيال د. رفعت المحجوب..

واستمعت المحكمة امس الى شهادة يوسف القعيد مدير تحرير مجلة المصور.. قال: ان ما نشر بالمجلة بان المتهمين هم عناصر خارجية ومن جهات اجنبية مأجورة هى عبارات وردت على لسان محمد عبدالحليم موسى وزير الداخلية في حديثه مع المجلة ضمن سلسلة احاديث لكشف تفاصيل الحادث، وان العبارات نشرت دون تعديل.

كما استمعت المحكمة الى اقوال احمد مصطفى مدير تحرير مجلة اكتوبر الذى قال ان ما نشرته المجلة حول الحادث هو من تصريحات وزير الداخلية في حديثه اجراه معه صلاح منتصر رئيس التحرير.

واصر الدفاع على سماع شهادة رئيسي تحرير اكتوبر والاهرام. وقررت المحكمة استدعاءهما وتأجيل القضية لجلسة الغد

وينتظر ان تستمع المحكمة الى مرافعة المستشار عبدالمجيد محمود المحامي العام الاول لنيابة أمن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامه قنديل وهشام بدوى وعبدالمنعم الحلواني رؤساء النيابة بعد غد الخميس.

عقدت المحكمة برئاسة المستشار وحيد محمود ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبداللطيف ومحمد حجازى بحضور المحامي العام الاول لنيابة أمن الدولة العليا وامانة سر نبيل شحاته وعصام عبدالفتاح.

صحفيان يدليان بشهادتهما في قضية المحجوب

استمعت أمس محكمة أمن الدولة العليا «طوارئ» الى شهادة يوسف القعيد الصحفي بمجلة المصور واحمد مصطفى الصحفي بمجلة اكتوبر في قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب

وقد استمعت المحكمة لشهادة يوسف القعيد عما اذا كان ماجاء في حوار مع اللواء محمد عبد الحليم موسى نشر في عدد ٥ أكتوبر ٩٠ قبل الحادث ان مصر اصبحت مستهدفة بعد احداث الخليج وانه ليس سرا ان جماعة ابو نضال وغيرها ارسلوا مجموعات للتخريب

فقرر الشاهد ان كل ماجاء في الحوار على لسان الوزير صحيح وان هذا الحوار تم في أواخر شهر سبتمبر بينما وقع الحادث في ١٢ اكتوبر

ثم استدعت المحكمة أحمد مصطفى الذي قرر انه كتب فقط عن مثلث الرعب ووقائع الاغتيال التي تمت بدءا من اغتيال رئيس وزراء الأردن امام فندق الشيراتون الى واقعة اغتيال المحجوب. أيام.

وقد أصر عبد العزيز الشرقاوي المحامي على سماع شهادة الاستاذ ابراهيم نافع رئيس تحرير الاهرام بعد ان كان الدفاع قد تنازل عن سماع شهادته والى شهادة الاستاذ صلاح منتصر رئيس تحرير مجلة اكتوبر لمناقشته فيما جاء بمقاله وقررت المحكمة اعلانهما لحضور جلسة غد الاربعاء.

حبس المتطرف المتهم باجهاض سيدة ببني سويف

بني سويف - صفوت عبد الجواد -

أمر المستشار سيد ابراهيم المحامي العام لنيابات بني سويف بحبس المتهم عادل صبرة محمد داود «٢٥ سنة» عضو بتنظيم الجهاد المتطرف ٤ ايام مع مراعاة التجديد بعد ان وجه اليه تهمة اجهاض سيدة واتلاف محل. كان المتهم قد ضرب المجني عليها سلوى عبد الفضيل «٢٧ سنة» لاعتراضه على معاونتها لزوجها رمضان توفيق بمحل بقالته.



المصدر : الجمهورية

التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٣

حوادث و قضايا

إحالة ١٣ متهماً بقتل د. فرج فودة لمحكمة أمن الدولة العليا

الاعدام لـ١٠ متهمين والسجن لباقي المتهمين

٣٠ شاهداً.. و١٦ ملحوظة للنيابة



المصدر : الجمهورية

النشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٣

كتب ـ السيد المعبدى :

وافق المستشار رجاء العربى النائب العام امس على قرار احالة ١٣ متهما بقتل د. فرج فودة للمحاكمة امام محكمة امن الدولة العليا.. تصل العقوبة للجرائم التى ارتكبها المتهمون للاعدام لعشرة منهم وأما الثلاثة الباقون فتصل العقوبة الى السجن .

كشفت تحقيقات النيابة عن ان المتهمين اجازوا قتل د. فودة فى البداية بالسلاح الابيض ثم عدلوا الى حرقه باشعال النيران فى سيارته ولكنهم فى النهاية استقروا على الطريقة التقليدية وهى القتل باطلاق النار .

تضمنت قائمة الشهود والتى تقع فى ٦٧ صفحة فولسكاب اقوال ٣٠ شاهدا و١٦ ملحوظة للنيابة العامة .

جاء بقرار الاحالة الذى اعده المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا ان النيابة تتهم كلا من :

● عبدالشافى احمد محمد رمضان (محبوس) بائع اسماك، اشرف السيد ابراهيم صالح – هارب – حاصل على دبلوم تدريب مهنى ، صفوت احمد عبدالغنى - محبوس - طالب باداب المنيا ، منصور احمد منصور محبوس محام ، محمد ابراهيم عبدالحميد . مجند بالقوات المسلحة ، باسم محمد خليل شاهين هارب . محمد عبدالرحمن عبدالواحد ٢١ سنة طالب بدار العلوم ، ابو العلا محمد عبد ربه هارب نقاش ، على حسن على هارب حاصل على ليسانس دار العلوم ، اشرف محمد عبد الرحيم ٢٥ سنة بائع متجول . جلال محمود العزازى ٢٩ سنة مدرس تربية رياضية حسن على محمود ٣٠ سنة محام وليد سعد كامل عبدالقادر ٢٣ سنة موظف بهيئة الآثار

قاموا خلال فترة ٣ شهور سابقة على ٨ يونيه ١٩٩٢ بدائرتى قسمى مدينة نصر والزاوية الحمراء

اتهام الـ١٠ الاوائل

اولا : المتهمون من الاول الى العاشر. اشتركوا ومتهم اخر فى اتفاق جنائى حرض عليه وادار حركته المتهمون من الاول الى الرابع الغرض منه ارتكاب جنايات القتل العمد والتزوير وحيازة اسلحة نارية وذخائر لاستخدامها فى الاخلال بالامن والنظام العام بان افتى لهم المتهم الثالث بشرعية قتل د. فرج فودة وحرضهم

بواسطه المتهم الرابع على قتلـه وساعدهم باقى المتهمين فى تنفيذ ذلك فقام المتهم السابع والحدث برصد تحركاته وقدم المتهمـون السادس والثامن والتاسع الاسلحة الناريـة والذخائر ومول شراءها المتهمون الرابع والثامن والعاشر وتولى المتهم الخامس التدريبات البدنية اللازمة لتأهيلهم على القتل فوقعت منهم تنفيذا لذلك الجرائم الاتية

سبق الاصرار والترصد

١ - بتاريخ ٨ يونيه ١٩٩٢ بدائرة مدينة نصر قتل المتهمان الاول والثانى د. فرج على فودة عمدا مع سبـق الاصرار والترصد بان عقدا العزم على قتله بسلاحين ناريين وتوجها بدراجة بخارية مسروقة الى مكتب المجنى عليه بعد رصد تحركاته وتأكدا من وجوده به فكمنا له امامه ومـا ان شاهداه ومرافقيه يغادرون العقـار الكائن به مكتبه حتى اطلقا عليهم عدة اعيرة نارية من سلاحيهما قاصدين من ذلك قتلـه فحـدثت به الاصابـات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية التى أودت بحياته

وقد اقترنت بهذه الجناية وتلتها جنايات اخرى ففى ذات الزمان والمكان سالفى الذكر

ا شرعا فى قتل كل من احمد فرج فودة ووحيد رأفت زكى عمدا مع سبق الاصرار والترصد

ب شرعا فى قتل ماجدة جرجس حنا ومحمد فاروق محمود عمدا مع سبق الاصرار والترصد حيث اثناء قيامهما بتنفيذ جريمتهم استغاثت المجنى عليها من شرفة مسكنها بالمارة فاطلقا عليها اعيرة نارية ثم انطلقا هاربين فقام المجنى عليه الثانـى بملاحقتهمـا بالسيارة فاصطدم بالدراجة البخارية التى تقلهما فطارده المتهم الثانى واطلق عليه اعيرة نارية بقصد قتلـه ولكن خاب اثر الجريمة.

كما وجهت النيابة العامة للمتهمين الاول والثانى ايضا مع المتهمين الثامن والتاسع انهم حازوا واحرزوا بغير ترخيص سلاحا ناريا مشخشنا «بندقية آليه» كما حازوا واحرزوا ذخائـر تستعمل فى السلاح النارى سالف الذكر دون ترخيص وكانت حيازتهم للاسلحة والذخائر بقصد استعمالها فى نشاط يخل بالامن والنظام العام

ووجهت النيابة ايضا للمتهميـن الاول والثانى مع المتهم السادس حيازة واحراز سلاح نارى فرد كلـى بدون ترخيص وذخيرة بقصد استعمالهما فى نشاط يخل بالامن العام

تهم التزوير

المتهم الاول وجهت اليه ايضا تهمة التزوير فى محررات رسمية البطاقة الشخصية : باسم احمد ياسين احمد البشرى.. والبطاقة الثانية باسم ياسر السعيد عبدالجواد.. وكذلك اتهم بتقليد خاتم مراقبة شئون الطلاب .

المتهم الرابع : زور بعض اختام الدولة واحدى جهات الحكومة واثنين من موظفيها بان زور اختام شعار الجمهورية المستخدمة للمكتب الفنى للنائب العام والادارة العامة لجامعة عين شمس والديوان العام لمنطقة شرق القاهرة الطبية وخاتمى مصلحة الادلة الجنائية

كما استحصل المتهم الرابع على الاختام المبينة بغير حق واستعملهما لاستخدامها كقوالب صحيحـة لتلك الاختام

ثانيا احـالت النيابـة العامـة المتهمين الثانى والحادى عشر بتهمة سرقة الدراجة البخارية رقم ٥٤٥٢٣ القاهرة والمملوكة لمنصور صبحى

ثالثـا : المتهمـان الثانـى عشر والثالث عشر اخفيا وتسترا وأويـا المتهمين من الرابع الـى السادس المطلوب القبض عليهم فى جناية مدينة نصر قتل د. فودة مع علمهمـا بذلك وبنشاطهما المخل بالامن العام

وأوضحت النيابة مواد القانون التى تعاقب على جرائم المتهمين وامرت باحالتهم الى محكمة امن الدولة العليا طوارىء بدائرة استئناف القاهـرة لمعاقبتهم طبقا لمواد القانـون مع استمرار حبس المتهمين المحبوسين واعادة القبض على المتهمين الخامس والسابع والعـاشر والحـادى عشر وحبسهم احتياطيا على ذمة القضية، والقبض علـى المتهميـن الثانـى والسادس والثامن والتاسع الهاربين وحبسهم مع ندب المحامين اصحاب الدور للدفاع عن المتهمين

وقد تضمنت قائمة ادلة الثبوت ٦٧ صفحة فولسكاب ضمت ٣٠ شاهدا و١٦ ملحوظة للنيابة العامة

الشاهد الاول : ايهاب عبدالرحمـن عبدالفتاح «٣٥ سنة» مقدم شرطة بمباحث أمن الدولة .

وقال الشاهد الثانى محمد فاروق محمود ٢٦ سنة - سائق بانه يوم الحادث واثناء مغادرته للمجنى عليهم د. فرج ونجله احمد ووحيـد رأفت لمكتبه الى سيارته فوجىء باطلاق اعيرة نارية من الخلف وسقوط د. فرج فودة مصابا فى دمائه واصابة الاثنين ايضا

وتضمنت قائمة ادلة الشهود ايضا شهادة كل من احمد ابراهيم السيد ٦٠ سنة - حارس العقار الكائن بالمكتب د. فودة ..

وشهادة وحيد رأفت زكى - ٢٩ سنة صاحب ورشة بمدينة الحرفيين واحد المصابين فى الحادث

واحمد فرج فودة ١٥ سنة طالب ومقيم بشارع النزهة والذى اصيب ايضا فى حادث مقتل والده د. فرج فودة ..

كما تضمنت قائمة الشهود على شهادة باقى الشهود ومن بينهم ثروت شلبى الصحفى بجريدة الاهالى ونجوى عبدالعزيز الصحفية بالوفد حيث صرح المتهم الثالث صفوت للزميل ثروت شلبى بانهم مسئولون عن مقتل د. فودة ومن صهر المتهم منصور احمد الماحى بذلك

ملاحظات النيابة

وتضمنت ملاحظات النيابـة ٦ ملحوظة من بينها اعتراف المتهم الاول عبدالشافى احمد رمضان بانضمامه الى الجماعة الاسلامية والتى يتولى امارتها د. عمر عبدالرحمن الى ان عين متأخرا اميرا للجماعة بمنطقة الزاوية الحمراء وقد دأب على عقد لقاءات باعضاء مجموعته بمسجد الحسن والحسين بصفة دورية

شهادة ماجدة جرجس حنا لسماعها أصوات طلقات نارية وعندما اطلت من شرفة منزلها وجدت المجنى عليه د.فودة ملقى على الارض

المصدر : الجمهورية



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٢

وكذلك اعتراف المتهم الخامس محمد ابراهيم بانه تعرف على المتهم الاول عبدالشافى بمنطقة الزاوية

وشهد سيد احمد عبدالفتاح المحامى بان المتهم منصور احمد منصور كان يعمل لديه محاميا تحت التمرين وبهذه الصفة حصل على تصاريح زيارة للمتهم عبدالشافى

وتضمنت ملاحظات النيابة تقرير الصفة الشرعية لجثة د. فودة وتقرير مستشفى الميرغنى وكذلك تقرير مصلحة الادلة الجنائية وادارة المعمل الجنائى .

كما تضمنت الملاحظات انه بتفتيش مكتب المتهم منصور احمد المحامى عثر بمكتبه على بطاقة عائلية باسم اشرف السيد ابراهيم ملفوفة بلفافة جراند وبلاستر محكمة

وكذلك تضمنت الملاحظات تقارير التزوير والتزييف للمستندات التى استخدمها المتهمون والبطاقات الشخصية والشهادات

المحققون

● بدأت التحقيقات بنيابة مدينة نصر باشراف يحيى خشبة رئيس نيابة شرق القاهرة

● ثم تولت نيابة امن الدولة العليا استكمال التحقيقات فى القضية واشتراك هشام حمودة وهانى برهام رئيس النيابة وشريف عبدالنبى وخالد صالح وكيلى النيابة باشراف المستشار عبدالمجيد محمود عبدالمجيد المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا

٢٩ شاهد إثبات في قضية مقتل فرج فودة

كتب ـ محمد عياد :

تضمنت قائمة الشهود في قضية مقتل فرج فودة ٢٩ شاهد اثبات واعترافات المتهم الأول وتقارير الطب الشرعي.

وقد جاء في اعترافات المتهم الأول خلال التحقيقات التي أجراها كل من هشام حمودة وهاني برهان رئيسي النيابة وشريف عبد النبي وخالد صالح وكيلي النيابة انه انضم الى الجماعة الاسلامية التي يتولى امارتها عمر عبد الرحمن ثم عين اميرا للجماعة بمنطقة الزاوية الحمراء. وقرر ان المتهمين الثاني والثالث قد وافقا على القيام بمهمة اغتيال الدكتور فرج فودة وبدأوا برصد تحركاته وتحديد محل اقامته ومكتبه.

وقال المتهم الأول انهم اتفقوا في بادىء الأمر على اغتيال فرج فودة باستخدام السلاح الأبيض وتدربا على ذلك بشقة المتهم السادس كما قام المتهم الخامس بتدريبهما على الكاراتيه الا انهم عدلوا عن ذلك وأجروا تعديلا في الخطة وهو القاء بنزين على المتهم وسيارته واحراقه. ولكن في النهاية استقر الرأى على أن يكون القتل باستخدام السلاح الناري.

كما كشفت التحقيقات طريقة توزيع الأدوار على المتهمين طبقا لخطة الاغتيال، كما قرر المتهم ١٣أن اثنين من المتهمين طلبا منه ـ بعد ارتكاب الحادث ـ الاقامة لديه فاصطحبهما الى حجرة أعلى سطح العقار المقيم به.

وجاء بتقرير الطب الشرعي الخاص بالكشف على جثة فرج فودة والاصابات الخاصة ببقية المصابين واصابة المجنى عليه بستة مقذوفات نارية وان السلاح المضبوط مع المتهمين هو نفس السلاح المستخدم في ارتكاب الجريمة، وان نجل المجنى عليه احمد فرج فودة اصيب بعدة اعيرة نارية في الساق اليسرى

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٢

إعلان قرار الاتهام فى قضية اغتيال فودة

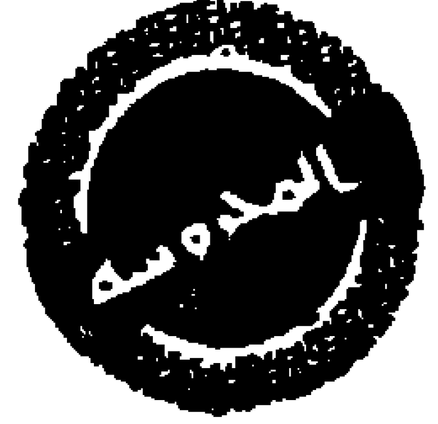
إحالة ١٣ متهما إلى محكمة أمن الدولة العليا

النيابة تطالب بمعاقبة ١٠ متهمين بالإعدام

أعلن أمس المستشار رجاء العربي النائب العام قرار الاتهام في قضية مقتل الدكتور فرج فودة. وتضمن القرار الذى أعده المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا إحالة ١٣ متهما بينهم ٤ هاربين الى محكمة أمن الدولة العليا ووجهت للمتهمين العشرة الأول تهمة الاشتراك فى اتفاق جنائي بغرض قتل فرج على فودة عمدا والشروع فى قتل نجله. والتزوير وحيازة الأسلحة لاستخدامها في الاخلال بالأمن وتصل العقوبة فيها الى الاعدام، كما وجهت لباقى المتهمين تهمة سرقة الدراجة البخارية المستخدمة فى الجريمة والتستر وإخفاء المتهمين وعقوبتها الحبس.

والمتهمون هم: عبد الشافي رمضان «بائع سمك» وأشرف صالح «دبلوم تدريب» وصفوت عبد الغنى «طالب بكلية الآداب» ومنصور أحمد منصور «محام» ومحمد ابراهيم عبد المجيد «مجند» وباسم خليل شاهين «هارب» ومحمد عبد الرحمن «طالب بكلية دار العلوم» وابو العلا محمد عبد ربه «نقاش هارب» وعلى حسن «ليسانس دار العلوم - هارب» وأشرف عبد الجليل «بائع متجول» وجلال محمد العرازى «مدرس تربية رياضية» وحسن علي محمود «محام» ووليد سعد كامل «موظف بهيئة الآثار»

وأرفقت النيابة بقرار الاحالة قائمة الشهود وتضم ٢٩ شاهد إثبات واعترافات المتهم الأول وتقارير الطب الشرعي وملاحظات النيابة



محاكمة ١٣ متهما في قضية د. فوده

تقرر إحالة ١٣ متهما في قضية اغتيال الدكتور فرج فوده الى محكمة امن الدولة العليا طوارىء .. وجهت لهم النيابة تهم القتل العمد والتزوير وحيازة الأسلحة والذخائر .. اعترف المتهم الاول بانضمامه الى الجماعة المتطرفة التي يتولى إمارتها عمر عبدالرحمن .. وانه هو الذى افتى بقتل الدكتور فودة



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٣

قرار الاتهام فى قضية اغتيال د. فرج فودة :

إحالة ١٢ لمحكمة أمن الدولة العليا «طوارئ»

توجيه تهم القتل العمد والتزوير وحيازة الاسلحة للمتهمين

كتبت خديجة عفيفي :

تقرر احالة ١٢ متهما (بينهم ٤ هاربين) فى قضية اغتيال د. فرج فودة الى محكمة امن الدولة العليا طوارىء .. اعلن ذلك امس المستشار رجاء العربى النائب العام فى مؤتمر صحفى حضره المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الأول لنيابة امن الدولة العليا . اعلن النائب العام ان المتهمين اعترفوا باشتراكهم فى التنفيذ والتخطيط للجريمة بتعليمات من الجماعة الاسلامية المتطرفة وبفتوى من الشيخ عمر عبدالرحمن امير عام الجماعات المتطرفة فى مصر .

وجهت النيابة للمتهمين تهم القتل العمد والتزوير وحيازة الاسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص لاستخدامها فى الاخلال بالامن والنظام العام . وتضمنت اوراق الاحالة قائمة بادلة الثبوت ضد المتهمين تضم تقارير الطب الشرعى لجثة د. فرج فودة موضحا بها الاصابات المؤدية للوفاة . وكذلك الاصابات التى لحقت بكل من ابنه احمد وصديقه وحيد رافت زكى من جراء اعتداء المتهمين عليهما بالرصاص . كما تتضمن تقارير المعمل الجنائى لفحص الاسلحة والذخائر المضبوطة والتى اكدت انها هى المستخدمة فى ارتكاب الجريمة .

تضمن قرار الاحالة ان المتهمين من الاول حتى العاشر اشتركوا ومتهم اخر حدث بالاتفاق الجنائى على ارتكاب جناية القتل العمد والتزوير وحيازة اسلحة نارية وذخائر لاستخدامها فى الاخلال بالأمن والنظام العام .. حيث افتى لهم المتهم الثالث ويدعى صفوت عبدالغنى بشرعية قتل الدكتور فرج وحرضهم بواسطة المتهم الرابع على قتله وساعدهم باقى المتهمين فى تنفيذ ذلك فقام المتهم السابع والحدث برصد تحركات المجنى عليه وقدم المتهمون السادس والثامن والتاسع الاسلحة النارية والذخائر ومول شراءها المتهمون الرابع والثامن والعاشر . وتولى المتهم الخامس التدريبات البدنية اللازمة لتأهيلهم على القتل .

واثبتت التحقيقات التى تولاها كل من هشام حمودة وهانى برهام رؤساء النيابة وشريف عبدالنبى وخالد صالح وكلاء اول النيابة ان المتهمين الأول والثانى عقدا العزم على قتل المجنى عليه مستخدمين فى ذلك سلاحين ناريين وتوجها بدراجة بخارية مسروقة الى مكتب الدكتور فودة بعد رصد تحركاته وتأكدهما من وجوده به وما ان شاهداه ومرافقيه يغادرون مكتبه حتى اطلقا عليهم عدة أعيرة نارية من سلاحيهما قاصدين من ذلك قتله فحدثت الاصابات التى اكد تقرير الطب الشرعى بانها اودت بحياته . كما شرعا فى قتل كل من يعترض هروبهما بعد ارتكابهما جريمتهما . واثناء قيام المتهمين بتنفيذ جريمتهما استغاثت الطفلة ماجدة خليل - ١٥ سنة - وتعمل خادمة بالشقة التى تعلو مكتب الدكتور فودة بالمارة فاطلقا عليها اعيرة نارية . ثم انطلقا هاربين وتم القبض على المتهم الأول وفر الثانى هاربا .

المتهمون :

والمتهمون هم : عبدالشافى احمد رمضان (محبوس) بائع اسماك واشرف ابراهيم صالح (هارب) دبلوم تدريب وصفوت احمد عبدالغنى (محبوس) طالب ومنصور احمد منصور (محبوس) محامى ومحمد ابراهيم عبدالحميد (مجند بالقوات المسلحة) وباسم خليل شاهين (هارب) عاطل ومحمد عبدالرحمن عبدالواحد ، طالب ، وابوالعلا عبدربه (هارب) نقاش وعلى حسن (هارب) ليسانس دار العلوم واشرف محمد عبدالرحيم (بائع متجول) وجلال محمود العزازى مدرس وحسن على محمود (محامى) ووليد سعد كامل (موظف بالآثار) .



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٥ يناير ١٩٩٣

نسبت النيابة للمتهمين الاول والثاني مع المتهمين الثامن والتاسع حيازة واحراز اسلحة بغير ترخيص والتزوير في محررات رسمية هي البطاقة الشخصية . وللمتهمين الثاني والحادي عشر سرقة الدراجة البخارية كما نسبت النيابة للمتهمين الثاني عشر والثالث عشر تهم التستر وايواء المتهمين تصل عقوبتها الى السجن لمدة ٥ سنوات . كما تصل العقوبة لباقي المتهمين الى الاعدام .

قائمة بادلة الاثبات

تشمل قائمة ادلة الاثبات ٢٩ شاهدا . اكد الشاهد الاول قيام المتهم صفوت احمد عبدالغني - احد المتهمين في قضية اغتيال د. المحجوب بالتخطيط لاغتيال المجني عليه بسبب ماأشيع عنه من اعتناقه للفكر العلماني ونشره لهذا الفكر من خلال مقالاته واحاديثه التي تنطوي على افكار تتعارض مع افكار المتهمين بدعوى انها تتضمن هجوما على الدعوة التي تطبق الشريعة الاسلامية . كما اثبت الشاهد ان المتهم صفوت كلف محاميه المتهم منصور أحمد منصور خلال زيارته له بالسجن بترشيح احد العناصر لاغتيال المجني عليه وتنفيذا لذلك التكليف قام المحامي بتكليف المتهم الاول عبدالشافعي احمد ومحمد عبدالرحمن المتهم الهارب بتنفيذ عملية الاغتيال ، مقابل مبلغ مائتين وخمسين جنيها يتقاضاه من المتهم الثامن بالاضافة الى مبلغ ستمائة جنيه من المتهم العاشر .

أمر المستشار عبدالمجيد محمود المحامي العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا باعادة القبض على المتهمين الخامس والسابع والعاشر والحادي عشر وحبسهم احتياطيا على ذمة القبض . والغاء القبض على المتهمين الثاني والسادس والثامن والتاسع الهاربين وحبسهم احتياطيا على ذمة القضية .

وقد استغرقت تحقيقات النيابة في هذه القضية ٧ شهور وشارك في اجراء التحقيقات فريق مكون من هشام حمودة وهاني برهام رؤساء النيابة وشريف عبدالنبي وخالد صالح وكيلي أول النيابة باشراف المستشار محمد مبروك المحامي العام للنيابة . واحتوت تحقيقات ملف القضية على الفي ورقة تتضمنتها التحقيقات مع المتهمين واقوال الشهود .

عمر عبدالرحمن افتى بقتل د.فودة

اعترف المتهم الأول عبدالشافي أحمد امام النيابة بانضمامه الى الجماعة المتطرفة والتي يتولى امارتها عمر عبدالرحمن الى ان عين مؤخرا اميرا للجماعة بمنطقة الزاوية الحمراء وقد دأب على عقد لقاءاته باعضاء مجموعته بمسجد الحسن والحسين بصفة دورية . كما اعترف المتهم ان عمر عبدالرحمن هو الذي افتى من شرعية اغتيال الدكتور فرج فودة وكان ذلك اثناء قيامه بترشيح نفسه لانتخابات مجلس الشعب عام ١٩٨٧ .

المدوسة

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

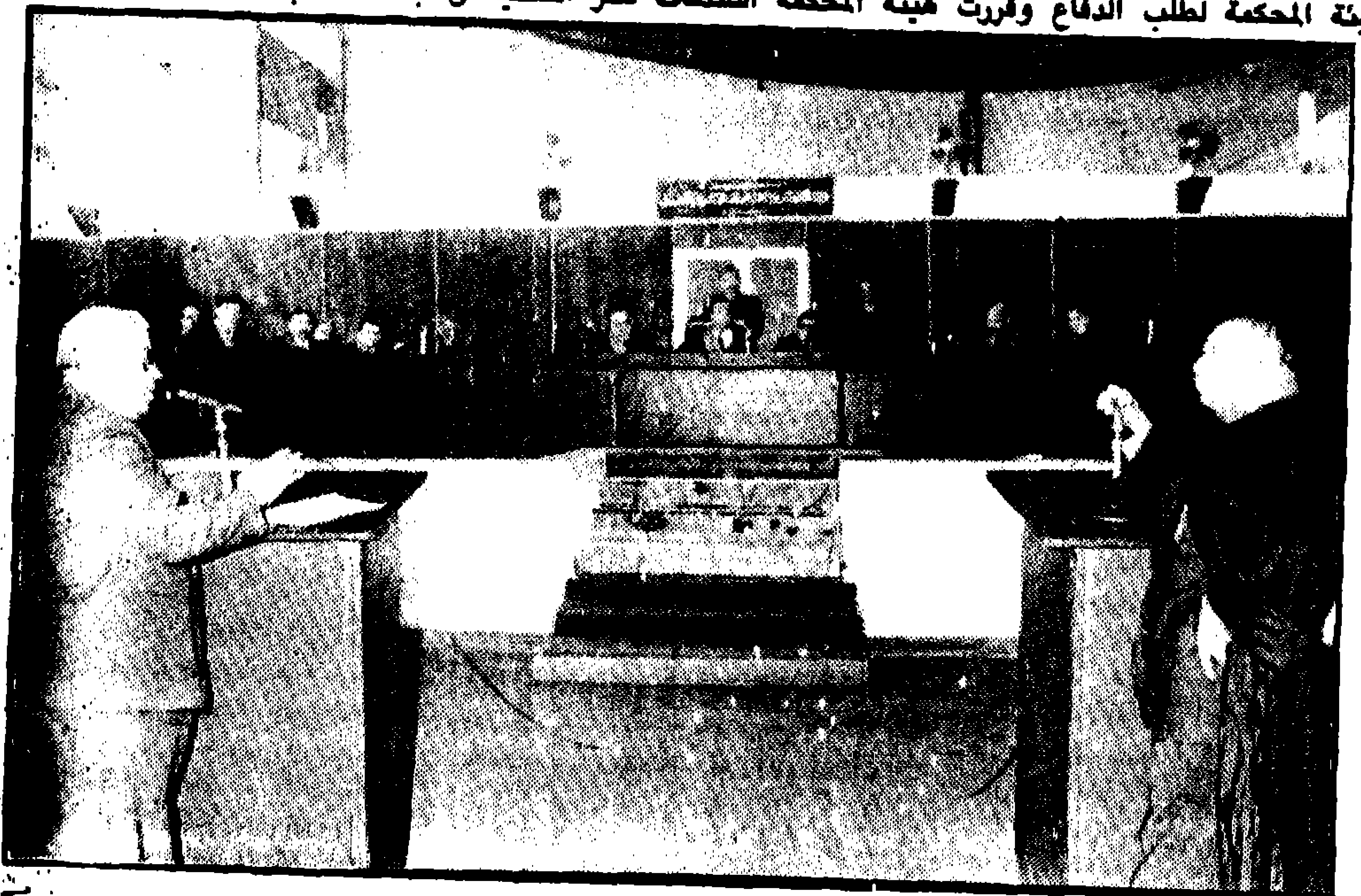
المصدر : الأهرام المسائي

التاريخ : ٧ يناير ١٩٩٢

□ استئناف نظر القضية في جلسة السبت

هل صدر قرار بتعيين المحجوب نائبا للرئيس قبل اغتياله بأيام ؟

في الجلسة التي عقدتها محكمة امن الدولة العليا ، طوارىء ، امس لنظر قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب تقدم الدفاع عن المتهمين بطلب اثار حيرة نيابة امن الدولة حيث طلب الدفاع من المحكمة الاستعلام من رئاسة الجمهورية عما اذا كان قد صدر قرار بتعيين المحجوب نائبا لرئيس الجمهورية من عدمه واستجابت هيئة المحكمة لطلب الدفاع وقررت هيئة المحكمة استئناف نظر القضية في جلسة السبت



ممثل الدفاع يناقش صلاح منتصر اثناء ادلائه بشهادته [تصوير :عارف سعد الدين]

من ناحية اخرى استغنى الدفاع في الجلسة عن سماع شهادة الاستاذ ابراهيم نافع رئيس مجلس ادارة ورئيس تحرير الاهرام مكتفين بتقديم نسخة من جريدة الاهرام تتضمن مقالا لرئيس التحرير عن اغتيال المحجوب .

كانت هيئة المحكمة قد عقدت جلستها صباح امس برئاسة المستشار وحيد محمود وعضوية المستشارين محمد عبد اللطيف ومحمد حجازى بحضور المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وعبد المنعم الحلوانى وهشام بدوى رؤساء النيابة

في بداية الجلسة اوضح المستشار عبد المجيد محمود انه تنفيذا لقرار المحكمة حضر الاستاذ صلاح منتصر رئيس تحرير مجلة اكتوبر واعتذر الاستاذ ابراهيم نافع لوجوده خارج البلاد ثم نودى على الشاهد محمد صلاح الدين منتصر ٥٩ سنة رئيس تحرير مجلة اكتوبر

سال الدفاع صلاح منتصر عن حقيقة مانشره على لسان وزير الداخلية اثر اغتيال الدكتور المحجوب مشيرا الى ان المقال تضمن تصريحا للوزير عن ان الجناة ليسوا مصريين فاجاب صلاح منتصر بانه لم يكن حوارا مع الوزير واشار الى انه التقى به في مادبة عشاء بالقصر الجمهوري فساله عن رايه فيمن يكون خلف هذه الجريمة فعبر الوزير عن اعتقاده بان الحادث يصعب ان يرتكبه مصريون .

وساله الدفاع وزير الداخلية قرر انه لم يدل لك باية حوارات حول هذا الموضوع فاجاب منتصر هذا صحيح فاللقاء كان عابرا لم يرق الى مستوى الحوار ولم يسجل ولم يكن رسميا .

وفي سؤال للمستشار عبد المجيد محمود المحامى العام لنيابات امن الدولة عن مدى علم وزير الداخلية بان هذا الحديث العابر سوف ينشره صلاح منتصر اجاب الاخير بان الوزير لم يكن على علم باننى سانشر هذا الكلام العابر



بدء مرافعة النيابة فى قضية اغتيال المحجوب

النيابة تطالب بإعدام ١٩ متهما وتعرض دور كل منهم فى الجريمة

قتلة المحجوب خوارج استخدموا الارهاب والترويع لتحقيق أغراضهم

بدأت امس نيابة امن الدولة العليا مرافعتها فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق ومرافقيه . طالبت النيابة باعدام ١٩ متهما ووصفت المتهمين بانهم عصبة من الفجار والخوارج اطلقوا لانفسهم العنان فى اطلاق الاحكام . واتخذوا من الارهاب اسلوبا وغلفوا ارهابهم بالاسلام دين السماحة والقيم واستباحوا ارواح الناس واعراضهم .

وانناء المرافعة وجه احد المتهمين الفاظا بذيئة الى المحامى العام الاول عندما تناول سيرة الدكتور عمر عبدالرحمن . واضطرت المحكمة لرفع الجلسة وابدى المتهم اعتذاره .

عقدت المحكمة جلستها برئاسة المستشار وحيد محمود وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام ومحمد عبداللطيف بحضور المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول للنيابة وياسر رفاعى واسامة قنديل وعبدالمنعم الحلوانى وهشام بدوى ورؤساء نيابة امن الدولة العليا بامانة سر نبيل شحاتة وعصام عبدالفتاح .

●● فى بداية الجلسة قال المحامى العام الاول ان النيابة ارسلت الى رئيس المكتب الفنى للنائب العام تخبره بما قيل فى الجلسة السابقة بان المحكمة اصدرت قراراً بتكليف النيابة العامة بالاستعلام من رئاسة الجمهورية عما اذا كان قد صدر قرار بتعيين الدكتور رفعت المحجوب نائبا للرئيس مبارك من عدمه . ثم بدا يترافع وقال انه منذ عامين تم اغتيال الدكتور رفعت المحجوب ولقد جزعت الامة لهذا الحادث وبدات فيه بداية إرهاب مروع وكان بالفعل يهدد وما اكتسبته مصر فى السنوات الاخيرة ويزعزع ثقة العالم فيها . بعد ان كادت تتبوا مكانتها بين دول العالم .

وصف المتهمين

قال المحامى العام الاول ان المتهمين عصبة من الفجار انتحلوا لانفسهم سلطة القضاء واطلقوا لانفسهم العنان فى اطلاق الاحكام . اننا مع الشرعية وضد الارهاب ومع سيادة القانون والسلطة الدستورية . ونعلن اننا نؤيد المؤسسات الدستورية التى تستمد سلطتها من دستور الامة التى هى مصدر السلطات ونهاجم كل محاولة غير شرعية للخروج عن هذه السلطات او النيل من سلطات الشعب . انهم عناصر متطرفة اتخذت الارهاب اسلوبا لها فكان التدريب واستخدام الدراجات البخارية ، وكان التزوير فى الاوراق الرسمية من رخص وبطاقات وقاموا بمراقبة المسئولين ورصد تحركاتهم واستخدموا الترويع لارهاب الناس فى العاصمة وقد ثبت من خلال التحقيقات وامر الاحالة ان هؤلاء اصبحوا يستعبون الدين بفجر واستباحوا ارواح واعراض الناس فهم خوارج هذا العصر يتخيرون من التفاسير ما يناسب فكرهم ويسوقون اى منطق وحجة تعادل حججهم ومنطقهم فهم يرفعون شعار التكفير وحرفوا معنى الجهاد الذى جعلوه جرما للمسلم وجعلوه دعوى لقتل الافكار الحرة المستنيرة وصورة لتشوية مصر وقطعا لارزاقها فحق عليهم القصاص .

وقال المحامى العام الاول ان على يد هؤلاء ظهرت مجموعة من الجرائم وانتشر التطرف والارهاب مما قلب المعايير والاعراف وزاد الامر سوءا ان هذه الجرائم ترتكب باسم الاسلام وازاء هذا السلوك المتطرف والفكر الشاذ كان الخلط بين الناس ونتساءل هل من الممكن ان تامر الشريعة بالقتل وهل يصبح الحكومة والناس كفارا ؟ هذا الخطر لا يقوم على فلسفة . وهؤلاء المتهمون ليست لهم فلسفة .. ولا نظرية واصبح الخطر يهدد امن مصر كلها كدولة وشعب . فهؤلاء استباحوا ارواح واموال واعراض الناس وتحريف الكلم عن موضعه انهم صورة شاذة . انهم رفعوا شعارات براقة مثل شعار «الحاكمية لله» ، وتكفير المسلمين ووصفوا الحاكم بالجهل رغم ان من بينهم اللص والزانى والفاجر انهم لا يواجهون بالعفو والتسامح بل بالعنف والعدوان ، يكذبون ويتهمون غيرهم ويزيفون ويحرفون ولسان حالهم العاثر يقول من ليس معنا فهو علينا ، من لم يتبع منطقهم ليس له منطق من لا يؤمن باهدافهم كافر . ضربوا اقتصاد مصر وقطعوا ارزاق ابنائها وندعو المجتمع ان يتصدى لهم لانه اذا انتصر الارهاب فلا مكان للديمقراطية . فلا مناص من مقاومتهم والقضاء عليهم بلا شفقة او رحمة . فهم يعملون تحت مظلة الترويع وهز الاستقرار وسلب الاطمئنان ووسط دخان القنابل والبارود وفوق جثث ودماء الابرياء . ومع ذلك لايزال البعض ينادى بغير استحياء بالحوار . اى حوار ؟ ومع من يكون الحوار ؟ وما هو

> تابعت الجلسة :
>
> **نجوى عبدالعزيز**

اسلوب ذلك الحوار ؟ فهل الحوار المطلوب هو محاولة لتبرير جرائم المتطرفين ؟ ام محاولة للتهرب من التمرد على سيادة القانون والخروج على احكامه اننا نؤكد بان الحوار لا يمكن ان يجرى مع من يعتقد بانه يملك الحقيقة وحده . فهل يجدى الحوار مع الرصاص والعبوات الناسفة والمتفجرات !!

سرد وقائع الاغتيال

وبدا المستشار عبدالمجيد محمود فى سرد وقائع القضية ودور كل متهم فيها : قال ان الدكتور رفعت المحجوب غادر مسكنه صباح «الجمعة» ١٢ اكتوبر ١٩٩٠ يرافقه طاقم حراسته متوجها الى فندق الميريديان بالقاهرة للقاء وفد برلمانى سورى وكان الركب مكونا من سيارتين الاولى يستقلها المحجوب والى جواره فى المقعد الخلفى المجنى عليه المقدم عمرو الشربينى ويقودها المجنى عليه السائق شحاتة محمد ويجلس الى جواره فى المقعد الامامى المجنى عليه عبدالعال على اما السيارة الثانية فكانت مخصصة لافراد حراسته وكان يقودها المجنى عليه كمال احمد ويجلس الى جواره امين الشرطة ايهاب نافع ويجلس فى المقعد الخلفى عبدالمعطى محمد واثناء مرور الركب امام فندق سميراميس اطلق المتهمون رصاصهم على الركب وبدا المحامى العام الاول فى سرد معاينة النيابة لموقع الحادث وقد عثر فى المكان على ٧٠ مظروفا فارغا و٢٧ مظروفا خاصة بالطلقات المستخدمة مؤكدا ان سيارة المحجوب بدا التعامل معها من الخلف ثم الامام والعثور على ٤ عبوات ناسفة T . N . T فى مكان الحادث و٦ مفجرات اخرى .

الصفة التشريحية

واستعرض المحامى الاول تقرير الصفة التشريحية للمجنى عليهم جميعا وان المحجوب اصيب بـ ١٣ مقذوفا ، والمقدم عمرو بـ ١٦ مقذوفا . وعرض ما جاء فى تقرير الطب الشرعى بان عدد الاعيرة التى اصابت المجنى عليهم اكثر مما اصاب جسم السيارة وان مواضع الاصابات كانت كلها فى مقتل .

ثم استعرض تحقيقات النيابة يوم وقوع الحادث واقوال بعض الشهود . ثم انتقل الى يوم ٢٧ اكتوبر ١٩٩٠ قال ان تحريات مباحث امن الدولة اكدت ان عناصر ارهابية استاجرت بعض الاماكن ليتخذوا منها اوكارا واعدوا الاسلحة النارية وارتكبوا تزويرا فى رخص قيادة وتسيير الدرجات وقاموا بمراقبة ورصد تحركات عدد من المسئولين المستهدفين واستعانوا باموال تلقوها من الخارج واكد المحامى العام ان صورا لشيكات بملف الدعوى والتى تؤكد تلقيهم اموالا من الخارج واكد ان حادث الاغتيال وقع بتدبير وتخطيط المتهمين الاول ممدوح على يوسف والثانى صفوت عبدالغنى باعتبارها حلقة من حلقات الاعمال



المصدر : الوفد

النشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٠ يناير ٩٣

العدائية ضد المسئولين . فكان الاتفاق مع المتهمين محمد عبدالفتاح ، ومحمد صلاح ومحمد النجار وحامد عبدالعال ، وعصام عبدالجواد ، وعلاء ابوالنصر وياسر عبدالحكيم لقتل اللواء محمد عبدالحليم موسى وزير الداخلية والقائمين على حراسته وذلك اثناء توجهه الى مكتبه ، ثم استعرض دور كل متهم واستقروا على ان يطلقوا عليه الرصاص بدلا من ان يلغم احدهم نفسه ويلقى بجسده في الموكب واتفقوا على توزيع دور كل منهم ووقف محمد عبدالفتاح على كوبرى قصر النيل ولوح ببنطلونه الاصفر عند بداية الموكب .

الاشاوس يتساقطون

في ٢٧ اكتوبر بدأ الاشاوس يتساقطون ومن فرط المفاجاة يترنحون فتم ضبط المتهم الاول الذى اصبح صديقا ومرشدا لمباحث امن الدولة وارشد عن مسرحية حادث سور جامعة القاهرة والقاء القبض على المتهمين فمنهم ثلاثة لقوا مصرعهم كما ارشد عن مكان اخفاء سلاح وعبوات مفرقعة وقنابل يدوية كما ارشد عن شقة قرية كفر كعبيش بالهرم .

وتم ضبط قائد الجناح العسكرى للجهاد بداخلها و٤ اخرين بينما تمكن اخر يدعى ياسر عبدالحكيم من الهرب وتوالى ضبط باقى العناصر . وقاموا بشراء دراجات بخارية من مدينة ميت غمر والتى ضبطت في روض الفرج واستخدموها في الحادث . ثم تلقوا اموالا من الخارج بان تلقى صفوت وممدوح مبلغ ٢٤ الف دولار وتسلمها محمد حزين وممدوح ابوالعلا الشاهدان

واستعرض جريمة الاتفاق الجنائى التى وردت بامر الاحالة وتخص بها المتهمين من بينهم المتوفون محمد صلاح . ومحمد عبدالفتاح وياسر عبدالحكيم واتهم ممدوح وصفوت بالتحريض الجنائى لحادث الاغتيال وادراوه لان علاقتهما منذ زمن طويل ففى عام ١٩٨١ كانا ضمن حادث المنصة وحوادث الاغتيال التى عاصرت هذا الحادث فقد عوقب ممدوح بالسجن ٧ سنوات ومنح الثانى براءة لقد قرروا قتل وزير الداخلية مرضاة لمشايخهم من دون الله ولا ندرى لماذا الزموا انفسهم بهذه الحجة الواهية . وقالت الهام محمد عبدالرازق زوجة الاول بانه هو الذى خطط مع صفوت لتنفيذ الحادث الذى اخذت الاذاعات تبثه واخبرها زوجها بان المنفذين مجموعة من الشباب الصاعد بعد ان اصبحا (ممدوح وصفوت) من الكبار . فقد قام المتهمون باستئجار شقة للايواء واسلحة ومفرقعات وتزوير بطاقات ورخص مزورة للزواج بها واخذوا من المبدا الميكيافيللى «الغاية تبرر الوسيلة» .

وقال ان في هذه الدعوى اتحدت الارادات وانصب الاتفاق على القتل والاغتيال وعبروا عن اتفاقهم بالقول والهتافات داخل القاعة . والتدبير للاغتيالات لمدير مباحث امن الدولة ومدير مصلحة السجون ثم استقروا على وزير الداخلية واستعرض الركن المعنوى او القصد الجنائى فيها انه يتحقق بمجرد اتجاه ارادة الجانى وجديته في الاشتراك والاتفاق مؤكدا ان الاتفاق على الاغتيال قديم لدى المتهمين بان قرروا اهدار اموال ودماء اى شخص كافر او مؤمن في سبيل الوصول الى غايتهم المتسترة بالاسلام . واشتدت نيرانهم بعد حادث مقتل الدكتور علاء محيى الدين ليعلو صوت الجاهلية . وعزموا العقد على مقتل وزير الداخلية ظنا بمسئوليته عن الحادث وقد ورد في التحقيقات من خلال اقوال خبير الارهاب القادم من افغانستان عادل سيد قاسم ان ممدوح اصطحبه الى مكان الحادث ليستشيره فنيا عن احدث وسائل الاغتيال وقررت المحكمة تاجيل سماع مرافعة النيابة لجلسة

المصدر : الأهرام
التاريخ : ١٠ يناير ١٩٩٢

بدء مرافعة النيابة فى قضية اغتيال المحجوب:

الإرهابيون غلفوا إرهابهم بالدين واستباحوا أرواح وأموال وأعراض الناس .. والإسلام منهم براء

كتب ـ مصطفى الطرابيشى:

طالبت نيابة امن الدولة العليا بمعاقبة المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق بالاعدام، وقال المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول فى مرافعته ان الحادث قصد به ان يكون بداية لعهد ارهاب يهدد كل ماكتسبته مصر فى السنوات الاخيرة لزعزعة ثقة العالم فيها بعد ان بدأت تتبوأ مكانها فى المجامع الدولية وان المؤسسات الشرعية الدستورية ارتضتها الامة مصدر السلطات بينما الارهاب لايستند على نظرية او فلسفة ولكنه يستند على مسلك يمثل جرائم ترتكب باسم الاسلام وبتفاسير مغلوطة لبعض الآيات القرآنية الكريمة والاحاديث النبوية الشريفة وفى ظل هذه الادعاءات تصبح الضحية هى الامن والاستقرار لذلك فلامكان بيننا الا لكلمة القانون وكلمة القضاء العادل.

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها برئاسة المستشار وحيد محمود ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبد السلام حجازى ومحمد عبد اللطيف وحضور المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وهشام بدوى وعبد المنعم الحلوانى رؤساء النيابة بامانة سر نبيل شحاته. وعقب بدء الجلسة ترافع المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة، فتناول الشق العام فى القضية قائلا: منذ عامين امتدت يد الاثم لتودى بحياة رئيس مجلس الشعب وافراد حراسته وجزعت الامة لمقتله وقد قصد بهذا الاغتيال الغادر ان يكون بداية لعهد ارهاب يهدف الى اخضاع المصريين له واضاعة ثقتهم فى انفسهم وحكامهم وتهديد كل ماكتسبته مصر فى السنوات الاخيرة من تقدم فى الداخل يزعزع ثقة العالم فيها بعد ان بدأت تتبوأ مكانها فى المجامع الدولية. وقد جزعت الامة لهذه الجريمة التى ارتكبتها زمرة من الاشرار طاشت احلامهم وعميت بصائرهم وقلوبهم فنحلوا لانفسهم سلطة القضاء واصدار الاحكام.

ان النيابة تقف لتعلن انها تروج للسلطة الدستورية وسيادة القانون وانها تروج ضد نشر الفكر المقترن بالقتل واراقة الدماء وترويع الآمنين وتؤيد المؤسسات الشرعية الدستورية التى تستمد سلطتها من الدستور ارتضته الامة مصدرا للسلطات جميعها لذلك فان النيابة ستقف



المستشار عبدالمجيد محمود

امام كل محاولة غير شرعية للوثوب على هذه السلطات.

ان النيابة عندما وصفت المتهمين بانهم عناصر ارهابية تحمل افكارا متطرفة انما كان ذلك مستندا الى ماجاء فى التحقيقات وفى امر الاحالة من انهم استأجروا الاوكار ليختفوا فيها واعدادهم للاسلحة والمفرقعات والذخائر والتدرب عليها بمعاونة من لديه الخبرة فيها. كما دبروا الدراجات البخارية التى وجدوا فيها وسيلة انتقال مناسبة للجرائم التى اعدوا لها عدتها ولنشاطهم المؤثم فبدأوا بمراقبة المسئولين ورصد تحركاتهم وانتهوا الى القتل واراقة الدماء. لقد حرفوا معنى الجهاد الذى اتخذوه شعارا فجعلوه حرب المسلم للمسلم وحالوه الى ارهاب لتشويه صورة مصر امام العالم وضرب اقتصادها وقطع ارزاق ابنائها ووقف مسيرتها حتى لاتزدهر صورتها وتعبر عنق الزجاجة بعد معاناة.

على ايدى هؤلاء المتهمين ظهرت نوعيات جديدة من الجرائم لم نكن نعرفها من قبل . تلك الجرائم التى ترتكب باسم الاسلام جرائم العنف الذى لايواجه الا بالعنف والخاسر الوحيد هو شعب مصر كله وليس الحاكم او الحكومة.

ودعا المحامى العام الاول جميع المصريين لان يتصدوا للعدوان الواقع على حرياتهم وحياتهم ومصالحهم حماية الديمقراطية لانه اذا انتصر الارهاب فلن يكون هناك مكان للديمقراطية ولاظل للحرية.

وعن الحوار الذى يطالب به المتهمون تساءل المستشار عبد المجيد محمود: اى حوار هذا ومع من يكون الحوار وماهو اسلوبه والهدف منه" وأجاب انه لايمكن ان يجرى حوار مع من يعتقد انه يملك الحقيقة وحده ومن يريد ان يجعل ارض مصر ساحة قتال يغيب عنها القانون لان الحوار لايجدى مع الرصاص.

ثم انتقل ممثل النيابة الى وقائع القضية وتكييفها وانزال حكم القانون عليها وتوافر الادلة ضدهم.

وفى ختام مرافعته قال المستشار عبد المجيد محمود: اننا امام فئة استعذبت الجريمة واتخذت من سفك الدماء صناعة ومن الارهاب حرفة فأعيدوا الطمأنينة للنفوس بحكم يقضى على هذا الداء ثم طالب بتوقيع عقوبة الاعدام على المتهمين.

وسوف تواصل النيابة [illegible] مرافعتها فى القضية.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٠ يناير ١٩٩٣

في قضية المحجوب:

النيابة تطالب باعدام ١٩ متهما

نحن نروج للسلطة الدستورية.. وضد اراقة الدماء وترويع الآمنين

الارهاب ظاهرة عالمية.. وفى مصر يغلفونه بالاسلام

لا يمكن اجراء حوار.. خلف ساتر الرصاص والقنابل والدماء

كتب الجلسة

محمد منازع

جمال عبدالرحيم

متهمون حرفوا معنى الجهاد.. وجعلوه

حرب المسلم للمسلم

فتوى عامة

عندما تعرض المستشار عبدالمجيد محمود لواقعات التزوير فى الدعوى وذكر منها زواج ممدوح على يوسف المتهم باسم مستعار.. اعترض المتهم. وقدم للمحكمة صورة فتوى من الازهر عن صحة زواجه.. وردت المحكمة بأن الفتوى عامة وليست باسمه وقال الدكتور عبدالحليم مندور.. نحن نقدر دور الازهر ونحترمه.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٠ يناير ١٩٩٣

بدات امس مرافعة النيابة فى قضية اغتيال د.رفعت المحجوب

طالب المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا بتطبيق عقوبة الاعدام على ١٩ متهما.. كما ورد بأمر الاحالة

اعلن المحامى العام الاول فى مرافعته ان يد الاثم امتدت لتودى بحياة رئيس مجلس الشعب وافراد حراسته.. وجزعت الامة لمقتله.. فقد قصد بهذه الجريمة أن تكون استمرارا أو بداية لعهد ارهاب يهدف الى اخضاع المصريين وسلب شجاعتهم واضاعة ثقتهم فى نظمهم وحكامهم.. ورأت الامة فى هذا الحادث بداية لارهاب مروع يهدد كل ما اكتسبته مصر فى السنوات الاخيرة من تقدم داخلى.. يزعزع ثقة العالم فيها بعد ان بدأت تتبوأ مكانها فى المجامع الدولية.. واخذت تفرض وبحق مكانتها بين الدول .

وقال انها جريمة ارتكبتها زمرة من الاشرار وعصبة من الفجار الذين طاشت احلامهم وعميت بصائرهم وقلوبهم وخبثت نفوسهم.. انتحلوا لانفسهم سلطة القضاء واطلقوا لشهواتهم العنان فى اصدار الاحكام .

اننا لسنا مع احد ضد أحد.. فكون هذه القضية تمثل حلقة من حلقات بداية عهد الارهاب فى بلادنا.. فإننا نقف لنعلن أننا مع الشرعية وضد الارهاب .

اننا نروج للسلطة الدستورية وسيادة القانون.. وضد نشر الفكر مقترنا بقتل واراقة الدماء وترويع الامنين.. نؤيد المؤسسات الشرعية الدستورية.. ونهاجم كل محاولة غير شرعية للوثوب على هذه السلطات أو النيل من ارادة الناس، وذلك ما قالته النيابة العامة منذ فجر التحقيقات وافصحت عنه فى امر الاحالة من خلال الجرائم التى اسندتها للمتهمين.. وهذا لايعبر عن اتجاه خاص.. أو رؤى شخصية.. ولكن ثابت بالتحقيق .

فقد وصفت النيابة المتهمين بانهم عناصر ارهابية.. تحمل افكارا متطرفة ومن خلال ذلك.. كان استئجار الاوكار وكان الاختفاء واعداد المفرقعات والاسلحة والذخائر والتدريب والاستعانة بمن لديه خبرة فى ذلك.. وتدبير الدراجات البخارية والتزوير فى الاوراق الرسمية.. وراقبوا المسئولين ورصدوا تحركاتهم. وكان القتل واراقة الدماء والجثث المسجاه فى الطريق العام. والترويع والخوف والرعب فى وسط العاصمة

واذا كان الارهاب فى الوقت المعاصر.. ظاهرة عالمية. الا ان خطر الارهابيين فى مصر يكمن فى أنهم يغلفون ارهابهم بالاسلام دين السماحة والحق والعدل.. دين المثل والقيم.. فأخذوا يستغلون الدين بفجر وغش وكذب.. وجهل.. استباحوا أرواح واموال واعراض الناس.. ولقد نكب المسلمون من قبل بأمثال هؤلاء.. فلا يغيب ما فعله الخوارج فى عهد على كرم الله وجهه.. وها هم خوارج ذلك العصر.. مستمدين فى تحريف الكلمة عن موضعه يتخيرون من التفاسير ما كان مرجوحا ويشيحون.. عما هو راجح.. يرفضون أى منطق غير منطقهم ولايجادلون بالحسنى بل يرفعون عصا التهديد وسلاح الاغتيال

حرفوا معنى الجهاد الذى رفعوا رايته فجعلوه حرب المسلم للمسلم.. جعلوه يعنى ممارسة ارهاب المجتمع.. والدعوة لقتل المجتهدين والمفكرين وذوى الاراء الحرة.. وتشويه لصورة مصر وضرب لاقتصادها وقطعا لارزاق ابنائها.. انه امر مؤسف ان يكون الاسلام على ايدى هؤلاء اغتيال ومقصلة اعدام وانقضاض على المجتمع ومقاومة للنظام .

على ايدى هؤلاء ظهرت نوعيات جديدة من الجرائم لم يعرفها الناس فى مصر من قبل.. فانتشر التطرف والارهاب بما احدث الفزع والنفوس وقلب المعايير .

واصبح الخطر يهدد مصر كلها... وطن وشعب.. لايهدد الحكومة ويقدم صورة بشعة لبلادنا.. بعد ان عبرنا احلك فترات التاريخ من حروب متلاحقة وقطيعة عربية وعدم ثقة عالمية وتحملنا مرارة خطوات الاصلاح الاقتصادى والمالى وكدنا نعبر عنق الزجاجة.. فاذا بهذا الاتجاه الارهابى يمثل مؤامرة خسيسة تحاول ان تضرب كل هذا وتعيدنا الى الوراء يمثل مؤامرة لاطائل منها الا نسف تجربة مصر فى الديمقراطية والتعددية وتنسف كل مساحات الحرية

ولان العنف لايواجه الا بالعنف. فسيكون الخاسر هو شعب مصر جميعه وليس الحاكم او الحكومة.. لذلك ندعو الجميع ان يتصدوا للعدوان الواقع على حرياتهم وديمقراطيتهم وحياتهم ومصالحهم

وكان الادعاء بأن الحكومة والناس كافرون. ومن حق المتطرف ان يحارب الناس جميعا حتى يثوبوا للدين. كما يراه تفسيره المغالط وتعديل المنكر باليد من حق اى فرد

وتحت مظلة الترويع وهز الاستقرار وسلب الاطمئنان، خلف ساتر الرصاص والمتفجرات ودخان القنابل والبارود فوق جثث ودماء الابرياء.. نجد من ينادى بغير استحياء.. هيا الى الحوار اى حوار؟ ومع من؟ وما اسلوبه؟ وما الهدف منه؟

اننا نؤكد ان الحوار لايمكن ان يجرى مع من يعتقد انه يملك الحقيقة وحده ويفرض الراى باسم الدين .

اننا امام صورة صارخة من صور الخروج على القانون.. ولابد من تطبيق القانون بكل قوة وحسم فى إطار من الضمانات القانونية والقضائية

وقائع القضية

وشرح المستشار عبدالمجيد محمود وقائع القضية.. منذ مقتل الدكتور المحجوب يوم ٩٠/١٠/١٢.. وقال ان نيابة امن الدولة اجرت تحرياتها فى الحادث.. وقدمتها للنيابة واشارت لقيام بعض الاشخاص من العناصر ذات الاتجاهات الدينية المتطرفة بارتكاب الحادث وتم رصدهم ورصد اوكارهم واماكن اخفاء اسلحتهم

وتبين من التحقيقات ان الجرائم قد وقعت تنفيذا لاتفاق جنائى بين بعض المتهمين ادار حركته المتهمان ممدوح على يوسف وصفوت احمد عبدالغنى لاغتيال وزير الداخلية وغيره من المسئولين فى الدولة. وحرضا عليه وقاما بتجميع عناصر ارهابية واعدا الاسلحة والذخائر والمفرقعات واستعانا بأموال تلقياها من الخارج

وبدأ الاشاوس يتساقطون..

المدوسه
المصدر : الجمهورية
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات
التاريخ : ١٥ يناير ١٩٩٣

ويترنحون من فرط المفاجأة.. فتم ضبط ممدوح علي يوسف.. فيفشي سرهم ويصبح مرشدا امنيا لرجال الامن ومصدرا صادقا. فيرشد عن موعد ومكان وشخوص اللقاء المحدد امام جامعة القاهرة .

اما عن تدبير الاموال لتمويل هذا النشاط.. فقد ورد لممدوح وصفوت ٢٤ الف دولار من خارج البلاد .

وتعرض المحامي العام الاول لاعترافات المتهمين وشهادة الشهود تفصيلا.. وقال انه ورد على لسان الهام زوجة ممدوح انه هو الذى خطط مع صفوت للحادث... وزوجها يقول لها ان المنفذين مجموعة من الشباب الصاعد.. فهو وصفوت اصبحا من الكبار وجاء دور الطلائع.. والاموال التى ترد من الخارج من ائمة تعرف هويتهم يشيعون الخراب والدمار فى ارض الاسلام.. ولاندرى هل الارض التى يقيمون فيها هى ارض سلام ويقصد الدكتور عمر عبدالرحمن.. وهنا تعرض له احد المتهمين بالشتائم فرفعت الجلسة

وعادت الجلسة للانعقاد واعتذر صفوت عبدالغنى للمحكمة عما بدر من بعض المتهمين تجاه النيابة

واستكمل عبدالمجيد محمود مرافعته قائلا ان المتهمين ممدوح على يوسف وصفوت عبدالغنى وفرا الشقق والسلاح لاستخدامها فى الحادث واختفاء المتهمين عقب ارتكابها.. وأعدا بطاقات ورخص مزورة لاخفاء شخصياتهم.

واضاف ان جرمية الاتفاق الجنائى تحققت فى هذه الجريمة واتحدت ارادتهم على القتل وهتفوا فى هذه القاعه وهددوا بتنفيذ جرائم اخرى وان المتهمين ممدوح على يوسف وصفوت عبدالغنى بدا فى التفكير باغتيال مدير مباحث امن الدولة او مدير مصلحة السجون ثم استقر الراى على وزير الداخلية واغتياله فى سميراميس ثارا لمقتل د علاء محيي الدين.

وقال ان اساس القتل بدا بعد ان عاد اللقاء بين ممدوح على يوسف عقب خروجه من السجن وصفوت عبدالغنى بعد مقتل د علاء محيى الدين علا عندهم صوت الجاهلية - وبدا المتهم الاول بتنفيذ الاتفاق وجمع العناصر ذات الفكر الواحد الذى يقوم على توزيع الحلال والحرام بين الناس. وجمع المال وتزوير البطاقات وسرقة الدراجات ووضع خطة وتحديد دور كل متهم فى الاغتيال.

وقال ان المتهم محمد النجار اعترف فى تحقيقات النيابة عن بعض الجرائم التى ارتكبها وبطولاته السابقة بما يؤكد فكره المتطرف وانه تعرف على المتهم الرابع عشر وقدمه لممدوح على يوسف والتقوا جميعا بشقة كعبيش.. وان ممدوح حدد دور كل متهم من المتهمين ولم يجد صعوبة فى ذلك لان كل المتهمين يعتنقون نفس الفكر.

واضاف ان المتهمين ليست لهم مصادر رزق سواء كانت شريفة او غير شريفة فمن اين اتوا بالشقة والسلاح والموتسيكلات وان احد الشهود قرر ان ممدوح وصفوت كانت ترد اليهما مكالمات من الخارج وتسلم لهما شيك بمبلغ ١٠ الاف دولار

وقال ان المتهم الاول ممدوح على يوسف ارشد عن بقية المتهمين عقب القبض عليه وان صفوت عبدالغنى رحب باغتيال المحجوب وقال انها ضربة قوية للنظام

واضاف ان ما يؤكد تورط صفوت عبدالغنى فى القضية هو الحديث الذى جرى بينه وبين المعتقل احمد يوسف فى سيارة الترحيلات.

واكد له ان احداث العنف فى بنى سويف لم تكن على المستوى المطلوب وهذا «لعب عيال». وانه عايز يسمع البنادق الالية تزغر فى بنى سويف كما فعلت فى الكورنيش.

وان صفوت عبدالغنى حكى للمعتقلين قصة اغتيال المحجوب وشرح ذلك بالورقة والقلم وانهم كانوا يقصدوا واغتيال وزير الداخلية.

نريد كلمة حق

وقال المحامي العام الاول فى مرافعته نحن الان فى اشد الحاجة للاصغاء والانتباه لاننا نريد ان نجتمع على كلمة سواء.. كلمة حق.. وفرق بين كلمة حق وكلمة حق اخرى فكلمة الحق التى نبغيها هى تلك التى يجتمع عليها ابناء الدين الواحد ومصدرها كتاب الله الكريم وسنة نبيه المصطفى عليه الصلاة والسلام.. لا نعنى كلمة الحق التى تخرج عن الامراء والمشايخ الذين فقدوا البصيرة.. فقد صدق القول «ان اعرفوا الرجال بالحق.. ولا تعرفوا الحق بالرجال» .

واضاف .. نريد كلمه حق فيمن افتى وحكم وفقد حكمه بحدود ما انزل الله بها من سلطان وعاقبوا من يشاهد مسرحا بالاعدام بالمفرقعات والقوا الكور الحارقة على رواد موالد اولياء الله الصالحين. حتى ولو كانوا من الصبية والاطفال. ويحرقون المساكن والمتاجر ويطلقون النار على اى مسئول بالدولة وكل من يرافقه أو يتواجد صدفة فى صحبته ويقولون بعد ذلك فليبعث على نيته .

وقال : نريد كلمة حق فيمن استحلو ارواح واعراض واموال أهل الكتاب من غير المسلمين وهو مالم يفعله رسول الله واصحابه.. ويقولون هو من عند الله.. وما هو من عند الله.. ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون.. فمن اذن اشد تبديلا لشرع الله

وقال ان ما اقتنعت به بحق سيقتنع ضمائركم.. وحينئذ.. سنصل الى كلمة الحق التى نبغيها.. كلمة الحق التى ستمنعون بها هذه الاخطار وتردون عن البلاد بؤسا وشقاء كان المتهمون مجلبة له

أعيدوا الطمأنينة

لا تصدقوا اننا امام شباب مسلم.. كما يحلو للبعض ان ينافق ويصفهم. ولكننا امام فئة استعذبت الجريمة واتخذت من سفك الدماء صناعة ومن الارهاب حرفة.. ونحن امام خطر داهم.. ان لم نقف فى سبيله.. سقطنا الى الهاوية.. لقد اصبح الناس.. لا يأمنون على انفسهم فى غدوهم ورواحهم فأعيدوا الطمأنينة للنفوس بحكم يقضى على هذا الداء ولست اخاطبكم بلسان النائب.. انما اخاطبكم بلسان الابناء الذين تيتموا والاباء والامهات الذين تجرعوا الحزن على ابنائهم والزوجات اللائى ترملن.. فهيا الى كلمة السواء التى تعلنون فيها حكم الله وكلمة رائعة كالعدل عظيمة كالحق.. قوية كالقدر

عقدت الجلسة برئاسة المستشار وحيد محمود ابراهيم رئيس المحكمة وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام ومحمد عبداللطيف بحضور المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة أمن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وهشام بدوى وعبدالمنعم الحلوانى رؤساء النيابة وامانة سر نبيل عبدالفتاح



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٠ يناير ١٩٩٣

بدأت مرافعة النيابة فى قضية اغتيال المحجوب

القتلة انتحلوا سلطة القضاء وأطلقوا الاحكام على المواطنين الآمنين

استباحوا أرواح الناس وأعراضهم واتخذوا من الدين ستارا لجرائمهم



المصدر : الأخبار

النشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٠ يناير ١٩٩٣

بدات امس محكمة امن الدولة العليا طوارىء الاستماع لمرافعة النيابة فى قضية المحجوب .. ترافع المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الأول لنيابة امن الدولة العليا وقال ان الامة جزعت لحادث الاغتيال الاثيم الذى يعتبر بداية لارهاب مروع يهدد ماكتسبته مصر فى السنوات الأخيرة من مكانة بين دول العالم ويزعزع ثقة العالم فى أمنها وسلامتها بعد أن قامت عصبه من الأشرار خبثت نفوسهم بإنتحال سلطة القضاء واطلاق الاحكام على الناس .. اننا مع الشرعية وضد الارهاب ونؤيد سيادة القانون والمؤسسات الدستورية ونهاجم كل محاولة غير شرعية للخروج عن هذه السلطات أو النيل من سلطات الناس .. وصفت النيابة المتهمين بأنهم عناصر متطرفة اتخذت من الارهاب اسلوبا لها فكان التدريب والتسليح واستخدام الدرجات البخارية وكان التزوير فى الاوراق الرسمية من رخص وبطاقات وكانت مراقبة المسئولين ورصد تحركاتهم والترويع والخوف فى البلاد .. وقال المستشار عبدالمجيد محمود اذا كان الارهاب ظاهرة عالمية الا ان خطر الارهاب يكمن فى مصرفهم استباحوا ارواح الناس واعراضهم واتخذوا الدين ستارا لنواياهم ومامن مسلم يغيب عنه مافعله الخوارج فى عهد على رضى الله عنه .

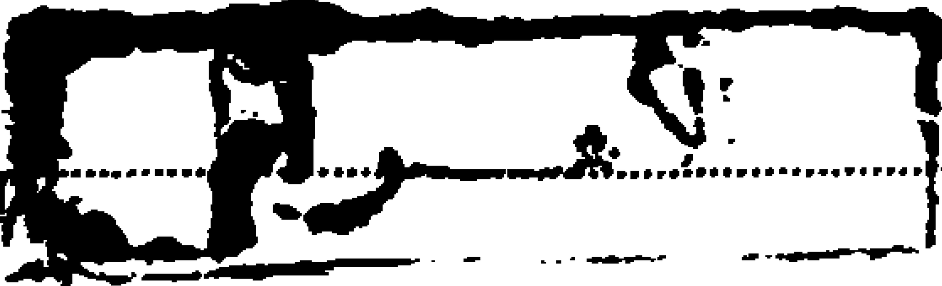
كما ظهرت على ايديهم مجموعة من الجرائم وانتشر التطرف والارهاب مما قلب المعايير والاعراف وزاد الأمر سوءا أن ترتكب باسم الاسلام مما جعل الناس يتساءلون هل ممكن ان تأمر الشريعة بالقتل .. هل صحيح ان المجتمع حكومة وشعبا كفار .. واصبح الخطر يهدد أمن مصر كلها وعندما بدات مصر تسير فى خطى الرخاء والاستقرار فإذا بخطر الارهاب يوقف كل شىء فهو يمثل مؤامرة على البلاد لنسف كل ساحات الحرية وبلبلة الناس وعدم استقرارهم ونحن ندعو للتصدى لهذا العدوان الذى يستهدف مصالح الناس وارزاقهم .. فهذا العدوان هو مسئولية الجميع وليس مسئولية حكومة او حزب معين .. وقد تبين لنا أن ارهاب هؤلاء لايستند الى فلسفة او حجة وانما هى جرائم تمثل انحرافا فى تفهم الدين من تفسير خاطىء لبعض الاحاديث والآيات القرآنية . وكان الادعاء بأن تعديل المنكر باليد يكون من حق أى فرد ومقابل ذلك تصبح الشرعية وحرية الناس هى الضحية .. وتناول المستشار عبدالمجيد محمود ظروف وملابسات حادث الاغتيال والقتل ..

قال منذ مايزيد على عامين امتدت يد الآثم لتودى بحياة رئيس مجلس الشعب وافراد حراسته وجزعت الامة لقتله وانزعجت لهذا الاغتيال الغادر الذى قصد به أن يكون استمرارا او بداية لعهد إرهاب يهدف الى اخضاع المصريين وسلب شجاعتهم واضاعة ثقتهم فى نظمهم وحكامهم .. واضاف المستشار عبدالمجيد محمود قائلا اننا نقف أمام منصة القضاء العالية لنعلن اننا مع الشرعية وضد الارهاب ففى صباح يوم الجمعة غادر الدكتور المحجوب مسكنه يرافقه افراد حراسته متوجها الى فندق الميريديان بالقاهرة للقاء وفد برلمانى سورى كان متواجدا بالبلاد اثناء مرور الركب أمام فندق سمير اميس بكورنيش النيل اطلق المتهمون رصاصهم على الركب فلقى مصرعه على الفور الدكتور رفعت المحجوب والمقدم عمرو الشربينى والمرافق عبدالعال رمضان وكمال عبدالمطلب سائق سيارة الحراسة ولحقهم السائق شحاته محمد احمد والعميد عادل سليم من مباحث القاهرة الذى حاول ضبط أحد الجناه على مقربة من الحادث وعقب وقوع الحادث بدأت نيابة امن الدولة العليا تحقيقاتها للكشف عن ملابساته ومرتكبيه وانتهت التحقيقات إلى ان الحادث تم بقيام المتهم الاول ممدوح على يوسف والثانى صفوت عبدالغنى بالتخطيط والاتفاق مع باقى المتهمين على اغتيال وزير الداخلية

وقد بدأ الارهابيون يتساقطون ابتداء من ٢٧ اكتوبر سنة ١٩٩٠ وعزت السلامونى فى شقة بكفركمبيش بالهرم وتوالى ضبط باقى عناصر الارهاب والكشف عن اوكارهم .. وقد ثبت من التحقيقات انه ورد للمتهمين من خارج البلاد مبلغ ٢٤ الف دولار وقال ان النيابة ستكشف بعد ذلك عن مصادر التمويل .. وقررت المحكمة التاجيل لجلسة غدا الاثنين لسماع مرافعة ياسر رفاعى رئيس النيابة ..

عقدت المحكمة برئاسة المستشار وحيد محمود بعضوية المستشارين محمد عبدالسلام ومحمد عبداللطيف بحضور المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة أمن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وهشام بدوى وعبدالمنعم الحلوانى رؤساء النيابة بأمانة سر نبيل عبدالفتاح ..



المصدر : 

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١١ يناير ١٩٩٣

المؤبد لـ ٨ إرهابيين في قضية مقتل مهندس المساحة بالفيوم

قضت امس محكمة جنايات الفيوم امس بمعاقبة ثمانية من جماعة «الشوقيين» المتطرفة بالفيوم بالاشغال الشاقة المؤبدة لاتهامهم بقتل مهندس المساحة محمود محمد عبد الله ومساعده محمد احمد رمضان اثناء تأديتهما عملهما باحدى مزارع قرية كحك في يناير الماضي اعتقادا منهم بأنهما من رجال مباحث امن الدولة، كما قضت المحكمة ببراءة ٦ متهمين آخرين. والمتهمون المحكوم عليهم بالمؤبد هم: احمد على محمود خالد، وحسين جلال السيد احمد جودة، واحمد عبد الرحمن عبد المجيد، وعوض عبد الصادق عوض «هارب»، وابراهيم عثمان حسنين «هارب»، وسمير حسن علي حسنين، وخالد على سعيد جلال «هارب»، وعبد التواب حسن عبد الفتاح. وجميعهم من صيادي قرية كحك معقل الجماعات المتطرفة بالفيوم.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ١٢ يونيه ١٩٩٣

النيابة تواصل مرافعتها فى قضية المحجوب

اعترافات المتهمين تؤكد أن عملهم فى سبيل الشيطان

استعرض ياسر رفاعى رئيس النيابة.. امس ادوار المتهمين فى قضية اغتيال د . رفعت المحجوب وشرح تهمة القتل العمد والشروع فيه الموجهة لهم.. وطالب مجددا بعقوبة الاعدام عليهم.

ووصف المتهمين بانهم قتلة ومأجورون انتلفت قلوبهم على الاثم والعدوان خرجت من جحورها تعبث فى الارض فسادا ـ تقتل وتروع الامنين.. تبغى كسر الاقلام ووأد الحرية.. ضربوا بجميع الشرائع السماوية والقوانين عرض الحائط.. خرجوا فى سبيل الشيطان متذرعة بالحقد والكراهية عقيدة، وبالقتل والارهاب اسلوبا وباستيلاب السلطة غاية.. ولكن لن يستطيعوا ان ينالوا من استقرار وأمن هذا البلد.

دعوا لاشاعة الفوضى والارهاب وراء قناع الدين

ممدوح قاد كتيبة الارهاب المسلح .. والتخطيط لتفجير مبنى مباحث أمن الدولة

كتب الجلسة:
محمد منازع
جمال عبد الرحيم

تصوير ـ محمود عبدالحميد

لابد ان ينتزع من على وجوههم قناع الدين الذى يتسترون خلفه.. حتى يرى الكافة تلك الوجوه القبيحة.. وان ارض الكنانة تئن من وطأة اقدامهم عليها.

اضاف انهم يلبسون مسوح التقوى ويتسترون بصور من الطاعات ليتخذوا من صور الخير قنطرة الى الشهوات والاغراض السيئة.

القتل عمدا

ان المتهمين قتلوا المحجوب عمدا مع سبق الاصرار والترصد واعدوا الاسلحة وكمنوا لوزير الداخلية.. وعند مرور ركب رئيس مجلس الشعب اعتقدوا انه ركب الوزير فقتلوه وافراد الحراسة وشرعوا فى قتل اخرين.. حرضهم المتهمان الاول والثانى وساعدا المتهمين من الثالث الى الثامن على ذلك.

وقد نص القانون على تشديد عقوبة القتل العمد.. لان سبق الاصرار يكون معه الجانى قد فكر فى جريمته وتربص للمجنى عليه مدة من الزمن حتى يتوصل لمفاجأته.. وقد اتخذت جميع الاجراءات فى هذه القضية وفقا لما رسمه القانون وبناء على اذون من النيابة العامة.. فاذا كانت العقوبة المقررة قانونا على المتهمين الفاعلين فى القتل هى الاعدام. وجب الحكم بها على الشريك.

كل الضمانات

وقال: هذه هى المرة الاولى التى تضمنت فيها مثل هذه القضايا شهودا من اقارب المتهمين.. تدافعوا للشهادة.. وتوافرت لهم كافة الضمانات القانونية.. ولم يذكروا ان ما يشهدون به املى عليهم.. كما حدث وعدلوا عن اقوالهم امام المحكمة.

ثم جاء الدفاع بمن اسموهم شهود فكر.. فى حين ان النيابة لم تسند الى المتهمين هذه التهمة.. ومن ثم لم تكن هناك حاجة ماسة لسماع شهادتهم.. فوضح من مناقشة الشهود ان دفاع المتهمين يريد ان يثبت انهم قد ارتكبوا جرائمهم بدعوى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر.. فلا بأس ان يكون دفاع المتهمين مقتنعا بارتكاب من يدافعون عنهم لتلك الجرائم.. وفى محاولة منهم ان يصبغوا على تلك الجريمة الصبغة الشرعية.. وتناولوها على اساس حديث تغيير المنكر.. وحاولوا من خلاله ان يصلوا الى ان الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض عين على كل مسلم مجاوزين بذلك اجماع جمهور الفقهاء.

ويدعون الناس الى استخدام العنف والقوة لاجبار الاخرين على اتيان المعروف والانتهاء عن المنكر.. ولا يجوز لانسان ان يغير المنكر بالعقل والقوة والارادة الا اذا كان مأذونا له بذلك حتى يستطيع التغيير بغير اعتراض عليه من احد.. ان هذا الحديث طبقا لمفهومهم يصبح دعوة صريحة لاشاعة الفوضى واثارة الصراعات فى الامة الاسلامية.

وشرح رئيس النيابة كيفية قيام المتهمين الاول والثانى بتجميع باقى المتهمين واعداد الاسلحة والمفرقعات والدراجات البخارية وتزوير الاوراق الرسمية.

واستعرض اعترافات المتهم محمد النجار.. قال ان رحلته مع الشقاء والندم والجريمة والعنف والارهاب بدأت بهروبه من الفيوم بعد ان القى القنابل على الامنين غير عابىء بارواحهم.. مقتنعا نفسه انه يصيب صحيح الدين.. فاستمرا الجريمة بفكر يائس اهوج واستقر بمنطقة مطار امبابة الى ان التقى ممدوح على يوسف..

قائد كتيبة الارهاب المسلح.. الذى بدأ يأمر اتباعه.. فيذعنون ويطيعون.. وامرهم باحضار الاسلحة وبدأوا يتدربون عليها وعلى اطلاقها من مختلف الاوضاع وتم توزيع الادوار على المتهمين جميعا.

وتضمنت اعترافات المتهم محمد النجار.. ان المتهمين خططوا لتفجير واقتحام مبنى مباحث امن الدولة وقتل كل من يقابلهم.. والقاء كميات من المتفجرات بالطابق الثانى واذا شعروا بقرب القبض عليهم.. يفجرون العبوات فى انفسهم ومن حولهم.. الا انه الغى تنفيذ هذه المحاولة.. وحاولوا تفجير موكب وزير الداخلية فى مهمة انتحارية يقوم بها احدهم.. والغيت ايضا بعد ان علم ممدوح على يوسف ان الكمية الكبيرة من مادة تى ان تى لا يكون فعالا.

وخططوا لاغتيال اللواء مصطفى كامل مدير مباحث امن الدولة السابق.. وكمنوا له مرتين الا انه لم يمر بالمكان الذى كانوا ينتظرونه فيه.. وفشلت المحاولة.

واستعرض رئيس النيابة اقوال بقية المتهمين ومقارنتها باقوال الشهود.. كما استعرض الجوانب القانونية لجريمة القتل العمد والشروع فيه وسبق الاصرار والترصد.

واختتم ياسر رفاعى مرافعته بقوله.. هؤلاء هم المتهمون وهذه جرائمهم وتلك الادلة المتوافرة فى الاوراق ضدهم.. ارتكبوا اعنف الجرائم وابشعها منذ ان خلق الله الكون.. جرائم لا يرتكبها الا مجرمون عتاة.. وهم يتمسحون فى دين الله.. فاى دين هذا الذى يبيح القتل من غير قصاص؟..

لقد اراد هؤلاء المتهمون ان يناولوا من أمن هذا البلد واستقراره ووحدته واسلامه ضاربين عرض الحائط بكل المبادىء والقيم الاخلاقية.. فلم يأخذوا من الاسلام الا صورته وتركوا مضمونه وجوهره.

اننا نرى من نصب نفسه قائدا وفرض نفسه على الساحة الاسلامية وهو يفتقد الى ابسط موهلات القيادة.. ومن تخصص فى علم من علوم الشرع.. وتجاوز مجال تخصصه.. واخذ يفتى فى امور ليس له باع فيها.. نرى من اباح لنفسه تكمير الاخرين الذين يخالفون نهجه.. لقد ضربوا ومازال صبيتهم يضربون الدين فى مقتل.

وفى نهاية مرافعته ناشد المحكمة ان تحكم باعدام المتهمين والقصاص منهم من اجل حياة المجتمع باسره.

عقدت الجلسة برئاسة المستشار وحيد ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام حجازى ومحمد عبداللطيف وحضور المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة أمن الدولة العليا ورؤساء النيابة ياسر رفاعى واسامه قنديل وهشام بدوى وعبدالمنعم الحلوانى وامانة سر نبيل شحاته وعصام عبدالفتاح ومحمد جبر.

اعدموهم ... إنهم سفاحون وقتلة !

□ رئيس نيابة امن الدولة خلال مرافعته فى قضية المحجوب :

المتهمون أعدوا ٣٠ كيلو من المتفجرات لنسف مقر مباحث أمن الدولة وخططوا لاغتيال وزير الداخلية واستهدفوا السطو على السلطة

اعلن ياسر رفاعى رئيس نيابة امن الدولة العليا ، ان المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق ، قد خططوا لنسف مقر مباحث امن الدولة بالقاهرة واعدوا لذلك اكثر من ٣٠ كيلو متفجرات لتنفيذ العملية ، كما اعدوا البطاريات والاجهزة الكهربائية الخاصة بعملية التفجير بالاضافة الى اعداد وملء اكثر من ١٥٠ علبة بيرسول بالمواد المتفجرة .. واضاف رئيس النيابة ان المتهمين الاول والثانى خططا لعدة عمليات لاغتيال اللواء محمد عبد الحليم موسى وزير الداخلية واللواء مصطفى كامل مدير مباحث امن الدولة السابق ومحافظ الدقهلية الحالى مشيرا الى ان المتهم الاول ممدوح على يوسف قام بتجميع الاعضاء وتدريبهم على الاسلحة وتدبير الاماكن والانفاق عليهم ومدهم بالبطاقات المزورة ..

اوضح ان المتهم الثانى صفوت عبد الغنى خطط واحضر الاسلحة الآلية والقنابل ووضع المواقيت المحددة للقيام بالعمليات .. جاء ذلك خلال الجلسة التى شهدتها قاعة المحاكمات الكبرى بمدينة نصر لمحاكمة المتهمين فى القضية والتى خصصتها هيئة المحكمة لمرافعة ياسر رفاعى رئيس نيابة امن الدولة .

لا تأخذكم بهم رحمة !

فى بداية الجلسة ناشد رئيس النيابة هيئة المحكمة الا تأخذها



بالمتهمين رافة ولا رحمة مشيرا الى ان بين يدى قضاة مصر جريمة ارتكبتها فئة انتلفت قلوبهم على الاثم والعدوان لا على البر والتقوى .. مؤكدا ان هذه الفئة خرجت من جحورها تعيث فى الارض فسادا .. فئة خرجت لتقتل وتروع الامنين .. فئة خرجت تبتغى كسر الاسلام ووأد الحرية وتكميم الافواه .. لتقتل النفس التى حرم الله قتلها الا بالحق .. ان هذه الفئة خرجت ضاربة بجميع الشرائع السماوية والقوانين عرض الحائط .. اتبعت خطوات الشيطان واتخذت من الحقد والكراهية عقيدة والقتل والارهاب اسلوبا والاستيلاء على السلطة غاية .

انهم سفاحون وقتلة !

ان هذه الفئة ضلت واضلت عن سواء السبيل .. ووصف رئيس النيابة المتهمين بانهم : قتلة وسفاحون ماجورون .. ان من استاجرهم يجب ان يعلم انهم لن يستطيعوا ان ينالوا من استقرار وأمن وأمان هذا البلد .. وطالب بنزع القناع الذى يلبسونه باسم الدين ويتسترون خلفه .. لابد ان يسقط القناع حتى يرى الكافة تلك الوجوه والايدى الملطخة بدماء المسلمين الابرياء .. وتلك القلوب القاسية التى لا تعرف الرحمة .. ويجب ان يتاكد الجميع انهم ليسوا دعاة دين ، بل دعاة تسلط ومظلمة ..

إن ارض مصر الطيبة ـ ارض الكنانة ـ تئن من وطأة اقدامهم عليها .. ويواصل رئيس النيابة مرافعته : ان هؤلاء الذين يتخذون من الدين مغنما والدعوة الى الفضيلة متجرا والحكم على الناس تعسفا .. الى هؤلاء اقول هذا الحديث : « إفعل ماشئت كما تدين تدان .. ومن الكيل الذى تكيل به تكتال » .. صدق رسول الله .. ثم تناول رئيس النيابة فى مرافعته تحريم القتل فى القرآن الكريم والسنة وتتطرق الى عقوبة القتل فى القانون والادلة الجنائية على المتهمين من الاول حتى السادس .

يدعون للعنف والارهاب !

واوضح ياسر رفاعى ان دفاع المتهمين من خلال مناقشته للشاهدين يريد ان يثبت ان المتهمين قد ارتكبوا جرائمهم بدعوى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وحاولوا ان يسبغوا على تلك الجرائم الصبغة الشرعية .. واشار الى ان المتهمين قد دعوا النفس الى استخدام العنف والقوة وإثارة الفوضى والصراعات داخل البلاد .

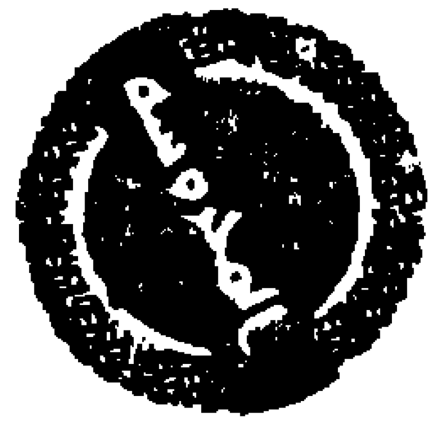
ثم اختتم رئيس النيابة مرافعته مشيرا الى ان هؤلاء المتهمين قد ارتكبوا اعنف الجرائم وابشعها ومن المؤكد انه لايقوم بارتكابها الا مجرمون عتاة تأصلت فى انفسهم النزعة الاجرامية وهاهم يتمسحون فى دين الله

وتساءل : اى دين يبيح القتل والعزل ؟! وقال رئيس النيابة : كفاكم تمسحا بالدين واخفاء لوجوهكم بقناع اللحى .. فقد ظهرت النية ووضح الهدف الذى من اجله تسعون موضحا انهم حطموا الاسلام من داخله وشوهوه واثاروا الصراعات الداخلية والطائفية البغيضة .

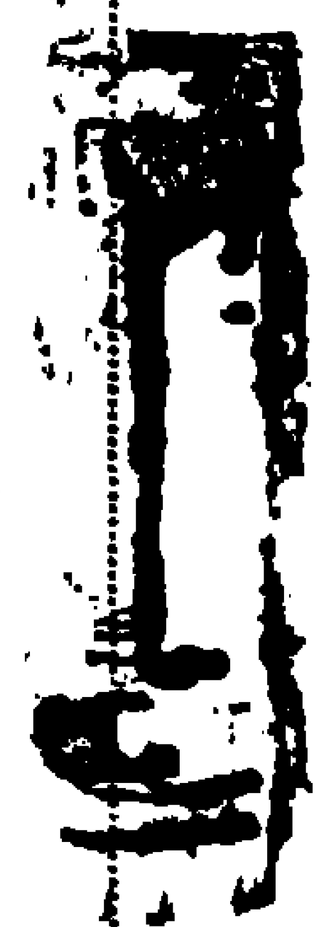
ثم انعطف ياسر رفاعى فى مرافعته الى انه منذ ان عهد اليه بتولى هذه القضية ومازال يرى الدماء تسيل من بين طيات اوراقها ويسمع صوت تلك الطلقات الغادرة الفاجرة تدوى فى اذنى وهى اخذة طريقها الى ظهور المجنى عليهم .

وبعد أكثر من ٤ ساعات من المرافعة قررت هيئة المحكمة تاجيل القضية لجلسة اليوم لاستكمال مرافعة اسامة قنديل رئيس نيابة امن الدولة العليا حيث سيتناول فى مرافعته وقائع التزوير

عقدت الجلسة برئاسة المستشار وحيد محمود وعضوية المستشارين محمد عبد اللطيف ومحمد حجازى بحضور المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وهشام بدوى وعبد المنعم الحلوانى رؤساء النيابة .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : 

التاريخ : ٢ ١ ١٩٩٢

استمرار مرافعة النيابة فى قضية اغتيال المحجوب

اختيار طريق «الكورنيش» لارتكاب الجريمة .. ضربة موجهة للسياحة والأمن

الجناة يبغون كسر الاقلام وتكميم الأفواه للاستيلاء على السلطة

اكدت امس نيابة امن الدولة العليا مرافعاتها فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق ومرافقيه ان المتهمين اختاروا طريق الكورنيش ليكون مسرحا لجريمتهم ، ليوجهوا ضربة قاسمة للسياحة وللامن معا . كما اكدت النيابة من بين منفذى جريمة الاغتيال ثلاثة ارهابيين تم تدريبهم فى افغانستان على اعمال العنف وطالبت النيابة باعدام المتهم الأول ممدوح على

يوسف الذى ادار حركة الاغتيال وقائد الجناح العسكرى لتنظيم الجهاد صفوت عبدالغنى . مؤكدة انهم اطلقوا على انفسهم جماعة النهى عن المنكر والامر بالمعروف لاشاعة الفوضى ، واثارة الصراعات فى الامة الاسلامية .

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها برئاسة المستشار وحيد محمود وعضوية المستشارين محمد عبداللطيف ومحمد عبدالسلام بحضور المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل وعبدالمنعم الحلوانى وهشام بدوى رؤساء النيابة بامانة سر نبيل شحاتة وعصام عبدالفتاح . وصف ياسر رفاعى رئيس النيابة المتهمين فى مرافعته امام المحكمة



المصدر : الوفد

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٢ يونيه ١٩٩٢

قائلا انهم فئة خرجت تبغي كسر الأقلام ووأد الحرية وتكميم الافواه لتقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق ضاربة بجميع الشرائع السماوية والقوانين عرض الحائط واخذوا من القتل والارهاب اسلوبا للاستيلاء على السلطة.

قتلة وسفاحون

وأشار رئيس النيابة إلى المتهمين داخل القفص قائلا انهم قتلة وسفاحون ماجورون ونؤكد انهم لن يستطيعوا ان ينالوا من استقرار وامن وامان البلد. ولابد ان ينزع من على وجوههم قناع الدين الذي يستترون خلفه حتى يرى الكافة تلك الوجوه القبيحة. فايديهم خضبة بدماء المسلمين الابرياء. انهم ليسوا دعاة دين أو رحمة بل دعاة تسلط ومشامة وبعد أن انكشفت سرائرهم الشريرة. يجب أن نفر منهم. لقد حاولوا العبور الى الشهوات والأغراض السيئة.

ادلة الاتهام

تم تناول رئيس النيابة ادلة الاتهام للمتهمين الأول والثاني وإقامة الدليل ضد المتهمين المنفذين للقتل واستعراض دور محمد النجار ورحلته منذ بداية هروبه من الفيوم حتى استقر به الحال في منطقة مطار امبابة وبداية معرفته بالمتهمين الأول ومنفذى الجريمة واستقرارهم شهرا في امبابة واعداد العدة لتنفيذ جريمة اغتيال وزير الداخلية. ثم استعرض جريمة القتل العمد المقترنة بقتل آخر. وتناول تحريم القتل في القرآن والسنة والشريعة الاسلامية. وتطرق لعقوبة القتل في القانون والقتل العمد مع سبق الاصرار والترصد وعقوبتها الاعدام وشرح قواعد المساهمة الجنائية للمتهم الأول والثاني ثم انتقل الى تناول ادلة الاتهام للثالث والرابع والخامس والسادس وشرح اعتراف محمد النجار واعترافات صفوت وباقي المتهمين داخل جلسات قاعة المحكمة. كما تناول اعترافات زوجة المتهم الثامن عبدالناصر نوح والشاهدين عمرو مازن ومحمد حزين واعتراف المتهم على البحيرى.


ياسر رفاعي

تابعت الجلسة
نجوى عبدالعزيز

وحمد سيد عبدالجواد. كما تناول استعراض تقرير المعمل الجنائي الخاص بفحص الأسلحة المضبوطة في مساكن كل من صفوت عبدالغني في كعبيش بالهرم، وممدوح بالمعصرة، ومحمد النجار بامبابة حيث تأكد تطابق الأسلحة والذخائر مع التي تم ضبطها في مكان الحادث والمستخرجة من أجسامهم.

فكر المتهمين

ووضح رئيس النيابة فكر المتهمين قائلا انه ثبت من خلال مناقشته للشاهد أن هؤلاء المتهمين قد ارتكبوا جرائمهم بدعوى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا بأس أن يكون دفاع المتهمين مقتنعا بارتكاب من يدافعون عنهم لتلك الجرائم. في محاولة منهم ان يصبغوا على تلك الجرائم الصبغة الشرعية محاولين استغلال الحديث خطأ ليدعوا الناس إلى استخدام العنف والقوة لاجبار الآخرين على اتيان المعروف والانتهاء عن المنكر وبذلك فهم يقدمون دعوى صريحة لاشاعة الفوضى واثارة الصراعات في الامة الاسلامية.

وأكد رئيس النيابة ان المتهمين نصبوا كمينين على كوبرى الدقي لقتل وزير الداخلية وكان في المرة الاولى قد غادر الوزير مسكنه قبل نصب الكمين. وفي المرة الثانية التي كانت امام محلات بدر بلازا لم ينتبه الارهابيون الى اشارة محمد عبدالفتاح اثناء تحرك الوزير. ثم اختاروا الكورنيش لضرب السياحة حيث يوجد العديد من الفنادق والسفارات وضرب الأمن لوجود مصلحة الامن العام.. ثم قاموا باستقطاب ثلاثة تم تدريبهم في أفغانستان وهم علاء ابو النصر طنطاوى وحامد عبدالعال. وحمد صلاح لتنفيذ الجريمة التي ارتكبوها بالفعل. واستعرضت النيابة اعترافاتهم في تسجيل تليفزيوني عن كيفية ارتكابهم الحادث وقالت النيابة ان هؤلاء المتهمين ارتكبوا أعنف الجرائم وابشعها لأنهم عتاة اجرام تأصلت في انفسهم النزعة الاجرامية ثم يتمسحون في الاسلام فأى دين هذا الذي يبيح القتل من غير قصاص لقد بحثت النيابة فلم تجد دينا واحدا يسمح بذلك. فهم ارتدوا قناع اللحى فكفاهم عملا بتحطيم الاسلام واثارة الصراعات الطائفية.

اننا نرى من نصب نفسه اميرا وقائدا وفرض نفسه على الساحة الاسلامية بينما يفتقد إلى ابسط مؤهلات القيادة واخذ يفتي في امور ليس له باع فيها. واباح لنفسه تدمير الاخرين الذين يخالفون نهجه وطريقته فهم يضربون الدين في مقتل. فان الدماء تسيل من بين طيات اوراق هذه القضية ويعلو نحيب الثكالى وعويل الأرامل وصراخ اليتامى بعد أن اغتالت يد الارهاب ذويهم ونطلب منكم القصاص ثم شرح تطابق اعتراف المتهم محمد النجار مع شهادة الضابط الذي تولى التحريات ومع شهادة ١٥ شاهدا وقت وقوع الحادث وانتقل الى قيام المتهمين الاول والثاني ودورهما في تجميع باقي المتهمين



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ١٣ يناير ١٩٩٣

النيابة تتناول جرائم التزوير في قضية اغتيال المحجوب

واصلت امس نيابة امن الدولة العليا لليوم الثالث علي التوالي مرافعتها في قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب حيث تناولت جرائم تزوير البطاقات الشخصية وكارنيهات الجهات الرسمية التي استخدمها المتهمون وعقد زواج المتهم الاول الذي انتحل فيه اسما غير اسمه كما تناولت مواقف عدد من المتهمين والادلة عليهم.

في بداية الجلسة ترافع اسامة قنديل رئيس النيابة فتناول الجانب القانوني في جريمة التزوير والمنسوب الي بعض المتهمين ارتكابها وبيان الافعال التي ارتكبها كل متهم والادلة عليها ثم تحدث عن ادوار المتهمين عثمان الظهري وهاني يوسف الشاذلي والمتهم الهارب ابراهيم علام وكذلك ما قام به المتهمون من الاول حتي السادس واشتراكهم مع مجهولين وتزوير محررات رسمية هي البطاقات الشخصية المنسوب صدورها الي مكاتب سجل مدني الجيزة والرمل والنزهة بالاسكندرية وعتاقة وعين شمس وكوم امبو ورخص قيادة الدراجات البخارية المنسوب صدورها الي مرور الجيزة وبطاقات اثبات شخصية منسوب صدورها الي ادارة المخابرات الحربية والاستطلاع وعقوبة هذه الجريمة تصل الى الاشغال الشاقة.



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٤ ز يناير ١٩٩٣

□ النيابة تختتم مرافعتها فى قضية المحجوب :

● المتهمون فكروا فى نسف سيارة وزير الداخلية بسيارة ملغومة

● تأجيل القضية لجلسة ١٠ فبراير لبدء مرافعة الدفاع عن المتهمين

كتب ـ مصطفى الطرابيشى :

انتهت امس نيابة امن الدولة العليا من مرافعتها فى قضية إغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق حيث تناولت شق حيازة الاسلحة والمفرقعات التى كانت بحوزة المتهمين واستخدموها فى الحادث والادلة التى صاحبت الدعوى من مضبوطات عثر عليها فى الشقق التى كانوا يستاجرونها . وقررت المحكمة تاجيل نظر القضية الى جلسة ١٠ فبراير لبدء سماع مرافعة الدفاع .

بدأت الجلسة بمرافعة هشام بدوى رئيس النيابة والتى تحدث فيها عن جرائم حيازة المتهمين للاسلحة والذخائر وان ارادتهم اتحدت على جرائم القتل كما تناول الاعمال المسهلة والمجهزة للجريمة التى انصبت على اتفاقهم على اعداد البنادق الآلية والذخائر والشقق للاختفاء فيها والتدرب على استخدام السلاح .

ثم اعقبه عبدالمنعم الحلوانى رئيس النيابة فتناول الادلة الموضوعية التى توافرت بالاوراق ضد المتهمين الثانى والتاسع والعاشر والثامن عشر والمتهمين من العشرين إلى الخامس والعشرين وان هذه الجرائم جاءت متسقة مع بعضها متساندة على نحو يوفر لها الطمأنينة واستعرض رئيس النيابة ثبوت الادلة على ارتكاب هؤلاء المتهمين للجريمة واورد شهادة ضابط مباحث امن الدولة وتحرياته التى افادت بعلم هؤلاء المتهمين عن مرتكبى حادث اغتيال الدكتور المحجوب وضبط مجموعة من الكتيبات الخاصة باغتيال الدكتور علاء محيى الدين المتحدث باسم الجماعة الاسلامية وجاءت عناوينها « ابدا لن اموت » وجاء بها ايضا ان علاء محيى الدين قتل غدرا على يد مباحث امن الدولة فى شارع الهرم .

ثم تناول رئيس النيابة جرائم الاتفاق الجنائى فوصف المتهمين وشرح بعد ذلك صلة العائدين من افغانستان بالمتهمين وانهم فكروا فى نسف ركب وزير الداخلية بتلغيم دراجة بخارية أو سيارة مفخخة تحمل كمية من العبوات المتفجرة . وانهى مرافعته بتطبيق ما جاء فى قرار الاحالة بالنسبة للمتهمين وقد قررت المحكمة تأجيل نظر القضية الى جلسة ١٠ فبراير . عقدت الجلسة برياسة المستشار وحيد محمود ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام حجازى ومحمد عبداللطيف بحضور المستشارين عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول لنيابة امن الدولة العليا وياسر رفاعى واسامة قنديل رئيسى النيابة .



حبس ٧ إرهابيين ١٥ يوما لاشتراكهم فى أحداث إمبابة

أمرت نيابة مركز امبابة بحبس ٧ ارهابيين تمكنت مباحث أمن الدولة من القبض عليهم أمس الأول لاتهامهم بالاشتراك فى القاء العبوات الحارقة على سيارة الشرطة كما ضبطت فى اوكارهم أسلحة ومفرقعات استخدموها فى الهجوم على الشرطة .

وكانت النيابة قد بدأت تحقيقاتها مع كل من : عادل جلال عراقى ، ٢٢ سنة ، طالب وممدوح السيد عبدالقادر ، ٢٢ سنة ، سمكرى وصلاح محمد محمود عثمان ، ٢٣ سنة ، طالب ومحمد محمد عبدالعزيز مرزوق ، ٢٧ سنة ، نجار وعلى عبدالرحمن على ، ١٦ سنة ، طالب واثنين أخرين حيث اعترفوا باشتراكهم فى القاء العبوات الحارقة على سيارة الشرطة وعدد من حفلات العرس بالجيزة . وجهت اليهم النيابة تهم تنظيم جماعة الغرض منها تعطيل احكام الدستور والاعتداء واحراز مفرقعات وامرت بحبسهم ١٥ يوما وضبط واحضار ١٠ متهمين اخرين كشفت التحقيقات عن اشتراكهم فى الحوادث



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٤ يناير ١٩٩٣

☐ فى قضية اغتيال ضابط أمن الدولة بالفيوم :

تأجيل طلب المحكمة لجلسة ١٦ فبراير القادم

بنى سويف ـ صفوت عبدالجواد :

وسط اجراءات امنية مشددة حول مبنى محكمة استئناف بنى سويف والطرق المؤدية اليها وداخل قاعة المحكمة .. وصلت السيارة التى تقل المتهم مرسى رمضان محمد مرسى الطالب بالمعهد الفنى التجارى والمتهم باغتيال المقدم احمد علاء الدين الضابط بفرع مباحث امن الدولة بالفيوم فى العام الماضى .

وصلت السيارة متاخرة عن موعدها ثلاث ساعات نزل المتهم وفى يده اليمنى القيد الحديدى مع حارسه ، وفى اليسرى مصحف شريف من الحجم المتوسط حاول المتهم ـ ان يبدو هادىء الاعصاب امام عدسة التصوير وراح يبتسم فى بعض الاحيان .

سمحت المحكمة للمتهم ودفاعه ورجال الحرس بالدخول وخلال ١٠ دقائق فقط ، تم نظر دعوى الرد المقامة من المتهم وتقرر البت فيها فى جلسة ١٦ فبراير لاعلان باقى المتهمين الثمانية وبينهم ثلاثة بسجن طرة وثلاثة بسجن ابى زعبل وثلاثة هاربون . والمتهمون هم : خليفة محمود رمضان ، ومحمد محمد عبدالمنعم ، ونور محمود رمضان عرابى ، وسيد خالد محمود خالد ، واحمد سليم على كحك ، ومحمد سليم على كحك ، ورجب محمد عبدالرازق ، وابراهيم عبدالتواب .

عقدت المحكمة جلستها ، برئاسة المستشار عبدالعزيز ابراهيم خضر وعضوية المستشارين احمد عطية وحسنى عبدالرحمن ، بحضور خالد زكى وكيل اول النيابة ، وامانة سر عويس عباس وشهدى بشاى .



المصدر : الأهـــرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٢ مايو ١٩٩٣

السجن ٣ سنوات للمتهم بمحاولة تفجير سينما بدمياط

دمياط ـ علي داود:

قضت محكمة جنايات احداث راس البر بمعاقبة المتهم محمد احمد مصطفى عصعوص (١٧سنة) بالسجن لمدة ٣ سنوات لحيازته مفرقعات ومحاولته تفجير دور السينما بمنطقة راس البر ، كما قضت نفس المحكمة بحبس المتهم ٦ اشهر اخرى مع ٥ متهمين آخرين لاتفاقهم معه جنائياً على تنفيذ الحادث ،

والمتهمون الخمسة هم : محمد زكريا الفيومي (١٦ سنة) ومحمد محمود رجب البابلى (١٥سنة) وشقيقه عادل وهشام أحمد محمد عز الدين (١٥سنة) وشهرته سعد ، والذى أعفى من العقوبة لأبلاغه عن بقيه المتهمين وترجع وقائع القضية إلى أغسطس الماضى عندما ضبط المتهم الأول وبحيازته بعض المفرقعات اثناء محاولته تفجير أحدى دور السينما بينما كان بقية رفاقه يراقبون المكان وتمكن النقيب سالم ابراهيم من القبض عليهم أثناء مروره بشارع النيل متلبسين .

صدر الحكم برئاسة ياسر الشرقاوي رئيس محكمه جنايات أحداث رأس البر بأمانه سر محمد صالح في ظل حراسة أمنية مشددة بقيادة اللواء أنور حمودة ثابت مدير أمن دمياط وعقب النطق بالحكم شهدت قاعة المحكمه فاصلاً من السب والقذف تزعمه المتهم الأول «عصعوص» والذى وجه الفاظا نابية لهيئة المحكمة ، وقد تقدم رئيس المحكمة على الفور بمذكرة إلى المستشار أحمد العزبي المحامى العام لنيابات دمياط ، والذى كلف على الفور عاطف متولى مدير نيابة بندر دمياط بالتحقيق فى واقعة السب والقذف



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٩ يناير ١٩٩٣

حبس ٤ إرهابيين آخرين اشتركوا في حرق أندية الفيديو بامبابة

كتبت - سهام عبدالعال

أمرت نيابة مركز امبابة امس بحبس مجموعة أخرى من الارهابيين تضم ٤ متطرفين من جماعة «الشيخ جابر» ١٥ يوما على ذمة التحقيقات بعد ان اعترفوا باشتراكهم في حرائق أندية الفيديو بارض الجمعية بامبابة بناء على تعليمات قيادات الجماعة لفك الحصار الأمني عن المنطقة.

وكان وليد حامد وكيل أول نيابة امبابة قد استمع أمس إلى أقوال كل من علاء الدين محمد حسين (١٩ سنة طالب ثانوي صناعي) ومحمود خلف العارف (١٩ سنة عامل كهربائي) وحسام عثمان محمد (١٨ سنة طالب بالثانوية العامة) وثروت عبدالحليم حسن منصور (٢٠ سنة) الذين ألقى القبض عليهم أمس الأول واعترفوا في التحقيقات بانضمامهم إلى «الجماعة الاسلامية» بامبابة وأنهم كانوا يجتمعون كل يوم عقب صلاة العشاء مع القيادي الشيخ عبدالمنعم بمسجد الرضوان ويلتقون كل يوم ثلاثاء مع الشيخ محمد عبدالجيد والشيخ جابر عقب صلاة العشاء بمسجد سيد المرسلين ويتبادلون الافكار والتعليمات وقالو ان ذلك استمر لمدة عام من انضمامهم للجماعة. وأكدوا أنهم عقب حصار الشرطة لمنطقة امبابة يوم الثلاثاء ١٩٩٢/١٢/٨ جاءهم عضو الجماعة وطلب منهم مقابلة قيادات الجماعة يوم ١٢/١٠ عند مجمع الأنابيب بامبابة. وهناك تجمع أكثر من ٢٠ عضوا قسموا إلى ٤ مجموعات كل مجموعة ٥ اشخاص ووزعت عليهم أكياس مملوءة بالعبوات الحارقة وتلقوا التعليمات بشأن إحراق أندية الفيديو. وبالفعل قامت مجموعتهم بحرق نادي فيديو «جولدن» بأرض الجمعية بامبابة وذهب الخمسة ودخل منهم اثنان إلى الفتاة التي تقف بداخل وطلبا منها شراء شريط وعندما ارتابت فيهما وطلبت البطاقة الشخصية فاخرجها أحدهما بالقوة من النادي وألقى الاثنان الواقفان بالخارج العبوات الحارقة على النادي بينما وقف الخامس لمتابعة الطريق بجوار السكة الحديد ثم فروا هاربين.وجهت النيابة باشراف أيمن الصاوي مدير النيابة والمستشار نير عثمان المحامي العام لنيابات شمال الجيزة للمتهمين تهم الاشتراك في تنظيم إرهابي الغرض منه الاخلال بالأمن العام وحيازة مفرقعات والحريق العمد والانضمام الى جماعة غير مشروعة وأمرت بحبسهم ١٥ يوما على ذمة التحقيقات.



المصدر : الأهالى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٧ يناير ١٩٩٣

تأجيل طلب الحكومة لتفسير حق رئيس الجمهورية فى احالة المتهمين للقضاء العسكرى

كتب ـ سامى فهمى :

قررت المحكمة الدستورية العليا فى جلستها « امس » برئاسة المستشار د . عوض المر تاجيل النظر فى طلب الحكومة تفسير المادة السادسة من قانون الاحكام العسكرية الى جلسة ٣٠ يناير الحالى . استعرضت هيئة المحكمة تقرير المفوضين حول طلب الحكومة ، وقررت اصدار التفسير « السبت » القادم لجات الحكومة الى المحكمة الدستورية بعد صدور حكم القضاء الادارى بايقاف قرار رئيس الجمهورية باحالة المتهمين فى قضية افغانستان وحزب الله الى المحكمة العسكرية بالاسكندرية قامت هيئة قضايا الدولة بالطعن فى القرار امام المحكمة الادارية العليا . وفى ذات الوقت طلبت من المحكمة الدستورية تفسير كلمة « الجرائم » الواردة فى المادة السادسة فى قانون الاحكام العسكرية والتى تنص على حق رئيس الجمهورية باحالة « جرائم » البابين الاول والثانى من قانون العقوبات الى القضاء العسكرى فى ظل حالة الطوارىء . وجاء حكم القضاء الادارى ليؤكد على ان حق رئيس الجمهورية فى الاحالة للقضاء العسكرى مقيد بجرائم بنوعها وليس بعينها وعليه استندت محكمة القضاء الادارى لهذا التفسير فى حكمها بايقاف قرار رئيس الجمهورية .



المصدر : الأهرام

التاريخ : ٢٩ يناير ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

حبس المتهم هلال عبدالشفيع عضو التنظيم الارهابى



امرت نيابة امن الدولة بحبس هلال عبد الشفيع جودة المتهم الذى ألقى القبض عليه أثناء وجوده داخل سيارة بالجيزة وعثر معه على ثلاث بنادق، وقد اعترف المتهم بمعلومات هامة تفيد اجهزة الامن فى بحثها عن باقى المتهمين الذين شاركوه فى التخطيط للاعتداء على رجال الشرطة فى الجيزة والفيوم.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأخبار

التاريخ : ٢٠ يناير ١٩٩٣

تهمة الارهاب لقاتل الشهيد خاطر

الاسكندرية ـ فاروق عبدالمنعم:

قررت نيابة الاسكندرية لاول مرة توجيه تهمة الارهاب للمتهم حسين بدران قاتل الشهيد على خاطر.. وذلك طبقا للتعديلات الجديدة فى قانون العقوبات..



حبس الارهابيين قاتلي الجنديين ١٥ يوما على ذمة التحقيق

كتبت ـ نجوى عبدالعزيز:

أمر المستشار عبدالمجيد محمود المشرف العام على نيابات امن الدولة العليا حبس الارهابيين عمرو يوسف فضل وهلال عبدالشفيع جودة ١٥ يوما على ذمة التحقيقات. اتهمت النيابة الارهابيين بالاشتراك مع اخرين في قتل جنديين من قوة شرطة النقل والمواصلات خلال تواجدهما لتأمين مخازن السكة الحديد ببولاق يوم «الاحد الماضي. كما وجهت النيابة الى الارهابيين تهم الانضمام الى تنظيم سري مناهض لارتكاب اعمال ارهابية وحيازة اسلحة وذخائر لاستخدامها في افعال مخلة بالامن والاستقرار والقتل العمد مع سبق الاصرار والترصد والشروع في قتل احد كبار ضباط المباحث وسرقة سيارة. وكشفت تحقيقات شريف عبدالنبي رئيس النيابة باشراف المستشار محسن مبروك المحامي العام للنيابة عن قيام الارهابي هلال عبدالشفيع «٢٩ سنة» بمساعدة اخرين من اعضاء تنظيم الجهاد بتشكيل مخطط ارهابي يستهدف تحريض الجماهير على كراهية اجهزة الشرطة. كما تبين انهم تلقوا التعليمات من رمضان مصطفى حسن احد قيادات التنظيم الارهابي ويعمل سائقا بمدينة ابشواي بالفيوم وحضر من بلدته منذ عدة شهور وتعرف على اماكنه بإمبابة. وهربوا اثناء عمليات التطهير الى المحافظات الاخرى، وعادوا منذ اسبوعين، وارتكبوا العديد «١»



المصدر : الوفـــد

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١ فبراير ١٩٩٣

حبس الارهابيين قاتلي

بقية المنشور ص ١

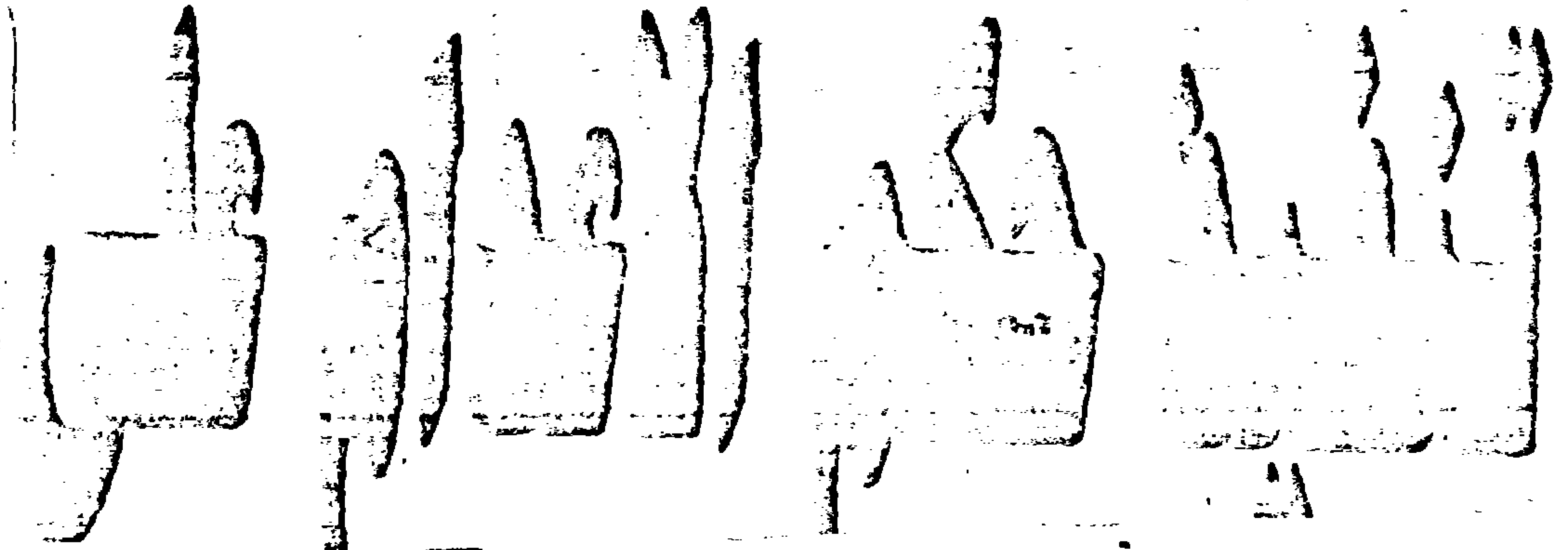
من الحوادث انتقاما من الشرطة. كما كشفت التحقيقات عن قيام الارهابيين نزيه نصحي وعلي عبدالوهاب بسرقة السيارة رقم ٥٨٢٠٨ من امام منزل بالجيزة وتوجه الارهابيان بالسيارة الي منزل الارهابي هلال عبدالشفيع بقرية كحك بالفيوم كما اعدوا الاسلحة النارية والزخائر لتنفيذ مخططاتهم. اعترف هلال بانه عقب اغتيال الجنديين توجهوا ويحوزتهم كميات كبيرة من الاسلحة والذخائر لقتل كبار ضباط المباحث. تمكنت اجهزة الامن من اجهاض مخططهم، والقاء القبض علي اثنين وفرار الباقي.

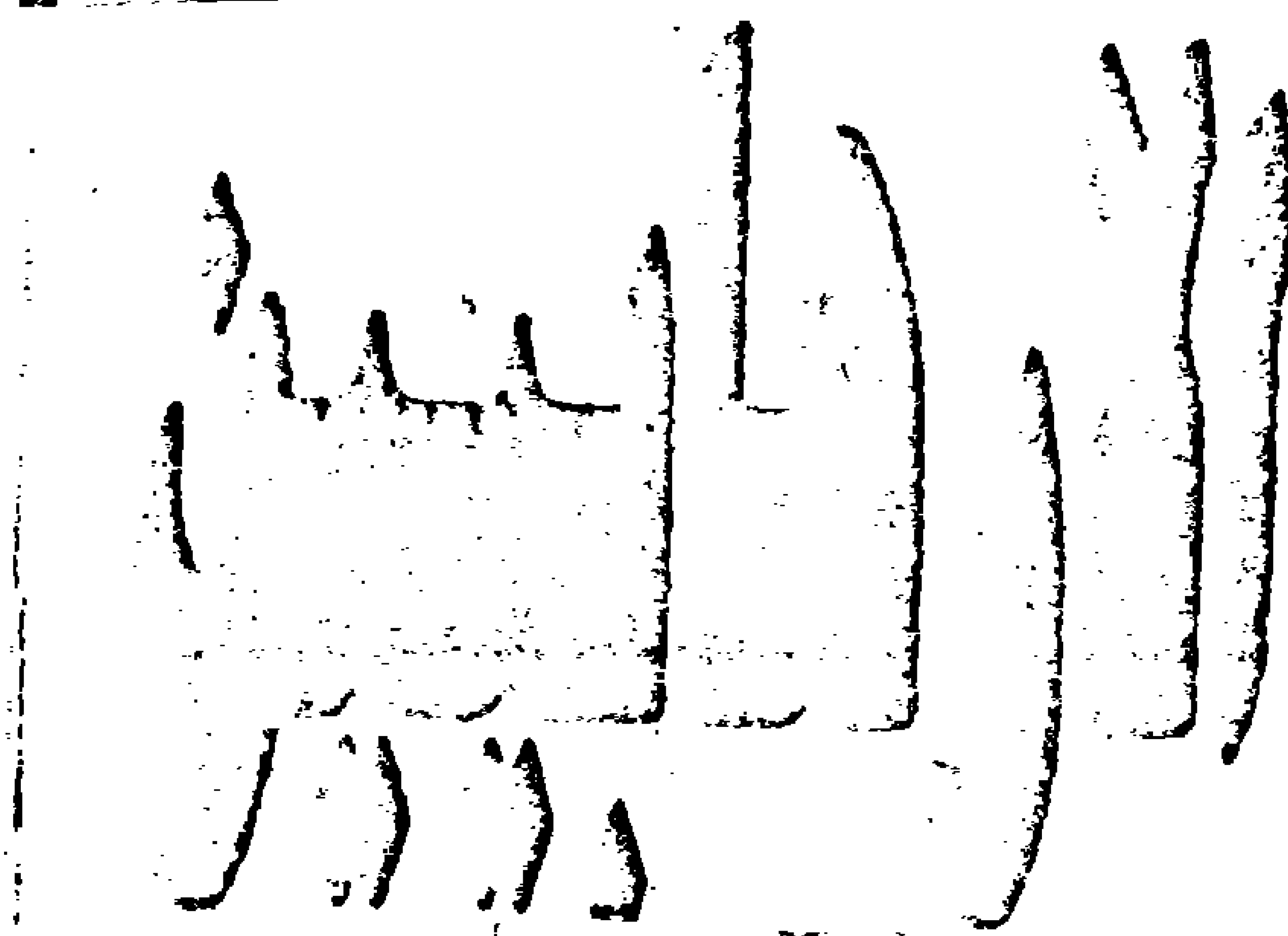


المصدر : الأحــــرار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات　　التاريخ : ١ فبراير ١٩٩٣

بعد قرار المحكمة الدستورية العليا :





علمت « الاحرار » ان تنفيذ حكم الاعدام على الارهابيين طبقا لقرار المحكمة العسكرية بالاسكندرية سيتم تنفيذه خلال اسابيع تنفيذا لقرار المحكمة الدستورية العليا امس الاول « السبت » بتاييد حق رئيس الجمهورية فى احالة قضايا الارهاب الى القضاء العسكرى.

كان رئيس الجمهورية قد احال الى المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قضيتى التنظيمين الارهابيين « الجهاد » و « العائدون من افغانستان » ونظرت المحكمة القضية واستمعت الى ادانة النيابة ووقائع المتهمين . ثم اصدرت حكمها يوم الخميس ٣ ديسمبر الماضى باعدام ٨ وبالاشغال الشاقة على ٢٥ وسجن ٦ وبراءة ٩ متهمين.

طعن المحكوم ضدهم فى الحكم امام محكمة القضاء الادارى فقضت بوقف تنفيذ قرار رئيس الجمهورية باحالة القضيتين الى المحكمة العسكرية العليا وقالت إن قرار الاحالة غير قانونى.

احتكم رئيس الجمهورية الى المحكمة الدستورية العليا طبقا للقانون الذى يعطيه هذا الحق فى حالة تنازع القوانين.

وأول امس « السبت » قضت المحكمة الدستورية العليا برئاسة المستشار عوض المر : « بحق رئيس الجمهورية متى اعلنت حالة الطوارئ ان يحيل الى القضاء العسكرى ايا من الجرائم التى يعاقب عليها قانون العقوبات او اى قانون اخر ».

وطبقا لهذا الحكم الذى اصدرته المحكمة الدستورية العليا اصبح حكم المحكمة العسكرية بالاسكندرية سليما وواجب النفاذ واصبح من حق رئيس الجمهورية ان يحيل مستقبلا إلى القضاء العسكرى اية جرائم ارهابية او غيرها من الجرائم التى ينص عليها قانون الطوارئ



المصدر : الأحرار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٨ فبراير ١٩٩٣

المحكمة العليا قبلت طعن الحكومة

تنفيذ الأحكام العسكرية في الإرهابيين

قضت الدائرة الاولى بالمحكمة الادارية العليا امس «الاحد» برياسة المستشار محمد معروف بقبول الطعن المقدم من هيئة قضايا الدولة لالغاء حكم محكمة القضاء الادارى الذى قضى بوقف تنفيذ قرار رئيس الجمهورية بإحالة قضيتى «الجهاد» و«العائدون» من افغانستان الى القضاء العسكرى.

تم امس قبول الطعن شكلا، واحالة الموضوع الى المحكمة الادارية العليا برياسة رئيس مجلس الدولة في جلسة تحدد هذا الشهر.

كانت المحكمة الدستورية العليا قد اصدرت في الاسبوع الماضى حكما اكد دستورية قرار رئيس الجمهورية بإحالة المتهمين في قضايا الارهاب والقضايا الأخرى، التى نص عليها قانون الطوارىء إلى القضاء العسكرى.

اتضح ان الحكومة كانت قد طلبت من المحكمة الدستورية العليا تفسيرا دستوريا لقرارات احالة رئيس الجمهورية هذه القضايا للقضاء العسكرى دون ان تطلب الحكومة الفصل في الحكمين المتعارضين الصادر اولهما من القضاء العسكرى وثانيهما من



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأحــــرار

التاريخ : ٨ فبراير ١٩٩٣

محكمة القضاء الادارى بوقف تنفيذ حكم القضاء العسكرى .. وبذلك اقتصر حكم الدستورية العليا على التفسير مما يعني ضرورة استمرار الحكومة فى طعنها فى قرار محكمة القضاء الادارى امام المحكمة الادارية العليا حتى تتمكن الحكومة من تنفيذ الحكم فى حالة صدور حكم الادارية العليا بالغاء قرار محكمة القضاء الادارى .

ويؤكد اساتذة القانون الدستورى ان حكم الادارية العليا لابد سيصدر بالغاء حكم محكمة القضاء الادارى استنادا الى حكم الدستورية العليا الذى يعد ملزما للكافة وبذلك يصبح القضاء العسكرى مختصا بجميع القضايا التى تدخل فى قانون الطوارىء ويحيلها اليه رئيس الجمهورية .



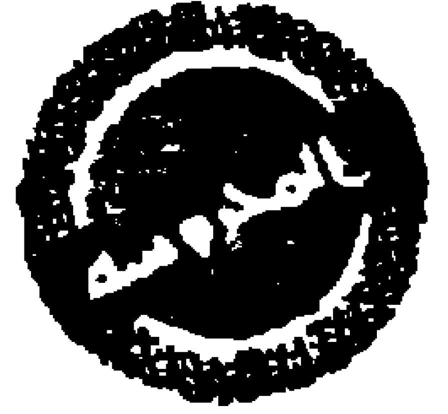
المصدر : الأهـــرام

التاريخ : ٨ فبراير ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

القبض علي المتهم الثاني في حادث اغتيال فرج فودة

القت اجهزة الآمن بالجيزة مساء امس القبض علي المتهم الثاني في حادث اغتيال فرج فودة واسمه اشرف السيد ابراهيم ٢٣ سنة [سماك] في كمين اعدته له بميدان الجيزة، وكان قد تمكن من الفرار بعد القبض علي زميله عبد الشافي رمضان حيث قفز في المترو . وقد احيل المتهم الى نيابة امن الدولة.



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٨ فبراير ١٩٩١

طعن الحكومة في قضيتي الارهاب إحالته إلى المحكمة الإدارية العليا

تقرر احالة طعن الحكومة في حكم القضاء الاداري الصادر يوم ٨ ديسمبر الماضي بوقف قرار الرئيس باحالة قضيتي الارهاب الى الدائرة الأولي بالمحكمة الادارية العليا بمجلس الدولةومن المقرر ان يحدد المستشار محمد الجمل رئيس مجلس الدولة ورئيس الدائرة الأولي بالمحكمة جلسة خلال الأيام القليلة القادمة لنظر الطعن.

كانت دائرة فحص الطعون بالمحكمة الادارية العليا قد عقدت جلسة امس برئاسة المستشار محمد معروف حيث نظرت طعن الحكومة في هذا الحكم.. اعلنت هيئة قضايا الدولة انه متى اعلنت حالة الطوارئ فان من حق رئيس الجمهورية احالة أي من الجرائم الى القضاء العسكرى مراعيا المصلحة العليا للبلاد.



رفض طعون المحكوم عليهم من المحكمة العسكرية

صرح مصدر قضائي عسكري بانه تم رفض الطعون المقدمة من المتهمين المحكوم عليهم في قضية الارهاب رقم ٢٢ لعام ٩٢ وعددهم ٢٢ متهما والذين اصدرت المحكمة العسكرية العليا في ٢٣ ديسمبر الماضي احكاما عليهم تراوحت بين الاشغال الشاقة المؤبدة والمؤقتة والسجن لخمسة عشر متهما وبالحبس لمتهم واحد وبراءة ستة اخرين.

وقال المصدر انه تمت دراسة الطعون بواسطة مكتب الطعون العسكرية بالادارة العامة للقضاء العسكرى وانتهى الرأى الى عدم توافر اى سبب من اسباب قبول طعنهم وفقا لنص المادة ١١٣ من قانون الاحكام العسكرية وذلك لعدم مخالفة الحكم للقانون او الخطأ في تطبيقه او تأويله اضافة لعدم اخلال الحكم بخلل جوهرى في الاجراءات ترتب عليه الاجحاف بحق اى من المحكوم عليهم

وقال المصدر القضائي العسكرى انه تم عرض الالتماسات المقدمة من المحكوم عليهم على السلطة المختصة وهى مساعد وزير الدفاع حيث قرر عدم قبول التماس اعادة النظر المقدم من الطاعنين صلاح حسين ابراهيم وعلى قاسم عبد الله وابراهيم عوض حسن ونشأت محمد بغدادى شكلا. واشار الى انه تقرر قبول التماسات اعادة النظر المقدمة من باقى الطاعنين شكلا ورفضها موضوعاً.

وكان قد تم اعلان جميع المتهمين بالاحكام الصادرة ضدهم بعد التصديق عليها يوم السابع من يناير الماضى حيث بدأ منذ هذا التاريخ حساب مدة الخمسة عشر يوما المنصوص عليها في المادة ١١٤ من قانون الاحكام العسكرية لتقديم التماسات اعادة النظر في هذه الاحكام.

وجدير بالذكر ان الطعون المقدمة في القضية رقم ٢٤ لسنة ٩٢ جنايات عسكرية والمعروفة بقضية «العائدون من افغانستان» والتي سبق ان تقدموا بها فور اعلانهم بالحكم المصدق عليه مازالت قيد البحث بمكتب الطعون بادارة القضاء العسكرى.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٩ فبراير ١٩٩٣

حوادث .. وقضايا

□ بعد ٩ اشهر من الهروب: **كيف سقط المتهم الثانى فى قضية اغتيال الدكتور فودة؟**

كتب - محمود النوبى وعبد الحميد شعير:

كشفت تحقيقات اجهزة الامن مع الارهابى اشرف السيد ابراهيم «٢٣ سنة» (سماك) المتهم الثانى فى قضية اغتيال الدكتور فرج فودة فور القبض عليه مساء امس الاول بميدان الجيزة عن انه كان يختبئ داخل احد الاوكار بمنطقة العمرانية بالجيزة، وانه كان على موعد مع أحد اعوانه فى ميدان الإسعاف بالقاهرة لتنفيذ عملية ارهابية اخرى

وعلم مندوب الاهرام بان المتهم ابوالعلا عبد ربه الذى القى القبض عليه امس الاول اعترف بقيامه بالاشتراك مع اربعة متطرفين اخرين بقتل جنديى السكة الحديد وسرقة سلاح احدهما الميرى مساء ليلة الاحتفال باعياد الشرطة، وقد ارشد المتهم عن اسماء المتهمين الذين اشتركوا معه فى قضية السكة الحديد، وقرر المتهم انه ارتكب الجريمة بعد أن تلقى أوامر تكليفه بها من القيادات الرئيسية من الجماعات الارهابية للانتقام من الشرطة.

وشرح مصدر أمنى لمندوب «الاهرام» كيفية القبض على الارهابى بعد ٩ شهور من هروبه: بان اجهزة الامن كانت لديها معلومات بالاماكن التى يتردد عليها فى محافظتى القاهرة والجيزة بعد هروبه مباشرة عندما سقطت الدراجة البخارية التى كان يقودها زميله عبدالشافى رمضان اثر اصطدام سائق سيارة الدكتور فودة بالدراجة حيث قفز داخل مترو مصر الجديدة الذى تصادف مروره فى تلك الاثناء فاستقله ومعه بندقيته الآلية واختفى وسط الزحام بينما القى القبض على زميله عبدالشافى رمضان.

واضاف المصدر الامنى: أن الحملات الامنية التى طوقت منطقة امبابة اسفرت عن القبض على عدد كبير من الارهابيين واثناء استجواب احدهم ارشد على مكان اختفاء الارهابى اشرف السيد ابراهيم وانه على موعد مع احد اعوانه بميدان الجيزة حيث سيصطحبه الى ميدان الاسعاف بالقاهرة للقاءبعض الاعوان للتخطيط للقيام بعملية ارهابية اخرى ضد احدى الشخصيات العامة، وفى الساعة السابعة والنصف مساء اول امس واثناء وجوده بميدان الجيزة اطبق رجال مباحث امن الدولة ومباحث الجيزة عليه بعد شل حركته لمنعه من الهروب. وصرح مصدر قضائى لمندوب «الاهرام» بأن هذا المتهم سيظل محبوسا على ذمة محكمة امن الدولة العليا حتى بدء جلسات المحاكمة فى قضية اغتيال الدكتور فوده والتى لم تتحد بعد لانه كان قد صدر قرار بحبسه غيابيا وشمله قرار الاحالة



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٩ فبراير ١٩٩٣

وزارة الداخلية :

المتهم الثانى فى اغتيال فرج فوده مازال هاربا

نفى مصدر مسئول بوزارة الداخلية مانشر امس عن ضبط المتهم الثانى الهارب فى قضية اغتيال الدكتور فرج فوده . اكد المصدر إن هذه الواقعة ليست صحيحة وان الشخص المقبوض عليه ليس من الهاربين فى قضية د . فرج فوده وانما هو احد الخطرين على الامن .



□ اعترف باشتراكه فى قتل جنديى الحراسة :

سقوط المتهم الثامن باغتيال فرج فودة وإحالته محبوسا للمحكمة

الارهابى أعد البندقية الآلية التى استخدمت فى حادث الاغتيال

كتب ـ احمد موسى :

كشف مصدر امنى مسئول « للاهرام المسائى » امس عن ضبط الارهابى ابو العلا محمد عبد ربه « نقاش » المتهم الثامن فى حادث اغتيال الدكتور فرج فودة وقال المصدر ان الارهابى ابو العلا اشترك فى الاتفاق الجنائى مع اعضاء تنظيم الجهاد على تنفيذ الحادث ، واعداد السلاح الآلى والقاء عبوات ناسفة على سيارات بالجيزة .

وعلم « الاهرام المسائى » ان مهمة الارهابى كانت تدبير البندقية الآلية والذخيرة التى استخدمها زميله اشرف السيد ابراهيم فى اغتيال فرج فودة .

كما انه شارك فى حادث اغتيال جنديى الحراسة بشرطة النقل والمواصلات قبل ثلاثة اسابيع وتحاول اجهزة الامن التوصل الى السلاح المستخدم فى اغتيال فودة والبندقية المسروقة من احد الجنديين القتيلين ويواجه الارهابى ابو العلا عبد ربه عقوبة الاعدام ضمن المتهمين العشرة الذين طلبت النيابة باعدامهم والسجن للثلاثة الباقين وسيحال مع زميله اشرف ابراهيم محبوسين لحضور جلسة المحاكمة .

ومن جهة اخرى اوردت وكالة انباء الشرق الاوسط فى نبا لها امس ان الارهابى اشرف السيد ابراهيم المتهم الثانى فى اغتيال فرج فودة سيحاكم ضمن باقى اعضاء التنظيم وسوف يواجه عقوبة الاعدام لاتهامه بالقتل العمد مع سبق الاصرار والترصد والشروع فى قتل عدد اخر من المواطنين وحيازة اسلحة نارية وذخائر بدون ترخيص لاستخدامها فى اعمال تضر بالامن العام .

وكشفت التحقيقات المبدئية مع المتهم انه تلقى خطة اغتيال الدكتور فودة من صفوت عبد الغنى المحبوس على ذمة قضية اغتيال د. رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق .

وعلم مندوب « الاهرام المسائى » ان المتهم الذى ستجرى محاكمته امام محكمة امن الدولة العليا طوارىء مع ١٢ اخرين ارشد المباحث عن عدد من زملائه الهاربين واوكارهم .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١٩ / ٢ / ٩٢

سقط أبو العلا.. أحد قتلة فرج فوده

كتب – جمال عبد الرحيم :

أمرت نيابة أمن الدولة العليا باحالة ابو العلا محمد عبد ربه « نقاش » المتهم الثامن فى حادث اغتيال د . فرج فوده فى يونيو الماضى بمدينة نصر الى محكمة أمن الدولة العليا – طوارىء محبوسا على ذمة القضية ضمن ١٣ متهما فى القضية وذلك بعد ان القت أجهزة الامن القبض عليه .

طالبت النيابة بتوقيع عقوبة الاعدام على المتهم ووجهت له تهم الاتفاق الجنائى والقتل العمد والتزوير وحيازة اسلحة نارية وذخائر لاستخدامها فى الاخلال بالامن والنظام العام ..

وتبين ان المتهم قدم السلاح والذخيرة للمتهمين بعد ان اشتراها مع المتهمين التاسع والعاشر فى قضية اغتيال د . فرج فودة .

وعلمت « الجمهورية » ان المتهم اعترف بانه أعد السلاح الالى الذى استخدم فى عملية اغتيال فرج فوده وانكر الاشتراك فى التنفيذ .. واعترف باشتراكه فى قتل الجنديين المكلفين بحراسة مخازن ورش السكة الحديد والقاء عبوات حارقه على الاتوبيسات السياحية .

وصرح مصدر أمنى مسئول بان سلطات الامن عثرت مع المتهم على كشف بمرتبات . ومكافآت اعضاء التنظيم الارهابى لقيامهم بعمليات تخريب واعتداءات على رجال الشرطة .



المصـدر : الأهــرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٩ فبراير ١٩٩٢

الدفـاع فى قضيـة المحجـوب يدفع بانتفاء تهمة الاتفاق الجنائى

بدأ الدفاع فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب أولى مرافعاته أمس حيث دفع ببطلان قرار احالة قضية ٣ متهمين جدد إلى المحكمة كما دفع بانتفاء تهمة الاتفاق الجنائى فى قرار الاحالة .

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها برياسة المستشار وحيد محمود ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام حجازى ومحمد عبداللطيف بحضور ياسر رفاعى وعبدالمنعم الحلوانى رئيسى النيابة . وقد ترافع الدكتور عبدالحليم مندور المحامى فتناول فى مرافعته تأصيل الدعوة الاسلامية منذ عهد نابليون والمواجهات السياسية لها مع العلمانية .

ونفى المحامى ان تكون هناك فتنة بين المسلمين والمسيحيين او ان هناك ارهابا بين جناحى الأمة . وناشد رئيس الجمهورية الذى يدعون له بالتوفيق ان يمد يده لانهاء هذه المواجهات خاصة ان ليس لدى المصريين سواه يأتمنونه على مصر .

ثم طالب المحامى بضم مذكرة وزير الداخلية التى قدمها لمجلس الوزراء يوم ٢٧ يناير ١٩٩١ عقب الحادث تتناول تهمة الاتفاق الجنائى ودفع بانتفائها كما دفع ببطلان قرار احالة المتهمين محمد على البحيرى ومصطفى الشنتلى ومحمد نميرى عبدالموجود إلى المحكمة وقال انه كان يجب احالتهم لدائرة أخرى .



المصدر : الوفد

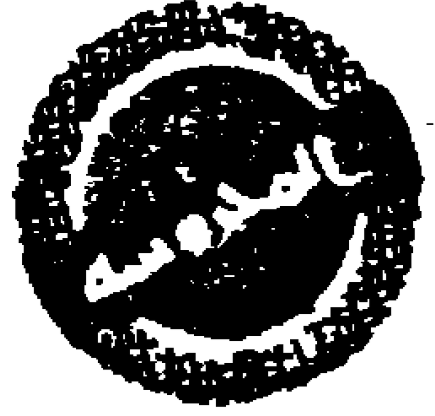
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٣

تأجيل محاكمة الارهابى قاتل الشهيد «خاطر» الى يوم «الثلاثاء»

«بدران» يطلب «مهلة» للاتصال بمحاميه.. وينفى علمه بموعد الجلسة!

الاسكندرية ـ زكريا فكرى:

قررت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية صباح امس، تأجيل نظر قضية الارهابى حسن بدران المتهم بقتل نقيب الشرطة الشهيد على خاطر الى يوم «الثلاثاء» القادم، وجهت المحكمة للارهابى، تهم قتل النقيب «خاطر» والشروع فى قتل المقدم محمود الخزنجى بالامن المركزى، والتعدى على افراد القوة التى نفذت امر ضبط واحضار المتهم، كما وجهت المحكمة الى «بدران» تهمة حيازة واحراز اسلحة وذخائر بدون ترخيص، استغرقت الجلسة نصف ساعة، وكانت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية برئاسة العميد فيصل هيبة، وعضوية المقدمين ابراهيم قطاطو واحمد شكرى، وممثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس النيابة العسكرية، وقد بدأت اولى جلساتها صباح امس انكر الارهابى التهم المنسوبة اليه، وادعى عدم علمه بموعد الجلسة، وطلب مهلة للاتصال بمحاميين لتوكيلهما، اكد رئيس المحكمة إعلان المتهم بالجلسة فى سجن الحضرة وابدت المحكمة استعدادها لانتداب محام للدفاع عنه.



المصدر : الشرق الأوسط

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٣

وسط إجراءات أمنية مشددة

المحكمة العسكرية المصرية تنظر قضية قاتل نقيب الشرطة

الاسكندرية: «الشرق الأوسط»

وسط اجراءات امنية مشددة شاركت فيها قوات خاصة من الشرطة العسكرية بدات المحكمة العسكرية العليا في الاسكندرية صباح امس محاكمة حسن شحاتة بدران الذي وجهت اليه النيابة العسكرية 3 اتهامات اولها قتل نقيب الشرطة علي محمد خاطر عمداً قبل نحو شهرين ونصف الشهر.

ويواجه شحاتة اتهاما ثانيا بالتعدي على افراد القوة التي قامت بتنفيذ امر ضبطه واحضاره لاتهامه في جناية اخرى اذ اطلق على القوة عيارات نارية من سلاح يحمله. اما التهمة الثالثة فهي حيازة واحراز اسلحة ونخائر دون ترخيص وهي عبارة عن مسدس ماركة «بريت» عيار 9 ملم واخر ماركة «ستار» عيار 9 ملم و126 طلقة نارية من العيار نفسه.

وكانت المحكمة العسكرية العليا في الاسكندرية عقدت جلستها عند الساعة العاشرة و45 دقيقة من صباح امس واستمرت لمدة 10 دقائق حيث نادى رئيس المحكمة العقيد فيصل هيبة على المتهم الذي كان وصل في وقت سابق حيث يقضي عقوبة الاشغال الشاقة لمدة 15 عاما لادانته في قضية اخرى تتعلق بتنظيم الجهاد المتطرف. وتلا رئيس المحكمة على شحاتة قرار اتهامه المتضمن التهم الثلاث الموجهة اليه فانكرها جميعا، وانتدبت المحكمة احد المحامين للدفاع عن المتهم لتغيب المحامين الموكلين عنه.

المصدر : الأهـرام

التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

بدء محاكمة قاتل الشهيد على خاطر بالإسكندرية

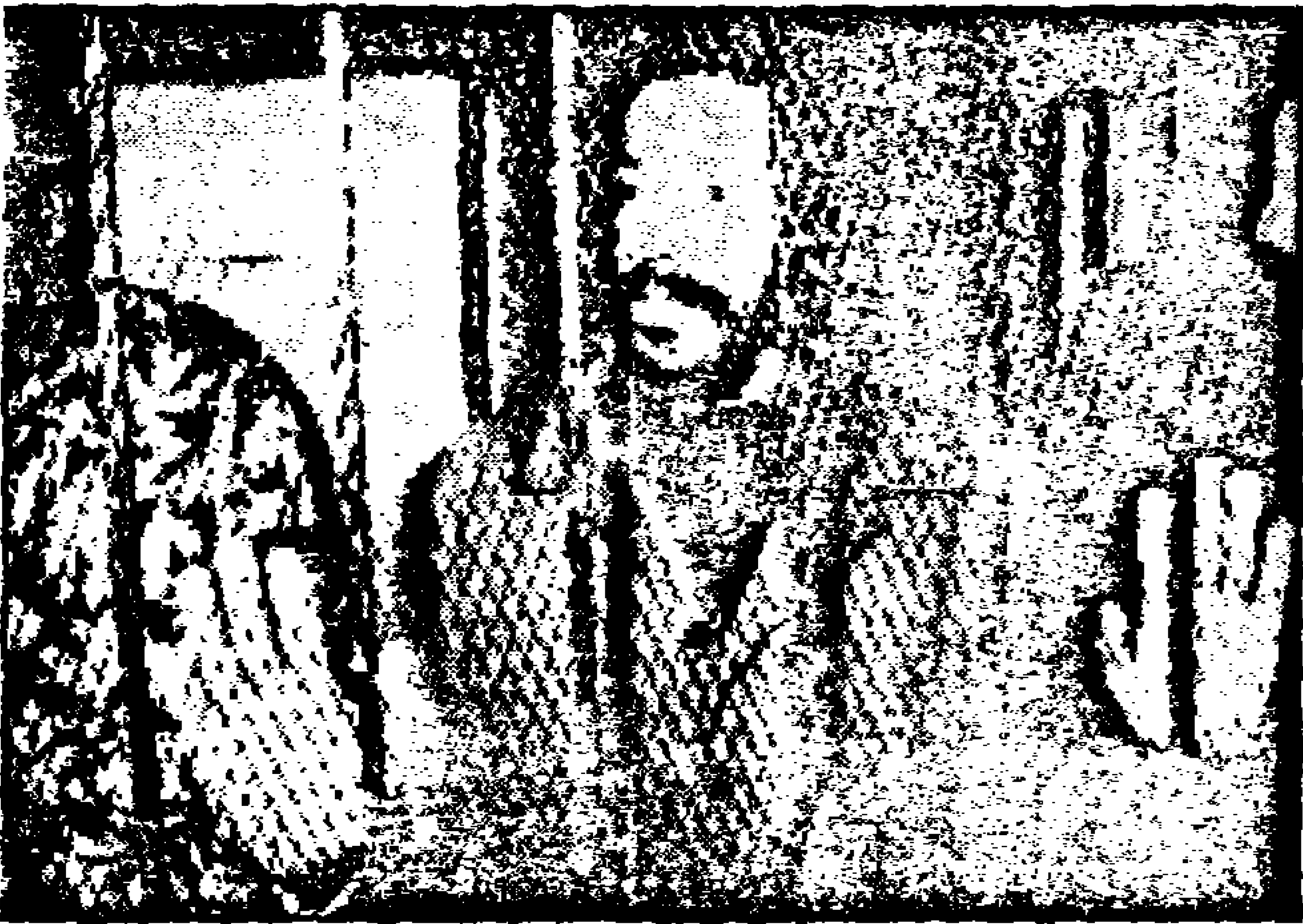
المحكمة واجهت الإرهابى بالتهم المنسوبة اليه وقررت التأجيل إلى بعد غد

الاسكندرية ـ حسين ثابت:

فى اولى جلساتها لمحاكمة قاتل الشهيد نقيب الشرطة على خاطر. واجهت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية المتهم الارهابى حسن شحاتة بدران بالتهم المنسوبة اليه، وهى القتل العمد، والشروع فيه، ومقاومة السلطات، واحراز اسلحة، ونخائر بدون ترخيص. ونفى المتهم خلال الجلسة التى لم تستغرق سوى ١٠ دقائق كل هذه التهم، واعلن من قفص الاتهام انه وكل اثنين للدفاع عنه، ولكنهما لم يحضرا، فانتدبت المحكمة احد المحامين للدفاع عنه، وقررت التاجيل الى بعد غد «الثلاثاء»

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها برئاسة العقيد فيصل هيبة، وعضوية المقدم ابراهيم محمد قطاطو، والمقدم احمد شكرى ومثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس نيابة الاسكندرية العسكرية، وبامانة سر المساعد رمضان حيث نودى على المتهم حسن شحاتة بدران ٢٠٤سنة ـ عطار، وسأله رئيس المحكمة عن دفاعه فقرر المتم انه وكل اثنين من المحامين للدفاع عنه، ولكنهما لم يحضرا الجلسة فانتدبت المحكمة أحد المحامين لحين حضور المحامين الموكلين، ثم تلا رئيس المحكمة قرار الاتهام الموجه الى المتهم، والذى يتضمن القتل العمد للشهيد النقيب على محمد على خاطر، والشروع فى قتل زميله المقدم محمود المخزنجى، ومقاومة القوات المكلفة بضبطه يوم ٢٥ نوفمبر الماضى، وحيازة، واحراز مسدسين ماركة (برتا وستار)، و١٢٦ طلقه عيار ٩مللى بقصد استعمالها فى نشاط يخل بالنظام العام.

وقد نفى المتهم هذه التهم، ثم نودى على شهود الاثبات وعددهم ١٥ شاهدا من ضباط القوة المشاركة فى عملية اقتحام وكر المتهم لحظة الحادثة، و٤ شهود نفى بينهم زوجتا المتهم.



المتهم فى قفص الاتهام يتابع اجراءات محاكمته

[تصوير: حسين فتحى]

وقد طلب الدفاع المنتدب مهلة للاطلاع، وفى نهاية الجلسة أصدرت المحكمة قرارها المتقدم بالتاجيل لجلسة بعد غد الثلاثاء لاعطاء مهلة للدفاع المنتدب وللمتهم لاعلان محاميه للحضور مع استدعاء كبيرة الاطباء الشرعيين، والشهود.

ومما يذكر ان المتهم يقضى عقوبة الاشغال الشاقة لمدة ١٥ سنة لادانته فى القضية رقم ٢٢ لسنة ٩٢ جنايات عسكرية المعروفة باسم تنظيم الجهاد.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأخبار

التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٢

بدأت محاكمة الارهابى «بدران» قاتل الشهيد خاطر

٤ اتهامات عقوبتها الاعدام .. المحكمة تستمع الى ٢٠ شاهدا بعد غد

قررت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية تأجيل نظر الدعوى المتهم فيها الارهابى حسن بدران بقتل النقيب الشهيد على خاطر الى جلسة الثلاثاء القادم لاستكمال اعلان الشهود هيئة الدفاع عن المتهم.

وكانت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قد عقدت اولى جلساتها برياسة العميد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم محمد قطاطو والمقدم احمد شكرى وسكرتارية المساعد سعيد رمضان .. ومثل النيابة العميد سيد حمودة رئيس النيابة العسكرية بالاسكندرية.

وقد تجمع عدد كبير من المواطنين امام المحكمة وانهالوا بالسباب والشتائم على المتهم الذى احتمى باطفاله ثم قتل ضابط الشرطة واتهموه بالتجرد من الانسانية والخسة.

وبدأت جلسة الاجراءات بتلاوة قرار الاتهام الذى يتلخص فى اربعة بنود عقوبتها الاعدام ..

حيث كان الاتهام الاول القتل العمد لضابط الشرطة النقيب على محمد على خاطر بان اطلق عليه عدة أعيرة نارية قاصدا قتله حيث اصيب اصابات قاتله بالراس والكتف والبطن طبقا لما هو وارد بالصفة التشريحية .. وكذلك الشروع فى قتل المقدم محمود عبده كامل المخزنجى حيث اصيب اصابات خطيرة فى كتفه قاصدا قتله وخاب اثر جريمته لتدارك المجنى عليه العلاج الفورى وفى الوقت المناسب .. وكذلك التعدى على افراد قوة الاقتحام لتنفيذ قرار المحكمة العسكرية العليا بضبط واحضار المتهم على ذمة القضية رقم ٩٢/٢٣ جنايات عسكرية بان اطلق عدة اعيرة نارية من سلاح يحمله ونتج عن ذلك موت النقيب على خاطر ..

ووجهت المحكمة ايضا تهمة احراز اسلحة بدون ترخيص وهى عبارة عن مسدس ايطالى طراز « برتا » عيار ٩مم ومسدس اسبانى طراز « ستاو » عيار ٩ مم بالاضافة لاحرازه عدد ١٢٦ طلقة عيار ٩مم دون ان يكون مرخصا له بحمل السلاح حيث كان احراز الاسلحة والطلقات لتنفيذ افعال تخل بالنظام العام.

ويبلغ عدد الشهود بالقضية « ١٥ » شاهد اثبات من بينهم سيدة واحدة فقط هى الدكتورة « انهار غنيم » وكيل الوزارة للطب الشرعى بالاسكندرية .. بالاضافة الى اربعة شهود نفى هم سعاد عبدالحميد الزوجة الاولى للمتهم وخضرة السيد على الزوجة الثانية للمتهم وشاهد من اقاربه هما احمد عبدالفتاح كفافى ومحمد فتح الله.



الارهابى حسن بدران فى طريقه الى قاعة المحكمة وسط حراسة مشددة

«تصوير : محمود عبدالعزيز»



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٣

فى قضية المحجوب

الدفاع يطلب تصوير المرافعة بالفيديو!!

النيابة: تم الكشف الطبى وجار علاج المتهمين

واصلت محكمة امن الدولة العليا «طوارىء» امس سماع مرافعة الدفاع فى قضية اغتيال المحجوب وطاقم حراسته ودفع ببطلان اذن الضبط والتفتيش لبعض المتهمين وبطلان اعترافاتهم

كتب الجلسة
جمال عبدالرحيم

تصوير سليمان عطيفى

عقدت الجلسة برئاسة المستشار وحيد محمود ابراهيم رئيس المحكمة وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام ومحمد عبداللطيف بحضور ياسر رفاعى وعبدالمنعم الحلوانى رئيس النيابة وامانة سر نبيل شحاته وعصام عبدالفتاح

قدم ياسر رفاعى رئيس النيابة فى بداية الجلسة خطابا من مصلحة السجون يفيد انه تم توقيع الكشف الطبى على المتهمين ممدوح على يوسف وحامد عبدالعال وابراهيم ربيع وجارى علاجهم

دفع الدكتور عبدالحليم مندور رئيس هيئة الدفاع عن المتهمين فى الجلسة ببطلان اذن الضبط والتفتيش لبعض المتهمين كما دفع ببطلان اعترافاتهم لعدم حياد التحقيقات التى اجرتها نيابة امن الدولة العليا وبطلان استجوابهم لعدم تمكين المتهمين بالاستعانة بالمحامين الموكلين عنهم

ودفع الدفاع ايضا ببطلان اجراءات التسجيل الذى تم تسجيلة للمتهم الثانى صفوت عبدالغنى داخل قاعة المحكمة فى العام الماضى وبطلان المعاينة التصويرية التى اجرتها النيابة بالفيديو عقب ضبط المتهم محمد النجار

وطالب المتهم ممدوح على يوسف من جريدة معارضة نشرت خبرا عن بطلان زواجه وتكذيب الخبر بعد تقديمة فتوى من الازهر تؤيد صحة الزواج

وطالب الدفاع ان تسمح المحكمه بتصوير مرافعات الدفاع التى تتم بالمحكمة بالفيديو وسمحت المحكمة وطالب الدفاع بضم التحقيقات التى اجريت مع المتهمين فى قضية التجسس لحساب اسرائيل المتهم فيها فارس صبحى مصراطى وابنته فايقة

وفى نهاية الجلسة قررت المحكمة التأجيل لجلسة الغد «الاثنين» لمواصلة سماع الدفاع فى القضية



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام المسائى

التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٢

□ فى اولى جلسات المحاكمة :

قاتل الشهيد على خاطر ينكر الاتهامات الموجهة اليه

انتداب محــام للدفــاع عن الارهابى بعد غيــاب موكليه

الاسكندرية - حسين ثابت :

انكر الارهابى حسن شحاتة بدران التهم التى وجهتها له المحكمة العسكرية العليا امس اثناء محاكمته والتى تمثلت فى قتل النقيب على محمد خاطر والشروع فى المقدم محمود المخزنجي ومقاومة السلطات وحيازة واحراز اسلحة نارية وذخائر بدون ترخيص فقررت المحكمة تاجيل نظر القضية الى جلسة بعد غد الثلاثاء.



الارهابى حسن شحاتة فى طريقه الى المحكمة

(تصوير : حسين فتحى)

كانت المحكمة العسكرية العليا قد بدأت امس نظر القضية رقم ٤ جنايات عسكرية والمتهم فيها الارهابى حسن شحاتة بدران ٤٢ سنة حيث نادى رئيس المحكمة على المتهم الذى كان قد وصل الى قاعة المحكمة من السجن حيث يقضى عقوبة الاشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما لادانته فى القضية رقم ٣٣ والمعروفة باسم تنظيم الجهاد وتلا عليه قرار الاتهام الذى تضمن قتل النقيب شرطة على محمد خاطر يوم ٢٥ من نوفمبر العام الماضى بان اطلق عليه عدة اعيرة نارية قاصدا قتله مما ادى الى اصابته بالراس والكتف الايمن والبطن ومات بعدها بايام والشروع فى قتل المقدم محمود محمد كامل المخزنجي بعد ان اطلق عليه عدة اعيرة نارية لقتله فاصابته فى كتفه اليسرى.

التهمة الثانية : التعدى على افراد القوة القائمة بالضبط والاحضار للمتهم فى الجناية رقم ٩٢/٢٣ جنايات عسكرية بان اطلق اعيرة نارية من سلاح كان يحمله.

التهمة الثالثة : احراز وحيازة مسدسين وعدد ١٢٦ طلقة ٩ ملى بدون ترخيص لاستخدامها فى نشاط يخل بالنظام العام.

وبعد انتهاء رئيس المحكمة من مواجهة المتهم بالتهم الثلاث ساله هل حدث منك ذلك فانكر الارهابى جميع التهم .. ثم تقدم الدفاع الذى انتدبته المحكمة - بعد ان غاب المحاميان اللذان وكلهما الارهابى - بطلب الى المحكمة لتاجيل نظر الدعوى للاطلاع على ملف القضية ثم نادت المحكمة على شهود الاثبات وعددهم ١٥ شاهدا وشهود النفى وعددهم ٤ شهود من بينهم زوجتا المتهم بعدها قررت هيئة المحكمة برئاسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدمين ابراهيم محمد قطاطو واحمد شكرى تاجيل نظر الدعوى الى جلسة بعد غد الثلاثاء لاعطاء مهلة للمتهم لاعلان محاميه وليتمكن المحامى المنتدب من الاطلاع على ملف القضية واعلام جميع الشهود واستدعاء رئيس الاطباء الشرعيين للشهادة.

٠٠٠٦٤



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٤ فبراير ١٩٩٣

الدفاع فى قضية المحجوب يدفع ببطلان تفتيش واعتراف المتهمين

واصل الدفاع امس مرافعاته فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب حيث دفع الدكتور عبد الحليم مندور المحامى ببطلان اذون التفتيش والقبض على المتهم الثانى صفوت عبد الغنى استنادا إلى ان التحريات كانت غير صحيحة وانه لم يقبض عليه فى شقة كعبيش بامبابة وكذلك بالنسبة للمتهمين عزت السلامونى وممدوح على يوسف كما دفع ببطلان اعتراف المتهمين وانه كان وليد اكراه.

كما دفع ببطلان استجواب المتهمين بزعم عدم تمكين بعضهم من الاستعانة بمحامين وبطلان المعاينة التصويرية للحادث التى اجرتها النيابة للمتهم محمد النجار. وقررت المحكمة برياسة وحيد محمود ابراهيم باستكمال مرافعة الدفاع بجلسة اليوم.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١٩ فبراير ١٩٩٢

في قضية اغتيال المحجوب

استكمال مرافعات الدفاع أول مارس

منـدور: اعترافات المتهمين بسبب التعذيب!

كتب ـ محمد منازع :

قررت امس محكمة أمن الدولة العليا برئاسة المستشار وحيد ابراهيم تأجيل نظر قضية اغتيال د. رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق وطاقم الحراسة الى جلسة اول مارس القادم لمواصلة سماع مرافعات الدفاع

تعرض الدفاع في جلسة امس لاعترافات المتهم الثالث محمد النجار امام النيابة وأشار الى إنها امليت عليه. وجرى التحقيق معه وهو مصاب في مستشفى السجن في غيبة المحامين

وقال د. عبدالحليم مندور المحامي الثابت من اوراق التحقيق ان المتهمين الثلاثة الاول ممدوح على يوسف وصفوت عبدالغني والنجار، قبض عليهم بدون اذن من النيابة وبناء على تحريات غير صحيحة.. وانهم تعرضوا للتعذيب للاقرار بوقائع غير صحيحة

واضاف الدفاع ان النجار نفسه تضاربت اقواله.. حيث ذكر في البداية ان الاتفاق تم بينه وبين محمد صلاح ومحمد عبدالفتاح وحامد عبدالعال.. قبل الحادث بـ٤ ايام في شقة المنيب. وقال في موضع اخر ان ذلك تم قبل الحادث بـ٤ أشهر في حجرته بامبابة

وقال انه تأكد من عدم صحة اقوال المتهم عندما اعترف باستخدام السلاح المضبوط في حجرته في الحادث.. بينما اكد تقرير المعمل الجنائي ان هذا السلاح لم يستخدم

من جهة اخرى.. وافقت المحكمة على طلب المتهم الاول ممدوح يوسف لتصحيح عقد زواجه وتحرير وثيقة زواج جديدة باسمه الصحيح



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٢ فبراير ١٩٩٣

□ فى محاكمة قاتل الشهيد على خاطر:

الضباط يؤكدون ان المتهم اطلق النار عليه وزوجته تنفى

الاسكندرية ـ من حسين ثابت:

تواصل المحكمة العسكرية العليا صباح اليوم سماع اقوال باقى الشهود فى قضية الارهابى حسن شحاته بدران المتهم بقتل الشهيد على خاطر بعد ان استمعت امس الى اقوال ٨ من ضباط الشرطة الذين شاركوا فى عملية ضبط المتهم، واكد رئيس المحكمة خلال مناقشته للدفاع، والشهود ان ضابط الشرطة فى المقام الاول هو انسان يحكمه ضميره، وان عدم قيام ضباط الشرطة باطلاق النار على المتهم بعد ان اطلق عليهم النيران، واصاب اثنين منهم كان بدافع الخوف على حياة اطفاله الابرياء.

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها صباح امس برئاسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو، والمقدم احمد شكرى، ومثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس النيابة العسكرية، وسكرتارية المساعد سعيد رمضان حيث استمعت الى اقوال ٨ من ضباط الامن المركزى، والمباحث الجنائية، ومباحث امن الدولة، وقد اكد الضباط انهم سمعوا اصوات طلقات نارية من داخل المسكن الذى كان يختبئ فيه المتهم وشاهدوا المقدم محمود المخزنجى قائد قوة الاقتحام وهو يخرج مصابا والشهيد على خاطر ملقى على الارض داخل الحجرة التى كان يقيم فيها المتهم، وقد قررت المحكمة سماع شهادة زوجة المتهم خضرة السيد على، التى كانت مع المتهم لحظة القبض عليه نظرا لانها على وشك الوضع، وذلك قبل استكمال سماع شهادة شهود الاثبات، وقد قررت الزوجة ان زوجها لم يطلق اى اعيرة نارية لانه لم يكن معه سلاح وان الضباط هم الذين اطلقوا النيران وان زوجها طلب منهم وقف اطلاق النار حتى يسلم نفسه، وقد خرج اليهم خارج المسكن وهو يحمل اطفاله خوفا عليهم.

المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٨ فبراير ١٩٩٣

النيابة تطالب باعدام قاتل الشهيد على خاطر

والطب الشرعي يؤكد مقتل الضابط برصاص الارهابي

الاسكندرية : من حسين ثابت :

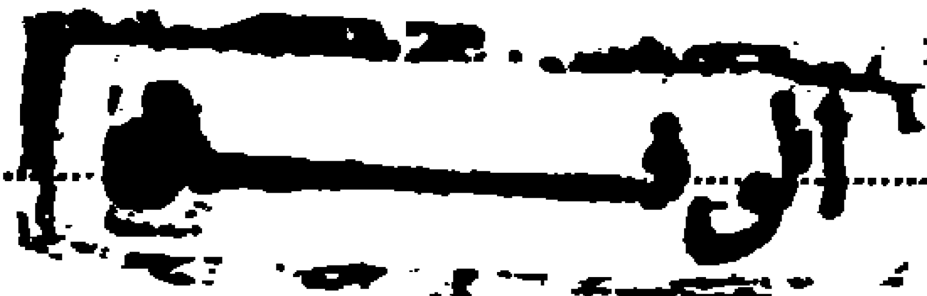
طالبت النيابة العسكرية باعدام المتهم حسن شحاتة بدران لقتله عمدا الشهيد على خاطر والشروع فى قتل زميله المقدم محمود المخزنجى لحظة قيامهما بالقاء القبض عليه . وقالت النيابة ان موقف الشهيد على خاطر النبيل فى الامتناع عن اطلاق النار خوفا على حياة اطفال المتهم هو موقف شجاع قابلهم المتهم باطلاق النار عليه فى خسة ونذالة بعد ان احتمى فى اطفاله .

واكدت كبيرة الاطباء الشرعيين ان الرصاصة المستخرجة من كتف الشهيد على خاطر ومن ظهره هى من نفس نوعية الرصاص المستخدم فى المسدسين اللذين ضبطا مع المتهم وتتفق مع وصف الحادث الذى قرره المقدم محمود المخزنجى .

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها صباح امس برئاسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو والمقدم احمد شكرى ومثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس النيابة العسكرية والمقدم محمود عبدالفتاح مدير النيابة وسكرتارية المساعد سعيد رمضان . حيث استمعت الى اقوال المقدم محمود المخزنجى قائد قوة الاقتحام والعقيد عفيفى كامل وكيل المباحث الجنائية وقائد المامورية و٤ ضباط اخرين ممن شاركوا فى عملية الضبط . حيث اكدوا ان القوة لم تطلق اى اعيرة نارية وانه بمجرد دخول المقدم المخزنجى والشهيد على خاطر داخل الحجرة التى كان بها المتهم فاجاهم باطلاق النيران بكثافة ثم وصفوا كيفية وقوع الحادث .

كما اكدت الدكتورة انهار السيد غنيم كبيرة الاطباء الشرعيين ان اصابة الشهيد على خاطر والرصاصة المستخرجة من كتفه اليمنى وظهره من عيار ٩ مللى طويل وبها « ميازيب » بمينيه وهى من نفس نوع وعيار المسدسين المضبوطين مع المتهم وان السلاح المستخدم كانت به اثار بارود حديثة مما يؤكد اطلاقهما فى وقت معاصر للحادث .





المصدر : الوفد

التاريخ : ١٨ فبراير ١٩٩٢

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

الارهابي بدران يطعن على قرار إحالته للمحكمة العسكرية

كتب ـ حمدى حمادة :

طعن الارهابي حسن شحاتة بدران قاتل الضابط على خاطر فى قرار احالته للمحكمة العسكرية. تقدم الارهابي بالطعن امام محكمة القضاء الادارى بالقاهرة. اكد الطعن مخالفة قرار الاحالة الى القضاء العسكرى للدستور. طلب «بدران»، الحكم بصفة مستعجلة والغاء قرار احالته للمحكمة العسكرية العليا الاسكندرية.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر: الأهرام المسائي

التاريخ: ١٩٩٣/٣/١

□ كبيرة الاطباء الشرعيين تؤكد للمحكمة :

الرصاص الذى أدى لاغتيال الشهيد على خاطر أطلقه حسن شحاتة وقت الاقتحام

النيابة: دماء الشهيد تطالب المحكمة بإعدام الارهابى قصاصا



اكدت الدكتورة انهار السيد غنيم كبيرة الاطباء الشرعيين بالاسكندرية امام المحكمة العسكرية العليا امس انها اخرجت مقذوفا ناريا عيار ٩ مللى طويل عليه ٦ ميازيب من ظهر النقيب على خاطر وقالت ان الطبنجتين المضبوطتين لدى المتهم لهما نفس عيار المقذوف النارى وقد ثبت وقت الحادث ان بهما اثار بارود يدل على استخدامهما انذاك كما قرر المقدم محمود المخزنجي قائد مجموعة اقتحام وكر الارهابى حسن شحاتة بدران انه بعد اقتحام الباب الخارجي الذى رفضت زوجة المتهم فتحه دخل ومعه النقيب على خاطر فحاولت الزوجة منعهما من الدخول الا انهما تمكنا من ذلك وقد شاهدا الارهابى حسن شحاتة بدران يقف مستندا على جدران الحجرة وبجواره ثلاثة اطفال صغار وامامه لمبة كيروسين ضربها بقدمه فاطفاها على الفور ثم اخذ فى اطلاق الرصاص عليهما مما ادى الى اصابته وقتل النقيب على خاطر..

كانت المحكمة العسكرية العليا امس قد استمعت على مدى ٧ ساعات ونصف الساعة الى شهادة قائد مامورية ضبط الارهابى حسن شحاتة بدران وقائد مجموعة الاقتحام واربعة ضباط اخرين وشهادة كبيرة الاطباء الشرعيين كما استمعت الى مرافعة النيابة العسكرية فى القضية التى طالبت باعدام المتهم قصاصا لقتله عمدا الشهيد النقيب على خاطر والشروع فى قتل المقدم محمود المخزنجي وقالت النيابة ان الشهيد على خاطر عندما امتنع عن اطلاق الرصاص على المتهم الذى احتمى باطفاله قد جسد معانى الانسانية والشهامة التى استقبلها الارهابى بكل خسة ونذالة لكن مصر كلها قد رات فى النقيب الشهيد رمزا لكرامتها وشهامتها ثم استمعت هيئة المحكمة الى شهادة المقدم محمود المخزنجي قائد مجموعة الاقتحام الذى اكد انه اثناء اقتحام الباب الخارجي الذى رفضت زوجة المتهم فتحه بعد ان ابلغها العقيد عفيفى كامل قائد المامورية بانهم من الشرطة وحضروا للقبض على حسن شحاتة دخل ومعه النقيب الشهيد على خاطر فاسرعت الزوجة وحاولت منعهم من الدخول ثم هرعت الى داخل غرفة داخلية ينبعث منها ضوء خافت وفور دخولهما الى الحجرة شاهدا المتهم يستند على جدار الحجرة المواجه جهة اليمين ويقف تحت قدميه ثلاثة اطفال صغار وتجلس زوجته على الارض وكان امامه لمبة كيروسين (سهارى) فضربها بقدمه فانطفات ثم اطلق الرصاص عليهما ـ فاصيب



الارهابى حسن شحاتة

الشهيد على خاطر بطلقة فى بطنه وانكفا الى الامام وعندما حاولت مساعدته بيدى اليمنى اصبت بطلق نارى فى كتفى الايسر ولاحظت سقوط راس الشهيد على خاطر الى الامام جهة الارض ثم استدار وسقط على ظهره واستمر المتهم فى اطلاق النيران وانسحبت من الحجرة وابلغت باقى القوة باصابتى واصابة الشهيد على خاطر ونادى العقيد عفيفى كامل على المتهم مطالبا الارهابى بالاستسلام ورد عليه بانه سيلقى بسلاحه ويخرج مع اولاده فامر العقيد عفيفى كامل جميع القوات بعدم اطلاق النار خوفا على ارواح الاطفال وبالفعل خرج المتهم وهو يحمل طفلين على ذراعيه وطفلا ثالثا يسير امامه ومن خلفه زوجته.

واكد المقدم محمود المخزنجي انه كان يحمل سلاحا اليا هو وباقى افراد القوة عدا النقيب على خاطر الذى كان يحمل طبنجة ماركة (بيترو برتا) ٩ مللى طويل وانه لم تطلق اية رصاصة من القوات وان مصدر اطلاق النيران الوحيد هو الارهابى وقد اكد العقيد عفيفى كامل قائد المامورية نفس الاقوال وقال انه بعد خروج المتهم مستسلما قام بتفتيش مسكنه حيث عثر على طبنجتين ماركة برتا وستار ٩ مللى طويل وعدد ٤ خزن بهم ٢٥ طلقة و ٩٦ طلقة و ٥ مظروفات فارغة وبطاقة عائلية تحمل صورة المتهم باسم شخص اخر. واكد ان المتهم قد اعترف له فى محضر التحقيق بانه هو الذى اطلق الرصاص على الضابطين وانه قد حصل على الطبنجتين من السيد



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٦ فبراير ١٩٩٢

محمد محمد ابراهيم وهو المتهم الاول فى القضية ٢٣ جنايات عسكرية (تنظيم الجهاد) التى ينتمى اليها الارهابى المتهم .

وقد استمعت المحكمة الى شهادة ٤ ضباط اخرين ثم طلبت استدعاء الدكتورة انهار السيد غنيم كبيرة الاطباء الشرعيين بالاسكندرية وفور دخولها وادائها اليمين قام احد المحامين وطلب من المحكمة السماح له باستدعاء خبير طب شرعى لمناقشة الشاهدة قائلا انه لا يطمئن الى حيدتها لانها زوجة ضابط شرطة وهنا اعترض رئيس المحكمة وقرر رفض ذلك وقال ان المحكمة تطمئن الى شهادتها ولا ترى داعيا لاستدعاء خبير اخر ثم بدات الدكتورة انهار فى شهادتها حيث قررت انها قد استخرجت مقذوفا مستقرا من ظهر المجنى عليه الشهيد على خاطر وهو عيار ٩ ملى طويل عليه ٦ حيازيب يمينية الاتجاة وان الطبنجتين اللتين تم ضبطهما لدى المتهم هما عيار ٩ ملى طويل لهما نفس الميازيب وان الطبنجتين بهما اثار بارود تدل على انهما استخدمتا فى وقت معاصر لوقوع الحادث . ثم طلبت المحكمة من الشاهدة وصفا لتصورها عن كيفية اصابة الشهيد على خاطر فقامت الشاهدة بشرح ذلك على احد الجنود وقررت ان المجنى عليه الشهيد على خاطر دخل هو وزميله من باب الحجرة الداخلية ثم استدارا جهة اليمين فاصبحنا فى مواجهة المتهم الواقف مستندا على الحائط وقالت ان التقيب على خاطر اصيب فى بطنه اولا فانحنى الى الامام فاصبح راسه فى مواجهة المتهم فجاءت الطلقة الثانية فى الجانب الايمن من الراس من اعلى الى اسفل وخرجت من خلف الراس ثم دخلت فى الكتف الايمن واستقرت فيه وان هذه الاصابات قد حدثت من مسدس ٩ مللى يمكن ان يكون المضبوط مع المتهم وان المسافة التى اطلقت منها النيران قد جاوزت المدى القريب للسلاح وهو ربع متر للسلاح قصير الماسورة او نصف متر للسلاح طويل الماسورة وفى هذه الحالة فان الطلقات قد اطلقت من مسافة قد تكون مترا او بضعة امتار

ثم قالت النيابة فى بداية مرافعتها ان هذه الواقعة تتضمن موقفين متناقضين تماما فالضابط الشهيد كان موقفه انسانيا الى حد كبير حيث رفض استخدام سلاحه وهو الضابط المدرب خوفا على الاطفال لكن المتهم عضو فى جماعة ارهابية وهارب من العدالة ويقدم ابناءه عرضه للخطر ويحتمى بهم فيمتنع الضابط الشهم عن اطلاق النار ويرد عليه المتهم بخسة ونذالة فيقتله ويصيب زميله وقد هبت مصر كلها لتشييع ابنها البطل فكل اب راى فيه ابنا له وكل ام رات فيه ابنا لها .

وطالبت النيابة بالاعدام للمتهم عقابا له على جريمة القتل العمد للشهيد على خاطر والتى اقترنت بجريمة الشروع فى قتل المقدم محمود المخزنجى وحيازته اسلحة وذخائر وهو عضو فى تنظيم ارهابى اهدافه معاداة النظام وقلب نظام الحكم بواسطة الارهاب فالمتهم قد استخدم سلاحا قاتلا واطلق عدة اعيرة نارية على الضباط بعد ان حدد موقعهما على باب الحجرة وهذا يؤكد نية المتهم فى ازهاق الروح وقال .. رئيس النيابة ان دماء الشهيد على خاطر قد سالت تجرى حتى وقفت امام عدالتكم تطالبكم بالقصاص وشريعة الله تطالبكم بالقصاص فهذا هو الحكم الذى يرضى ضمير هذه الامة ويريح روح الشهيد على خاطر . ثم طلب الدفاع وقف نظر الدعوى لحين الفصل فى القضية المرفوعة امام محكمة القضاء الادارى ضد قرار الاحالة . وقررت المحكمة رفض الطلب واستمرار سماع مرافعات الدفاع فى جلسة اليوم .

راس المحكمة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم قطاطر والمقدم احمد شكرى وممثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس النيابة العسكرية والمقدم محمود عبدالفتاح مدير النيابة .



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٩ فبراير ١٩٩٣

المتهمون باغتيال فرج فودة يواجهون الاعدام

المحاكمة تبدأ ١٢ أبريل والنيابة وجهت اليهم ٤ اتهامات

كتب ـ عبدالحميد شعير:

حددت محكمة جنايات القاهرة جلسة ١٢ أبريل القادم للنظر في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة والتي تضم ١٣ متهما.

تشكلت المحكمة من المستشارين محمد عبدالحميد البحر وحسيب البطراوي والسيد الجوهري رؤساء الاستئناف بمحكمة القاهرة، وذلك بقاعة محكمة الجنايات بمدينة نصر.

وكانت نيابة أمن الدولة العليا قد تولت التحقيق في القضية ووجهت للمتهمين العشرة الأول وهم: اشرف السيد ابراهيم «هارب» وعبدالشافي رمضان «محبوس» وباسم خليل شاهين «هارب» ومحمد عبدالرحمن وأبوالعلا محمد عبدربه وعلى حسن «ليسانس حقوق» واشرف عبدالجليل (بائع متجول) وجلال محمد العزازي وحسن علي محمود «محام» ووليد سعد كامل، تهم الاتفاق الجنائي بغرض قتل الدكتور فرج علي فودة عمدا والشروع في قتل نجله والتزوير وحيازة أسلحة لاستخدامها في الاخلال بالأمن وهي تهم تصل العقوبة فيها الى الاعدام.

كما وجهت نيابة أمن الدولة لباقي المتهمين تهمة سرقة الدراجة البخارية المستخدمة في الجريمة والتستر واخفاء المتهمين وعقوبتها الحبس.

ومن جهة أخرى ارفقت النيابة بقرار الاحالة قائمة الشهود والتي تضم ٢٩ شاهد اثبات واعترافات المتهم الأول وتقارير الطب الشرعي.

في قضية قاتل الشهيد على خاطر :

غرامة ٥٠ جنيها لكل محام تخلف عن حضور الجلسة

حوار مثير حول بطلان اجراء التفتيش واستئناف الجلسات اليوم لاستكمال المرافعات

الاسكندرية - فاروق عبدالمنعم :

تسبب بعض اعضاء هيئة الدفاع الموكلين عن المتهم « حسن بدران » في تأخير انعقاد جلسة المحاكمة لحوالي ثلاث ساعات !! كان من المقرر ان تعقد المحكمة جلستها في تمام الساعة التاسعة والنصف صباحا .. ولكن بسبب تأخر بعض اعضاء هيئة الدفاع الموكلين ورغبة من المحكمة في اتاحة الفرصة للدفاع لتولي مسئوليته تأجل الانعقاد الى حوالي الساعة الثانية عشرة والنصف عقب صلاة الظهر بعد ان حضر محام واحد موكل فقط هو الاستاذ عبدالله حسين بجانب المحامي المنتدب حسن قشلان .. وقد قررت المحكمة بعد انعقادها تغريم جميع المحامين الموكلين عن المتهم والذين تخلفوا دون تقديم اعتذار مسبق ٥٠ جنيها لكل منهم .. وقررت تأجيل الجلسة الى صباح اليوم لاستكمال مرافعة الدفاع .

وكانت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قد عقدت جلستها بعد ظهر امس برياسة العقيد فيصل هيبه وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو والمقدم احمد شكري وسكرتارية المساعد سعيد رمضان .. ومثل النيابة العقيد سيد حمودة رئيس النيابة العسكرية بالاسكندرية .. وفور انعقاد الجلسة اعلنت المحكمة ان حرية الدفاع مكفولة ان المحكمة والنيابة وهيئة الدفاع حريصون على العدالة وانهم جميعا يبحثون عن الحقيقة ، وان المحكمة هي المحامي الاول عن المتهم بجانب هيئة الدفاع الموقرة .. ولذلك قررت المحكمة تغريم جميع المحامين الموكلين عن المتهمين ٥٠ جنيها لتخلفهم رغم اخطارهم بالحضور .. ثم استمعت المحكمة بعد ذلك الى باقي مرافعة الدفاع من المحامي المنتدب « حسن قشلان » لمدة ساعتين تم خلالهما حوار مثير بين الدفاع والنيابة حول اجراءات التفتيش لمسكن المتهم باعتبار ان القوة كان هدفها هو القبض فقط وليس التفتيش بالاضافة الى مسائل قانونية اخرى .. وقررت المحكمة بعد ذلك تأجيل نظر الدعوى الى صباح اليوم .

مصرع اب وطفلته واصابة افراد اسرته في انفجار انبوبة غاز

الاسكندرية/ مكتب الاخبار :

لقي موظف وطفلته (٤ سنوات) مصرعهما واصيب اربعة من اسرته في حريق بشقة بمنطقة سيدي بشر قبلي بالاسكندرية .. انفجرت انبوبة البوتاجاز واندلعت النيران بالشقة .. احتضن الأب مصطفى محمد الشريف (٣٨ سنة) طفلته ايمان فلقيا مصرعهما حرقا واصيبت الزوجة رفيقة عبدالرحيم (٣٦ سنة) مدرسة وولداها محمود (٦ سنوات) ومحمد (٣ سنوات) ووالدة الزوج

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٢٣ فبراير ١٩٩٢

المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

غدا يصدر الحكم في قضية مقتل النقيب خاطر

الاسكندرية - من حسين ثابت :

قررت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية النطق بالحكم في قضية الارهابي حسن شحاتة بدران المتهم بقتل الشهيد النقيب على خاطر في جلسة غد الثلاثاء بعد أن استمعت الى مرافعة الدفاع الموكل عن المتهم والذى طالب بوقف الدعوى لحين الفصل في الطعن على قرار رئيس الجمهورية باحالة القضية للمحاكمة العسكرية كما دفع ببطلان الضبط والتفتيش وعدم دستورية احالة القضية الى المحكمة العسكرية .

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها صباح امس برئاسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم فطاطو والمقدم احمد شكرى ومثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس نيابة الاسكندرية العسكرية وسكرتارية المساعد سعيد رمضان حيث استمعت على مدى ساعتين لمرافعة الدفاع الموكل عن المتهم والذى دفع بعدم دستورية المادة «٦» من قانون الأحكام العسكرية التى تعطى لرئيس الجمهورية الحق في احالة القضايا للمحاكمة العسكرية وهو ما يتعارض مع المادة (٦٨) من دستور سنة ١٩٧١ التى حددت القاضى الطبيعى الذى يتحاكم امامه الأشخاص المدنيون ، كما دفع بعدم دستورية القانون رقم ٩٧ لسنة ٩٢ المسمى بقانون الارهاب لتعارضه مع نص المادة ٢ من الدستور .

كذلك دفع المحامى ببطلان تفتيش مسكن المتهم لخلوه من امر قضائى مسبب وبطلان تقرير الطب الشرعى وانعدامه وصوريته وتمسك الدفاع بكيدية وتلفيق الاتهام وخلو الدعوى من ادلة الثبوت وعدم اعتراف المتهم .

وقرر الدفاع أن الشهود جميعهم غير محايدين ولاينطبق عليهم وصف الشهود ، كما قال الدفاع بعدم معقولية تصور وقوع الحادث بالطريقة التى قررها الشهود وأن الأسلحة الموجودة فى القضية لم تكن موجودة وقت الضبط .

وقد قررت المحكمة ضم الدفوع المقدمة من الدفاع لموضوع الدعوى مع الاستمرار فى سير نظر الدعوى وحجز القضية للنطق بالحكم فى جلسة غد الثلاثاء والسماح للدفاع بتقديم مذكرة بدفاعه فى موعد غايته اليوم

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ٢٤ فبراير ١٩٩٣

المحكمة العسكرية العليا:

اعدام الارهابى حسن شحاته قاتل النقيب على خاطر



الارهابى حسن شحاته فى حراسة مشددة ويبدو عليه الذعر وهو فى طريقه لدخول القفص قبل سماع الحكم . تصوير ابراهيم اليابانى

الاسكندرية - فوزى عوضين :

أمرت المحكمة العسكرية العليا برئاسة العقيد فيصل هيبة باعدام الارهابى حسن شحاته بدران بعد ادانته بقتل النقيب على خاطر والشروع فى قتل المقدم محمود المغزنجى .

قالت المحكمة : ان المتهم تجرد من كل مبدأ أو عاطفة اسبغها الله على الانسان ، فنال جزاء ما ارتكبه ..

واضافت : ان قوة الشرطة التى أرادت ضبط المتهم فى منزله بالاسكندرية لم تكن تستهدف النيل منه ، وكانت تحرص على الحفاظ عليه ، الا أنه اتخذ من اطفاله حماية له ، ومن زوجته أيضا لتتلقى عنه اثم ما فعل .



المصدر : الشرق الاوسط

التاريخ : ٢٤ فبراير ١٩٩٢

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

نفي مقتل مخبر شرطة في أسيوط

الحكم بإعدام قاتل الضابط وإحالة 29 للمحكمة العسكرية

الاسكندرية: «الشرق الأوسط»

اصدرت المحكمة العسكرية العليا في الاسكندرية امس حكما باعدام المتهم حسن شحاته بدران عضو تنظيم الجهاد لاغتياله النقيب علي خاطر قبل 4 اشهر. واستندت المحكمة في الحكم الى ثبوت تهمة القتل العمد باطلاقه الاعيرة النارية على الضابط عدة دقائق واستمراره في ذلك رغم سقوطه على الارض مضرجا في دمائه قاصدا قتله.

وقالت المحكمة في جلستها التي عقدت برئاسة العقيد فيصل وهبة ان المتهم ينتمي الى تنظيم ارهابي يهدف الى اغتيال رجال الشرطة وهو الهدف الذي كان من بين ما سعى اليه المتهم وثبت من اقوال الشهود اطلاقه الرصاص على الضابط وشروعه في قتل المقدم محمود المخزنجي قائد مامورية الامن المركزية التي توجهت لمحاولة القبض على المتهم لتورطه في العمل ضمن تنظيم «العائدون من افغانستان».

وقالت المحكمة انها اطمانت الى وصف شهود عيان الحادث وتقرير الطبيب الشرعي الذي اكد ان احدى المقذوفات التي استخرجت من جسم النقيب علي خاطر هي من نفس المقذوفات التي ضبطت بحوزة المتهم. يذكر ان المتهم سبق ان حكم عليه بالسجن 15 عاما اشغالا شاقة مؤبدة في احدى قضايا الارهاب الاخرى وانه يمضي العقوبة حاليا في احد سجون الاسكندرية.

وينتظر ان يصدر خلال ساعات قرار باحالة 29 ارهابيا الى المحكمة العسكرية العليا في مصر لمحاكمتهم بتهم مهاجمة عدد من اتوبيسات السياحة بقرى الصعيد والهرم اضافة الى محاولتهم احراق دور السينما وعدد من المنشات السياحية.

وقد رحلت اجهزة الامن المتهمين امس من «احتجاز» نيابة امن الدولة العليا الى احتجاز النيابة العسكرية وتعتبر هذه ثالث قضية تحال الى المحكمة العسكرية في ضوء القرار الجمهوري باحالة كل قضايا الارهاب الى المحاكم العسكرية.

ويواجه المتهمون اتهامات عدة بينها الاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه اركاب اعمال من شانها زعزعة الامن والاستقرار العام داخل البلاد والقتل العمد مع سبق الاصرار والترصد للسائحة الانجليزية ششارون هيل التي لقيت حتفها اثناء وجودها ضمن فوج سياحي يضم 33 سائحا انجليزيا، اضافة الى تشكيل وادارة تنظيم سري مناهض لنظام الحكم من شانه ارتكاب اعمال ارهابية وتخريبية في البلاد.

ومن جهة اخرى نفى وكيل مصلحة الامن العام المصرية اللواء علي ابو النصر ما تردد عن قيام عناصر متطرفة بقتل مواطن باسيوط بحجة عمله مرشدا للشرطة وقال ان الحادث الذي وقع في قرية بني قرة مساء امس جاء نتيجة خلاف بين كل من سيد عبد الحفيظ عبد الجواد وابن عمه سعيد عبد الجواد حيث انتظره الاول على مقهى بالقرية واطلق عليه وابلا من الرصاص فارداه قتيلا، والقي القبض على المتهم بعد هروبه من منطقة الحادث وبحوزته السلاح المستخدم.



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٤ فبراير ١٩٩٣

حيثيات الحكم بالاعدام على قاتل النقيب على خاطر :

المحكمة اطمأنت إلى أقوال الشهود والطب الشرعى

الأسكندرية - حسن ثابت.

. قالت المحكمة العسكرية العليا فى حيثيات حكم الاعدام الذى اصدرته على الارهابى حسن شحاتة بدران قاتل النقيب على خاطر انها اطمانت بعد تمحيص الواقعة وسماع الشهود والتقارير الفنية من ثبوت التهم الثلاث فى حق المتهم وأضافت ان المتهم اطلق اعيرة نارية من طبنجتين صالحتين للاستعمال صوبهما

على النقيب على خاطر فاصابت منه مقتلا فى الراس والبطن طبقا لما ورد بتقرير الصفة التشريحية وشهادة كبيرة الأطباء الشرعيين التى اطمانت المحكمة الى شهادتهما وان المتهم قد استخدم سلاحا قاتلا بطبيعته وعاود إطلاق الاعيرة النارية التى صوبها على مقربة من المجنى عليه مما ادى الى تعدد الاصابات التى لحقت به وأودت بحياته ومن ثم فقد توافرت رابطة السببية بين إصابة المجنى عليه نتيجة اطلاق تلك الاعيرة النارية

كانت المحكمة العسكرية العليا امس قد عقدت جلستها الثامنة فى الحادية عشرة صباحا برئاسة العقيد فيصل هيبه وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو والمقدم احمد شكرى وممثل الادعاء العقيد السيد حمودة وذلك للحكم فى قضية مقتل النقيب على خاطر حيث نودى على المتهم حسن شحاتة بدران فوقف داخل القفص ثم بدأت وقائع الجلسة حيث تلى رئيس المحكمة حيثيات الحكم قائلا لقد ثبت للمحكمة انه قد توافر لدى المتهم القصد الجنائى بتعديه على رجال الضبط بعد معرفته بهويتهم ومقاومته لهم ثم أمكن استخدامه للاسلحة النارية



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٤ فبراير ١٩٩٣

واطلاقه النيران على الضابطين فور اجتيازهما الحد الفاصل بين الغرفة الداخلية والخارجية مما نتج عنه ان اصيب المجنى عليهما

كما ثبت للمحكمة ان الباعث

لحيازة المتهم للاسلحة والذخائر المضبوطة لديه هو استخدامها فى نشاط يخل بالأمن العام ولتنفيذ اغراض التنظيم الذى ينتمى اليه المتهم لاعتناقه فكر الجهاد

وقد استخدمها المتهم بالفعل فى الغرض الذى حازها من اجله لتعديه على رجال القوة القائمة بضبطه حيث ان المحكمة قد اعملت نص المادة ٣٢ عقوبات وبذلك تكون الجرائم المسنده للمتهم قد انتظمتها خطة جنائية موحدة ومرتبطة ارتباطا لا يقبل التجزئة مما تعين على المحكمة توقيع عقوبة الجريمة الأشد

وقالت المحكمة انها استخلصت عقيدتها بعد تمحيصها للدعوى وما اجرته من تحقيقات وسماع

اقوال الشهود واحاطها بمادياتها واطمئنانها الى شهادة كبيرة الاطباء الشرعيين وشهود الواقعة واستخلاصها الحقيقة استخلاصا يقينيا لاتناقض فيه وهو ما تاكد بتقرير الطب الشرعى وللصفة التشريحية للمجنى عليه والسلاح المستخدم فى احداث تلك الاصابات التى اودت بحياته وكذلك التقرير الطبى لاصابة المقدم محمود الخزنجنى والسلاح المسبب لهذه الاصابة

واضافت المحكمة فى حيثياتها ان المتهم قد اظلمت جوانحه وتاهت فى غياهب تلك الظلمات قيم الانسان ومبادئه واضحى مجرد اداة شيطانية واضحى ازهاق الارواح حركة يد يصوبها اين يشاء لواد الحياه فينثر الدماء لتخضب يدام كانت ترقب وليدها لتسير يوما فى حفل عرسه واب كثيرا

مارجى الله ليصبح فلزة كبده ضياء ينير يومه وغده وحيث ان المحكمة لا ترى مع ثبوت التهمة المغلظة للعقاب ان تعدل بالقصاص لهذا الاثم قضاء اخر دونه وعليه ان يتجرع

مرارة غرسه الذى ترعرع بداخله فاثمر بهتانا ملك على المتهم لبه واضحى الحكم وسيلة لواد نبته والقضاء على ماربه

وقالت انه لا يتصور ان يكون

مستهدف قوه الضبط النيل من المتهم فالحفاظ على المتهم اثناء ضبطه امر كان منطقيا للعناصر القائمة بالضبط وحيث ان القوة بعد ابلاغها باصابة الشهيد على خاطر كانت تتمنى ان تكون اصابته بدرجة يمكن اسعافه ونجدته فضلا عن خشيتها على اطفال المتهم ومن ثم كانت مناشدة القوات له بتسليم نفسه - واستطرد رئيس المحكمة - وحيث ان المتهم قد تجرد من كل عاطفة اسبغها الله على الانسان فى كل زمان ومكان ولم يتسع ان يحاكى العجم فى مشاعرها تجاه مولوداتها والطير نحو افراخها وتجسدت فيه مبادىء الشيطان فاتخذ من فلزات كبده درعا له ومن الارواح البريئة قربا نا لشيطانه

وحيث ان لو كان الفتك بالمتهم هدفا والنيل منه لقوه الضبط لقذفته بوابل من النيسران بعد ان حددوا مكانه دون ان يدخل احدهما مكمن المتهم او يعرض نفسه لاحتمال الاصابة او القتل

وقالت المحكمة انه من المستساغ عقلا والمقبول منطقا فضلا عن حاويات الواقعة انه لو كان قد حدث من قوة الاقتحام تبادل مباشر مع المتهم او تفردت باطلاق الاعيرة النارية لا صبح من المؤكد حدوث اصابة المتهم او احد من ذويه خاصة وانهم من ضباط الامن المركزى المدربين على استخدام السلاح والاقتحام ونظرا لاسلحتهم الالية وصغر حجم غرفة المتهم



الاعدام .. لقاتل الشهيد على خاطر

المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية :

المتهم تجرد من الانسانية .. وأخذ من اطفاله درعا بشريا لحمايته

الإسكندرية ـ فاروق عبدالمنعم :

اصدرت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية حكما بالاعدام على الارهابي حسن بدران قاتل الشهيد النقيب على خاطر.

قررت المحكمة ان المتهم تجرد من معاني الانسانية بعد ان عرض اطفاله لموت محقق .. ولولا انسانية ضباط قوة الاقتحام وضرورة الحفاظ على حياة المتهم وبالتالي اطفاله واسرته لكانت هناك كارثة .. ودليل ذلك ان المتهم خرج مع اطفاله وزوجته حيا دون ان يصاب باى خدش او اصابة .. وفى نفس الوقت كان النقيب «على خاطر» داخل مسكن المتهم فى حالة خطرة ما بين الحياة والموت من رصاصات غادرة اطلقها المتهم مجردا من انسانيته !!

وكانت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قد عقدت آخر جلساتها للنطق بالحكم ظهر امس برياسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو والمقدم احمد شكرى .. وسكرتارية المساعد سعيد رمضان .. ومثل النيابة العقيد سيد حمودة رئيس النيابة العسكرية بالاسكندرية .. وكانت الجلسة علنية بحضور المتهم وبعض اعضاء هيئة الدفاع واستغرقت نصف ساعة بدأها رئيس المحكمة بالمناداة على المتهم حسن بدران وتأكد حضوره شخصيا .. ثم شرع فى القاء مقدمة لحيثيات الحكم حول قرار الاتهام الذى تضمن ثلاث تهم .. الاولى القتل العمد للنقيب «على خاطر» بان اطلق عليه عدة اعيرة نارية قاصدا من ذلك قتله .. ادى الى اصابته فى البداية بالرأس والكتف الايمن والبطن والتى اودت بحياته .. وقد اقترنت جنايته بجناية اخرى مكونة فى ذات الزمان والمكان شرع فى قتل المقدم محمود محمد كامل المخزنجي بان اطلق اعيرة نارية قاصدا من ذلك قتله مما ادى الى اصابته بالكتف الايسر وغاب اثر الجريمة لسبب لا دخل لارادته فيه لتدارك المجني عليه بالعلاج الفوري !!

اما الثانية : فقد تعدى على افراد القوة القائمة على تنفيذ امر ضبطه واحضاره فى الجناية رقم ٢٣ لسنة ٩٢ عسكرية بان اطلق النار على القوة من سلاح يحمله.

اما الثالثة : فقد حاز واحرز بدون ترخيص مسدس «برتا» عيار ٩ مم ومسدس اخر ماركة «ستار» عيار ٩ مم وعدد ١٢٦ طلقة دون ان يكون مرخصا له بحمل السلاح .. وكان احرازه لتلك الاسلحة والذخائر بقصد استعمالها فى نشاط يخل بالنظام العام.

وقد اطمأنت المحكمة تماما لشهادة الشهود وكذلك تقارير الطب الشرعي ومجريات التحقيق بمعرفة النيابة والمستندات الموجودة وأدوات الجريمة واسلحة وذخائر .. وبذلك يكون المتهم قد ارتكب الجرائم المنصوص عليها بالمواد ٤٠/١ و ٤١/٢ و ٨٨ مكرر و ٢٣٤ من قانون العقوبات المعدل بالقانون رقم ٩٧ لسنة ٩٢ «قانون الارهاب» وتعديلاته ..

وبعد الاطلاع على مواد الاتهام والقانون وتعديلاته وبعد المداولة قانونيا وبإجماع الآراء حكمت المحكمة حضوريا بمعاقبة المتهم حسن شحاتة حسن بدران بالاعدام .. نظير ما اسند اليه بقرار الاتهام بعد مصادرة المضبوطات من اسلحة وذخائر.

المصدر : الأهرام
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٤ فبراير ١٩٩٢

الاعدام لقاتل الشهيد على خاطر

المحكمة: المتهم تجرد من كل مشاعر الانسانية والأبوة

الاسكندرية - حسين ثابت:

اصدرت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية أمس حكمها بالاعدام على المتهم حسن شحاتة بدران لقتله النقيب الشهيد علي خاطر عمدا و شروعه في قتل زميله المقدم محمود المخزنجي وحيازته اسلحة، ونخائر بغرض استخدامها في اعمال تخل بالنظام العام ومقاومة السلطات واكدت المحكمة انها اطمانت الى ثبوت التهم الثلاث فى حق المتهم بعد تمحيص للوقائع وسماع الشهود والتقارير الطبية. وقالت المحكمة في حكمها: ان المتهم قد اطلق اعيرة نارية من سلاح قاتل بطبيعته نحو المجنى عليه فاصابت الشهيد على خاطر فى مقتل وخاب اثر جريمته فى اصابة المقدم محمود المخزنجي.

كانت المحكمة قد عقدت جلستها في تمام الساعة الحادية عشرة قبل ظهر امس برئاسة العقيد فيصل هيبة وعضوية المقدم ابراهيم قطاطو والمقدم احمد شكرى ومثل الادعاء العقيد السيد حمودة رئيس النيابة العسكرية وبسكرتارية المساعد سعيد رمضان حيث نودى على المتهم فوقف داخل القفص ثم بدات وقائع الجلسة فتلا رئيس المحكمة حكمها فى القضية وقالت المحكمة:

ان المتهم اطلق اعيرة نارية من طبنجتين صالحتين للاستعمال صوبهما نحو المجنى عليه النقيب على خاطر فاصابت منه مقتلا فى الراس والبطن طبقا لما ورد بتقرير الصفة التشريحية وشهادة كبيرة الاطباء الشرعيين التى اطمانت المحكمة الى شهادته وان المتهم قد استخدم سلاحا قاتلا بطبيعته ومعاودته اطلاق الاعيرة النارية التى صوبها على مقربة من المجنى عليه مما ادى الى تعدد الاصابات التى لحقت به واودت بحياته ومن ثم فقد توافرت رابطة السببية بين اصابة المجنى عليه نتيجة اطلاق تلك الاعيرة النارية ووفاته.

وحيث ان المتهم فى ذات الزمان والمكان قد شرع فى قتل المقدم محمود المخزنجي بان اطلق عليه عيارا ناريا اصابه فى كتفه اليسرى وخاب اثر جريمته بسبب لادخل لارادة المتهم فيه وهو عدم احكامه التصويب ومسارعة المجنى عليه بمغادرة مسرح الجريمة.

وحيث ان المحكمة قد اطمأنت الى ان تلك الجريمة قد ارتكبها المتهم فى وقت واحد وفى فترة زمنية قصيرة واستقلال جناية الشروع فى القتل عن جناية القتل العمد وقيام المصاحبة الزمنية بينهما فان ذلك يوفر معنى الاقتران المنصوص عليه فى المادة ٢/٢٣٤ فى قانون العقوبات.

وقالت المحكمة انه ثبت للمحكمة انه قد توافر لدى المتهم القصد الجنائى بتعديه على رجال الضبط بعد معرفته بهويتهم ومقاومته لهم ثم كان استخدامه للاسلحة النارية واطلاقه على المجنى عليهما فور اجتيازهما الحد الفاصل بين الغرفة الداخلية والخارجية مما نتج عنه الاصابات للمجنى عليهما.

كما ثبت للمحكمة ان الباعث لحيازة التهم للاسلحة والذخائر المضبوطة لديه بهدف استخدامها فى نشاط يخل بالامن العام ولتنفيذ اغراض التنظيم الذى ينتمى اليه المتهم لاعتناقه فكر الجهاد.

وقد استخدمها المتهم بالفعل فى الغرض الذى حازها من اجله بتعديه على رجال القوة القائمة بضبطه. وحيث ان المحكمة قد اعملت نص المادة ٣٢ عقوبات تكون الجرائم المسندة للمتهم قد انتظمها خطة جنائية واحدة ومرتبطة ارتباطا لايقبل التجزئة مما تعين على المحكمة توقيع عقوبة الجريمة الأشد وقالت المحكمة: انها قد استخلصت عقيدتها بعد تمحيصها لواقعات الدعوى وما اجرته من تحقيقات وسماع اقوال الشهود واحاطتها بمادياتها واطمئنانها الى شهادة كبيرة الاطباء الشرعيين وشهود الواقعة واستخلاصها الحقيقة استخلاصا يقينيا لاتناقض فيه وهو ماتأيد بتقرير الطب الشرعى والصفة التشريحية للمجنى عليه والسلاح المستخدم فى احداث تلك الاصابات التى اودت بحياته وكذلك التقرير الطبى لاصابة المقدم محمود المخزنجي والسلاح المسبب لهذه الاصابة.

وقالت المحكمة: ان المتهم قد اظلمت جوانحه وتاهت فى غياهب تلك الظلمات قيم الانسان ومبادئه واضحى مجرد اداة شيطانية لايعقل الامور ولا يتدبرها واضحى ازهاق الارواح حركة يد يصوبها انى يشاء لواد الحياة فينثر الدماء لتخضيب يد أم كانت ترقب وليدها لتسير يوما فى حفل عرسه وأب كثيرا مارجا الله ليصبح فلذة كبده ضياء ينير يومه وغده وحيث ان المحكمة لاترى مع ثبوت التهمة المغلظة للعقاب.. ان تعدل بالقصاص لهذا الأثم قضاء اخر دونه وعليه ان يتجرع مرارة غرسه الذى ترعرع بداخله فاثمر بهتانا ملك على المتهم لبه واضحى الحكم وسيلة لواد نبته والقضاء على منزيه.

وفى نهاية الجلسة تلا رئيس المحكمة الحكم ونصه: بعد الاطلاع على مواد الاتهام والمادة ٢/٣٠٤ اجراءات جنائية والمادة ٣٠ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ٥٤ وتعديلاته وبعد المداولة قانونا وباجماع الاراء حكمت المحكمة حضوريا على المتهم حسن شحاتة حسن بدران بالاعدام نظير ماأسند اليه مع مصادرة الاسلحة والذخائر على ذمة الدعوى.

وكان المتهم قد ارتكب جريمته فجر يوم ٢٥ نوفمبر الماضى عندما قام المجنى عليه الشهيد على خاطر وزميله المقدم محمود المخزنجي ضمن قوة لضبط المتهم بمسكن يختبىء فيه بمنطقة عزبة البحر بالمنتزة تنفيذا لقرار النيابة العسكرية لمحاكمته ضمن افراد تنظيم الجهاد الذى ينتمي اليه وفور دخول القوة الى مسكن المتهم وجدوه يقف مستندا إلى حائط الغرفة يحيط به ثلاثة من اطفاله وزوجته فتاكد للقوة ان المتهم لايمكنه استخدام السلاح حرصا على اولاده وسرعان ما اصاب المتهم المجنى عليهما بعدة اعيرة نارية ادت الى مصرع الشهيد على خاطر واصابة المقدم محمود المخزنجي ثم خرج المتهم يحمل اطفاله الثلاثة فامتنعت قوات الامن عن اطلاق النار عليه خوفا على ابنائه وتم القبض عليه واحالته إلى المحكمة التى بدات جلسات محاكمته صباح يوم ١٣ فبراير الحالى واستمعت المحكمة على مدى ٧ جلسات الى ١٦ شاهد اثبات وكبيرة الاطباء الشرعيين ومرافعة النيابة ودفاع منتدب من قبل المحكمة ودفاع موكل من المتهم نفسه.

واكدت المحكمة انه من المستساغ عقلا ومنطقا فضلا عن ماديات الواقعة انه لو حدث تبادل مباشر للاطلاق بين قوة الاقتحام والتهم او تفردت القوة باطلاق تلك الاعيرة لاصبح من المؤكد حدوث اصابة للمتهم او احد ذويه وحيث انه لو كان الفتك بالمتهم والنيل منه هو هدف القوة المقتحمة لقذفته بوابل من الطلقات بعد ان حددت مكانه دون ان يدخل احد افرادها مكمن المتهم او يعرض نفسه لاحتمال الاصابة او القتل.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٢٥ فبراير ١٩٩٢

قاضي القضاة العسكريين يتحدث لأخبار الحوادث

القضاء العسكرى ابن شرعى للقضاء العام

٣ حالات فقط يمثل فيها المدنيون امام المحاكم العسكرية

اين موقع القضاء العسكرى من القضاء العام ..؟ متى نحيل المدنيين امام المحاكم العسكرية ؟.. وكيف تتحدد جرائمهم وعقوباتهم؟ .. هل وفقا لقانون الاحكام العسكرية كما يتصور الكثيرون .. ام ماذا ..؟

من الذى يملك حق تعيين القاضى العسكرى .. وهل تختلف طبيعته عن القاضى المدنى ؟.. مثلا من حيث التاهيل الاكاديمى .. او من حيث الضمانات التى يتمتع بها ؟! وهل يمكن عزل القاضى العسكرى ؟..

ما هو الشعار الذى يعتز به القضاة العسكريون ؟.. وهل هناك قضايا جديدة احيلت للقضاء العسكرى فى مسلسل قضايا الإرهاب ..؟

اسئلة عديدة واستفسارات تشغل اذهان الكثيرين .. خاصة بعد ان حسمت المحكمة الدستورية العليا الاختلاف القانونى الذى اثير بشان احالة قضيتى التنظيم الارهابى بالاسكندرية الى القضاء العسكرى ..



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٢٥ [illegible] [illegible]

حملنا الاسئلة والاستفسارات وطرحناها على قاضى القضاة العسكريين .. اللواء عبدالغفار هلال مدير ادارة القضاء العسكرى وعلى مدى ٣ ساعات دار الحوار .. لم نتحفظ فى الاسئلة .. وجاءت الردود صريحة وكاشفة .

● « أخبار الحوادث » .. ما ردكم على ما اثير عن وجود بعض التعديلات فى القانون العسكرى من حيث وجود هيئة خاصة بالمحاكم العسكرية ..؟

ـ قال مدير القضاء العسكرى : موضوع التعديلات سابق لاوانه من حيث التفاصيل او من حيث المبدأ .. لكن لا جدال فى ان القانون بصفة عامة سواء كان قانونا عسكريا او غيره فهو كائن اجتماعى يتطور بتطور المجتمع ، ولا جدال ان قانون الاحكام العسكرية الذى صدر عام ١٩٦٦ مضى عليه الآن قرابة ٢٧ عاما . والتجربة الطويلة للعمل بهذا القانون لابد ان تفرز حاجة الى التطوير .. وهذا امر طبيعى ان يحدث تعديل أو تغيير ، وقانون الاحكام العسكرية ليس ساكنا منذ صدوره فقد جرت تعديلات سابقة .. فمثلا حدث تعديل سنة ١٩٦٩ ، وآخر سنة ١٩٧٠ وحدثت تعديلات اخرى تالية لذلك ولكنها تعديلات جزئية طفيفة لا تغير فى مضمون قانون الاحكام العسكرية والقواعد الاساسية التى يقوم عليها .

القاضى الطبيعى

● « اخبار الحوادث » .. عندما تنظر المحاكم العسكرية قضايا مدنية .. يردد البعض بان القاضى العسكرى ليس قاضيا طبيعيا .. ما رايكم فى ذلك ؟

ـ يرد اللواء عبد الغفار هلال قائلا : ان القضاء العسكرى دستوريته لا شبهة فيها فنص المادة ١٨٧ من الدستور تقضى بأن ينظم القانون القضاء العسكرى ويبين اختصاصه وذلك وفقا للمبادىء الواردة فى الدستور وبذلك يكون الدستور قد اقر الشرعية من حيث المبدأ لهذا القضاء وقانونه والقانون هو الذى يفصل الاختصاص والمبادىء التى يسير عليها .

أما فكرة القاضى الطبيعى فهى تقوم اساسا على ان يكون القاضى معينا بقانون فى محكمة منشأة بقانون او بناء على قانون . وان هذه المحكمة تكون دائمة وقائمة فى هذا القانون قبل وقوع الجرائم التى تحاسب امامها .. هذه فكرة القاضى الطبيعى .. وليس مقتضاها ان يكون القاضى من نفس الفئة التى يتعامل معها بمعنى عسكرى مع العسكريين ومدنى مع المدنيين .

ومن هذا المنطلق نجد المحاكم العسكرية منشأة بموجب قانون الاحكام العسكرية .. والقانون هو الذى يبين المحاكم العسكرية ويحدد اختصاصاتها وما يدخل فى اختصاصاتها ، ولذلك نجد ان هذه المحاكم منشأة بقانون . والقضاة بالمحاكم العسكرية قضاة دائمون على عكس ما يعتقد البعض انهم قضاة يأتون فى وقت نظر الدعوى ثم يذهبون .

تأهيل قانونى

واضاف : ان القضاء العسكرى له ذاتية كاملة مستديمة وقضاته جميعا من المؤهلين فى القانون وليس امرا مستغربا انهم يؤهلون بالليسانس وهى الدرجة الدنيا للدخول الى القضاء العسكرى ، ثم بعد ذلك يحصلون على الدبلومات والدرجات الاعلى حتى الدكتوراه فى القانون . وليس الامر على هذا النحو فحسب فهناك تأهيل فى المركز القومى للدراسات القضائية التابع لوزارة العدل وعلاقاتنا بالوزارة قوية ونحن بمثابة الابن للقضاء العام .. ونحن قضاء خاص طبيعى .. ووزارة العدل لا تتأخر عن تقديم كافة المعاونة لتأهيل قضاتنا فى المركز القومى للدراسات القضائية وايضا تم تأهيلهم بدورات اخرى فى مركز البحوث الجنائية والاجتماعية والجامعات المصرية لا تتأخر ابدا وعلاقاتنا بأنواع القضاء الاخرى علاقة الزمالة والمودة والاحترام المتبادل والتعاون الوثيق فكلنا نستهدف حماية المجتمع ككل ، والمصلحة واحدة ومشتركة ومصلحتنا معا هى مصلحة المواطنين انفسهم .

المنزعج الوحيد

وعن الخارج عن القانون : يقول اللواء عبدالغفار هلال فقط هو الذى ينزعج من وجود قوانين [illegible]



المصدر : أخبار الحوادث

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٥ فبراير ١٩٩٣

اننا نقوم بتحقيق عدالة مؤكدة وسريعة وهو شعار القضاء العسكرى ولسنا قضاء سرعة فحسب ولكننا نستخدم السرعة لانها تساعد على ابراز العدل . لأن العدل البطيء غير مستحب ويقول رجال القانون انه نوع من الظلم . ونحن نسرع حتى نعطى كل ذى حق حقه .. وقد يكون هذا الشخص بريئا والسرعة فى اخراجه افضل كثيرا من استمراره متهما لفترة طويلة ، وكذلك سرعة انزال العقوبة بمن يستحق .

ويستطرد اللواء عبدالغفار هلال مدير القضاء العسكرى قائلا : اما مثول بعض المدنيين امام القضاء العسكرى فهذا الامر لا يحكمه إلا القانون والقضاء العسكرى له من الاختصاصات ما يسمح بالفعل بمثول بعض المدنيين امام القضاء العسكرى ولكن فى احوال محددة فى القانون سلفا وهى لا تستهدف إلا مصلحة عليا فقط وهذه الحالات هى :

١ـ ارتكاب جريمة داخل المعسكرات والثكنات بغض النظر عن صفة الفاعل سواء من العسكريين او غيرهم .

٢ ـ وقوع جريمة على اسلحة او معدات او ذخائر او اسرار القوات المسلحة .

٣ ـ احالة رئيس الجمهورية للقضاء العسكرى وهذه الاحالة هى التى حدث بشأنها اللغط الذى دار فى الفترة الماضية حول صحتها او بطلانها .. ولا شك ان الجميع يسلم انه وفقا للقانون والمادة ٦ منه تعطى للرئيس الحق ان يحيل الى القضاء العسكرى بعض القضايا او الجرائم اما الخلاف فقد كان حول .. هل تلك الجرائم محددة بنوعها مثل جرائم مخدرات مثلا او ارهاب او امن دولة ويرى مدير القضاء العسكرى ان الاختلاف حول هذه النقطة هو خلاف فى الرأى .. وكل رجال القضاء لا ينزعجون من وجود الخلاف .

تفسير المحكمة الدستورية

ويضيف اللواء عبدالغفار هلال : ان الحكومة لجأت للمحكمة الدستورية العليا لانها اعلى جهة قضائية فى مصر وما تقوله تلتزم به جميع الجهات القضائية سواء كان قضاء عسكريا او مدنيا او مجلس الدولة او غيره وكل القضاة فى مصر يلتزمون بما تقرره ، المحكمة الدستورية العليا وقد فسرت المحكمة الدستورية نص المادة ٦ بتطابق مع ما يسمى

حديث يكتبه :

فاروق الشاذلى

عليه القضاء العسكرى اى ما كان يعتقد فيه من قبل بان من حق رئيس الجمهورية ان يحيل للقضاء العسكرى الجرائم سواء بالنوع او بذاتها وهذا امر ليس جديدا ولو تذكر ، على مدى التاريخ قضايا احيلت بذاتها مثل قضية قطار الاسكندرية واغتيال الشيخ الذهبى وبعض قضايا التجسس بذاتها .

المدنى والعسكرى

ويستطرد اللواء عبدالغفار هلال : وهناك نقطة هامة فى هذا الصدد اذ يعتقد البعض ان المدنى عندما يمثل امام القضاء العسكرى يحاكم بمقتضى القانون العسكرى ولذلك بعض الناس يخلطون بينهما .. بينما المدنى لا يعامل بقانون الاحكام العسكرية ولا يخاطب باحكامه من حيث العقاب ابدا .. فالمواد العقابية والاحكام الموضوعية فى القانون العسكرى تخاطب العسكريين فقط .. والمدنى الذى يمثل فى الاحوال السابقة امام القضاء العسكرى يخاطب فقط بالمواد الاجرائية من ناحية نظام المحاكمة اما عقابه عن الجريمة يكون بمقتضى القانون الذى خالفه .. فلو خالف قانون العقوبات تكون العقوبة طبقا لذات القانون واذا خالف .. المدنى ـ قانون الاسلحة والذخيرة تكون عقوبة الجريمة بمقتضاه ، اما الجرائم الواردة فى قانون الاحكام العسكرية فهى لا تسرى على المدنيين مطلقا فى اى مرحلة او اى وقت من الاوقات .



المصدر : أخبار الحوادث

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٥ فبراير ١٩٩٣

النيابات العسكرية تنظر الآن ٢٨ قضية استهدفت ضرب السياحة

في خدمة البلاد

● « اخبار الحوادث » : لا شك ان قضايا الارهاب تهدد امن الدولة وحماية امن الدولة جزء من عمل القوات المسلحة لانها درع امن وامان مصر .. فهل تعتقد سيادتكم ان هناك المزيد من قضايا الارهاب ستحال الى القضاء العسكرى .

- يجيب اللواء عبدالغفار هلال : نحن في خدمة البلد اذا رئى في اى وقت من الاوقات ان بامكان القضاء العسكرى القيام بأى واجب فنحن لا ننام ليلا او نهارا ولكن الامر متروك الى صاحبه المفوض بموجب القانون في ان يقرر الاحالة من عدمها وهو رئيس الجمهورية بصفته حكما بين السلطات .. والقضايا لا شك انها هامة وضرورية ونحن نتلقى بعض القضايا ونعمل فورا للقيام بواجبنا حيالها ونعلن عنها في التوقيت المناسب عند تقديمها للمحاكمة وبمجرد ان ترد الينا قضايا نعلن عنها .. فنحن نعمل في المحكمة العسكرية علانية وتتم اجراءاتنا في علانية .

قضايا الارهاب

● « اخبار الحوادث » : نشرت الصحف ان الرئيس احال كل قضايا الارهاب الاخيرة الى القضاء العسكرى .. كم قضية وصلت وهل بدأ التحقيق فيها ام انه يجرى في نيابة امن الدولة ..؟

يؤكد اللواء عبد الغفار هلال : ان الاجراءات التى تقوم بها نيابة امن الدولة شرعية بموجب القانون

المحاكمات مستمرة في رمضان

اكد اللواء عبدالغفار هلال مدير القضاء العسكرى « لاخبار الحوادث » : انه فور صدور قرار الاتهام .. ستجرى المحاكمات خلال شهر رمضان باعتبار انه شهر عمل .. وستكون الجلسات علنية .. وستقام في احدى قاعات القوات المسلحة المخصصة للمحاكمات .. والتى يمكن ان تسع اعداد المتهمين الذى سيشملهم قرار الاتهام .. وبالقاعة اماكن خاصة للصحفيين .. اضافة الى المحامين واهالى المتهمين واكد انه لا حظر على حضور الجلسات رغم اقامتها في احد الاماكن العسكرية .

ونحن نكمل عليها دائما ولا نبدأ من فراغ وجميع انواع النيابات الجنائية متكاملة والقانون يسمح بهذا .

وعن العدد الفعلى للقضايا التى احيلت للقضاء العسكرى فيقول اللواء عبدالغفار هلال ان عددها ٢٨ قضية يتم حاليا دراستها ويعمل فيها رؤساء واعضاء النيابة وهى قضايا كانت تستهدف السياحة .

ضمانات القاضى العسكرى

● « اخبار الحوادث » هل يجوز عزل القاضى العسكرى ..؟



المصدر : أخبار الحوادث

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٥ ٢ مايو ١٩٩٤

– يقول اللواء عبدالغفار هلال : انه بالقضاء العسكرى من الضمانات ما نص عليه الدستور من حيث المبادىء .. ذلك ان جميع المبادىء المتعلقة بالقضاء تسرى على القضاء العسكرى بحكم ان المادة ١٨٣ ذكرت ان القانون الخاص بالقضاء العسكرى ينظمه ويبين اختصاصات القضاء العسكرى وفقا للمبادىء الواردة فى الدستور .. ولا يوجد شىء اسمه عزل القاضى العسكرى .. ربما كان قبل تنظيم القضاء العسكرى بصدور قانون الاحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ عندما كان القاضى فى المحاكم العسكرية قاضيا مؤقتا .

سلاح خاص

ويستطرد قائلا : اما الآن فالقضاء العسكرى هو بذاته قوة خاصة وسلاح خاص ضباطه يدخلون القوات المسلحة ليلتحقوا به مباشرة ويستمرون فى العمل القضائى بعد تخرجهم من الكلية الحربية وحتى انتهاء مدة خدمتهم بالاحالة الى التقاعد وفقا للقانون ولا يملك اى شخص او سلطة ان تعزل قاضيا او تنحيه عن قضية بذاتها او تعطيه قضية بذاتها .

فالقاضى لا يعين لقضية ولا يبعد عن اخرى .. ولا يعزل من وظيفته الى اخرى لان ضابط القضاء العسكرى الآن سلاحه هو القضاء العسكرى منذ التحاقه وحتى نهاية خدمته .

ويختتم اللواء عبدالغفار هلال حديثه قائلا : ان لقضاء العسكرى يدير شئونه وشئون قضاته إفراده من حيث النقل او التعيين او الترقية او انهاء خدمة وهناك لجنة تسمى ضباط القضاء العسكرى توم بالنظر فى شئونهم وهى مكونة من ٧ من ضباط قضاء العسكرى ويرأسها مدير الادارة العامة قضاء العسكرى .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الشرق الأوسط

التاريخ : ٢٦ فبراير ١٩٩٣

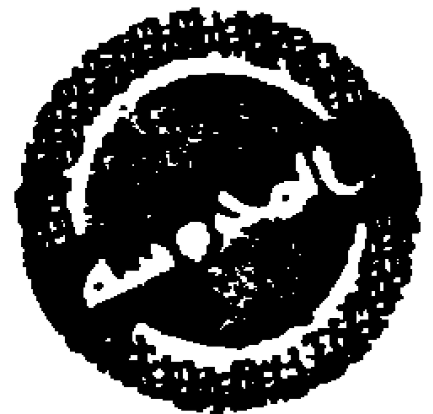
اكتفاء بالإحالة للقضاء العسكري

الحكومة المصرية تتراجع عن قانون جديد للإرهاب

القاهرة: «الشرق الأوسط»

علمت «الشرق الأوسط» ان الحكومة المصرية تراجعت عن اجراء اية تعديلات في قانون العقوبات او اصدار قوانين جديدة لمواجهة الارهاب مكتفية بإحالة كل القضايا الارهابية الى القضاء العسكري لسرعة الفصل فيها بعد ان ايدت المحكمة الدستورية العليا حق رئيس الجمهورية في احالة تلك القضايا الى القضاء العسكري.

واكدت اللجنة البرلمانية المكلفة بدراسة ظاهرة الارهاب تأييدها لإحالة قضايا الارهاب للقضاء العسكري لسرعة الفصل فيها.



المصدر : الأهرام المسائي

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢ مارس ١٩٩٣

إحالة قضايا الإرهاب إلى القضاء العسكرى

قرار الإحالة يشمل ٢٨ قضية متهم فيها ٤٩ إرهابيا

ترى هل يحقق قرار احالة المتهمين بارتكاب اعمال التخريب والارهاب الى القضاء العسكرى .. الردع المطلوب؟

هذا مايوضحة المدعى العام العسكرى اللواء عبدالغفار هلال الذى اعلن انه سيتم عرض ٢٨ قضية متهم فيها ٤٩ ارهابيا على القضاء العسكرى لسرعة الفصل فيها ومعاقبة الجناة بعقوبات رادعة تتناسب مع ماارتكبوه من جرائم تضر باقتصاد وامن البلاد وسوف يعلن المدعى العام العسكرى المتهمين بقرار احالتهم الى المحاكمة العسكرية فى نفس التوقيت الذى يعلن فيه قرار احالتهم فى المؤتمر الصحفى

والتهم الموجهة الى المتهمين هى : القتل العمد وضرب الاقتصادالقومى المتمثل فى ضرب السياحة والاخلال بالامن والنظام العام يشمل قرار احالة المتهمين الى المحكمة العسكرية عدة مجموعات اهمها مجموعة يتزعمها المتهم «بدرى مخلوف حسين» ومجموعة اخرى يتزعمها المتهم بسطاوى عبد الجيد ودراوى محمد ابراهيم

وكانت نيابة امن الدولة العليا قد بدات تحقيقاتها الموسعة فى قضايا «ضرب السياحة» مع المتهمين : «بدرى مخلوف حسين» وصلاح الدين عبدربه وياسر منصور محمد الصادق ومدحت محمد الالفى وعيد محمود محمد مدنى واسامة فوزى السيد وابوالفتيان محمد محمد واحمد عبد الرحيم رضوان وهاشم على محمد كما شملت التحقيقات ايضا المتهمين : «بسطاوى عبد الجيد ودراوى محمد ابراهيم» وعبدالهادى الصغير عبدالعظيم واحمد سيف حجاج وعادل يونس محفوظ وصلاح رمضان محمد عزالدين طه وسعد امين.

وجهت النيابة للمتهمين تهم : الاتفاق الجنائى على قتل السياح الاجانب والاتلاف العمد للممتلكات العامة بالاضافة الى الانضمام الى تنظيم سرى غير مشروع مناهض لمبادىء واسس المجتمع ومن شانه تعطيل احكام الدستور . بالاضافة الى حيازة المتهمين جميعا الاسلحة والذخائر والمفرقعات بدون اذن من السلطات المختصة واستعمالها فى نشاط يخل بالامن والنظام العام وقد كشفت تحقيقات نيابة امن الدولة العليا التى اشرف عليها المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الاول - ان المتهم بدرى مخلوف حسين ٣٣ سنة محام قد كلف المتهمين من الثانى الى العاشر بضرب المنشات السياحية واحراق محلات الفيديو بالاقصر ونسف معبد الكرنك واحراق محلات الخمور لبعض التجار المسيحيين البيانة والاعتداء على بعض السياح الاسبان والالمان

كما كشفت التحقيقات ايضا قيام المتهم باعطاء واصدار تكليفات بضرب المنشات السياحية بوضع المتفجرات فى اسطول «توت عنخ امون» وهو من البواخر النيلية السياحية وكذلك قيام المتهمين باخفاء حقائب بها مفرقعات عبارة عن قنابل اسطوانية مكتوب عليها باللغة العربية «القنبلة المصرية رقم ٢ دفاعية م . ج . ٤٥ .»



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٩ مارس ١٩٩٣

٣٣ وهو المتهم الاول في قضايا والسياحة والاتهامات هي : امارة تنظيم الجماعة الاسلامية بمحافظة قنا واشترك في قتل السادات واحد المتهمين في محاولة اغتيال اللواء زكى بدر ومتهم في القضايا : ٢٧٩١ لسنة ٩٢ جنايات الاقصر الخاصة بالقاء عبوات حارقة على محلات الفيديو ملك احمد ابوالحجاج وصلاح صالح مصطفى بالاقصر

والقضية رقم ٢٣٦٥ لسنة ٩٢ بدائرة قسم الاقصر والخاصة بالقاء عبوات متفجرة على معبد الكرنك وحادث التعدى على الفوج السياحى الاسبانى والقضية رقم ٣٠٤ لسنة ٩٢ جنح الاقصر وحادث التعدى على الاتوبيس السياحى الالمانى متهم ايضا فى القضية رقم ١٦٧١ لسنة ٩٢ جنايات الاقصر الخاصة باتلاف محلات خمور لشخص مسيحى

وثبت تورطه فى حادث احراق الاتوبيس السياحى موضوع القضية رقم ٢٠٧٠٤ لسنة ٩٢ جنح الاقصر ومتهم بالقاء عبوات متفجرة على سيارتين سياحتين فى القضية رقم ٢٢٢٣ لسنة ٩٢ ادارى مركز قنا

ومتهم ايضا فى حادث القاء عبوات متفجرة على اتوبيس سياحى موضوع القضية رقم ١٦٧٧ لسنة ٩٢ ادارى نشنا

ومتهم بالقاء عبوات متفجرة على الباخرة «تنج توت» من اسطول الملك «توت عنخ امون» وهى موضوع القضية رقم ١٥٧٨ لسنة ٩٢ ادارى مركز قنا



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٦ مارس ١٩٩٣

المتهمون فى قضايا السياحة يحالون إلى المحكمة العسكرية

تقرر احالة جميع الارهابيين المتهمين فى قضايا ضرب السياحة، والاعتداء على السائحين الى محاكمة عسكرية لضمان سرعة الفصل فيها، والحكم عليهم بأحكام رادعة تتناسب مع ما ارتكبوه من جرائم تضر باقتصاد وأمن البلاد.

ويعقد اللواء عبد الغفار هلال المدعى العام العسكرى مؤتمرا صحفيا صباح اليوم ـ السبت ـ يعلن فيه موعد بدء محاكمة الارهابيين عسكريا، وتشكيل المحكمة العسكرية التى ستنظر فى هذه القضايا ويبلغ عدد الارهابيين المقبوض عليهم فى هذه الجرائم حوالى ٤٠ متهما ستوجه اليهم تهم القتل العمد، وضرب السياحة، والاخلال بالامن. وكانتَ المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قد نظرت فى قضيتى العائدين من افغانستان، والارهاب، واصدرت احكاما باعدام سبعة من المتهمين، واحكاما اخرى تراوحت بين الاشغال الشاقة المؤبدة، و«المؤقتة»، والحبس لباقى المتهمين، وبراءة عدد آخر من المتهمين الذين ثبت عدم تورطهم فى هاتين القضيتين كما حكمت المحكمة العليا بالاسكندرية مؤخرا باعدام الارهابى حسن شحاتة بدران الذى قام بقتل النقيب على خاطر اثناء محاولة القبض عليه.



المصدر : 

التاريخ : ١٧ مارس ١٩٩٢

المتهم صفوت عبد الغنى يترافع عن نفسه لليوم الثالث فى قضية اغتيال المحجوب

استمعت محكمة أمن الدولة العليا أمس لليوم الثالث على التوالى إلى مرافعة صفوت عبد الغنى المتهم الثانى فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق.

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها برياسة المستشار وحيد محمود إبراهيم وعضوية المستشارين محمد عبد السلام حجازى ومحمد عبد اللطيف بحضور محمد قنديل رئيس نيابة أمن الدولة العليا.

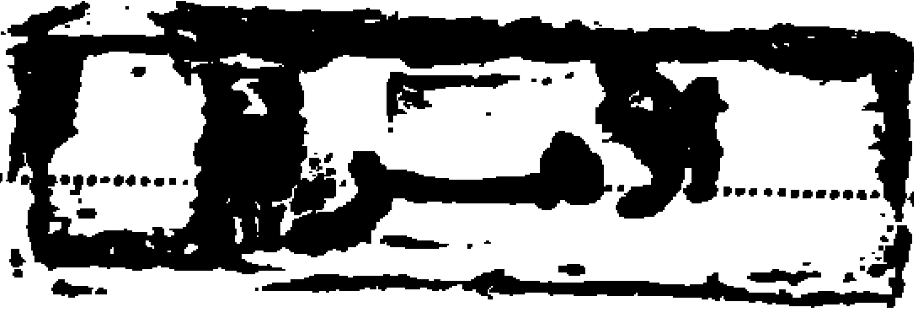
وفى بداية الجلسة أمر رئيس المحكمة الحراس بإخراج صفوت عبد الغنى من القفص ومثوله أمام الهيئة وفى بداية مرافعة المتهم تناول حرية الرأى والعقيدة فى الإسلام ومقابلتها بما جاء فى الدستور وأن الإسلام كفل قبل الدستور حرية الرأى كما أعطى الحرية لكل الناس مسلم وغير مسلم وحرية إقامة العقائد لأقليات.

يتناول المتهم إبادة الأقليات المسلمة فى ...يع انحاء العالم وضرب أمثلة منها ...ون فى البوسنة والهرسك وسكوت ... عن هذه الإبادة.

٠٠٠٩١



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : 

التاريخ : ٢ مارس ١٩٩٣

محاكمة عسكرية لـ ٤٩ متهما بعد غد في قضايا ضرب السياحة والاقتصاد والإخلال بالأمن

■ المدعى العام العسكرى يعلن فى مؤتمر صحفى :

قرار الاتهام يشمل ٢٧ قضية ضبط أسلحة ومفرقعات و٨ قضايا اعتداء على الأتوبيسات والبواخر السياحية

التنظيم الإرهابى استهدف الإضرار باقتصاد مصر

عقوبة الإعدام تواجه بعض المتهمين

تبدأ بعد غد «الثلاثاء» المحاكمة العسكرية للمتهمين بضرب السياحة والاقتصاد الوطنى والاخلال بالامن والاستقرار فى مصر وعددهم ٤٩ متهما منهم ٦ هاربون و ٤٣ متهما أحيلوا للمحاكمة العسكرية بقرار من الرئيس حسنى مبارك.

واكد اللواء محمد عبد الله المدعى العام العسكرى - فى مؤتمر صحفى عقده امس - ان التحقيقات مع المتهمين أستمرت حوالى شهر وكشفت عن تنظيم يجمع هؤلاء المتهمين يستهدف بشكل واضح الاضرار بمصر وضرب النظام الداخلى والسياحة للقضاء على الاقتصاد المصرى كجزء من خطة تستهدف تغيير نظام الحكم.

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٣ مارس ١٩٩٣

وقال المدعى العام العسكرى ان قرار الاتهام شمل ٢٧ قضية، تم ضمها فى قضية واحدة نظرا لوحدة موضوع هذه القضايا، مشيرا الى ان عدد القضايا لايعنى انها ٢٧ واقعة موجهة ضد السياح والسياحة، ولكنها تشمل ايضا قضايا ضبط اسلحة ونخائر ومفرقعات لدى بعض المتهمين.

واوضح ان وقائع الاعتداء على الاتوبيسات والبواخر السياحية لاتتعدى ثمانى وقائع.

واضاف أن التحقيقات مع المتهمين حول ابعاد التنظيم الارهابى انتهت امس وكشفت عن خطتهم لضرب الاقتصاد واحداث قلاقل فى مناطق متفرقة فى مصر فى وقت واحد يسبقها ويواكبها نظام اعلامى فى الداخل والخارج يدعو لفكر هذه الجماعات ويندد بنظام الحكم فى مصر واشار المدعى العام العسكرى إلى أن المتهمين جميعا من الشباب تتراوح اعمارهم بين عشرين وخمسة وعشرين عاما وهم من فئات متنوعة بينهم مهندس واحد و ٣ محامين و ٣ موظفين و١٦ حرفيا و ١١ طالبا و ١٥ بدون عمل.

وقال اللواء محمد عبدالله ان بعض المتهمين ارتكبوا اكثر من جريمة بينما ارتكب بعضهم جريمة واحدة، وان بعض المتهمين سيواجهون عقوبة الاعدام نظير الجرائم التى ارتكبوها.

واضاف انه تم امس اعلان جميع المتهمين بقرار الاتهام وتكون الجلسة الاولى من المحاكمة علنية امام احدى الدوائر العالية بالمحكمة العسكرية العليا بالقاهرة، مشيرا إلى أن القضاء العسكرى يسمح بحضور المحامين الموكلين للدفاع عن المتهمين، كما يسمح للصحفيين واهالى المتهمين بحضور الجلسات ما لم تقرر المحكمة غير ذلك لاسباب تراها.

وحول قرار الاتهام قال المدعى العام العسكرى ان المتهمين كلهم من المصريين، وقد وجهت لهم تهم الانضمام لتنظيم مؤسس على خلاف القانون وتولى قيادة او زعامة والاتفاق الجنائى على

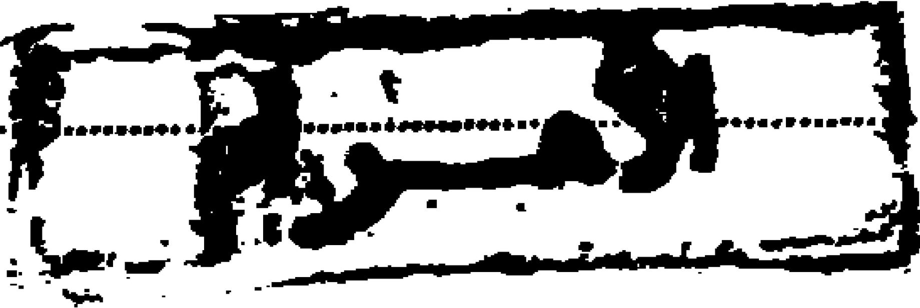


اللواء محمد عبدالله المدعى العام العسكرى

جرائم القتل والاتلاف العمد وحيازة الاسلحة والذخائر والمفرقعات، واستعمالها فى اعمال تسىء الى الامن والنظام العام.واوضح المدعى العسكرى أن النيابة العسكرية تولت التحقيق مع المتهمين من وجهة نظر جنائية بحتة، ولم تتعرض لفكر أو غيره مما يخرج عن اطار الوقائع المجرمة فى قانون العقوبات أو غيره من القوانين، مشيرا الى ان النيابة العسكرية لم تنسب لاى من المتهمين الا ما اقترفه بالفعل من جرم وقامت عليه الادلة القوية أو الشبهات.واضاف المدعى العسكرى أن التحقيقات كشفت عن ان بعض اعضاء التنظيم لايعرفون بعضهم، مما يؤكد خطورتهم وتخطيطهم لتنفيذ عملياتهم بعيدا عن اجهزة الامن وحتى يصعب ضبطهم.

واوضح ان المتهمين تجمعهم رؤية واحدة واسلوب واحد فى العمل وتنفيذ الجرم والتخفى بعد ارتكاب الجريمة، بالاضافة إلى نمط واحد فى استخدام الاسلحة، مما يؤكد انتماءهم لنفس التنظيم مشيرا الى ان موضوع تمويل هذا التنظيم من الخارج لايزال محل تحقيقات النيابة العسكرية، وقال ان مثل هذه التنظيمات الارهابية يكون لها عدة قيادات على مراحل متدرجة من المجموعة العليا التى تديرها حتى تصل إلى مستوى زعيم الجماعة.وردا على سؤال عن اماكن وجود المتهمين الستة الهاربين قال اللواء محمد عبدالله ان بعضهم تمكن من مغادرة البلاد بعد ارتكاب جرائمهم بينما لايزال البعض الآخر داخل البلاد، وتواصل اجهزة الامن جهودها لضبطهم على ضوء التحريات والمعلومات المتوافرة لديها، مشيرا إلى أن بعض الهاربين لهم ادوار رئيسية فى هذه الجرائم والبعض الآخر ادوارهم عادية.



المصدر : 

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٩ مارس ١٩٩٣

□ المحكمة العسكرية العليا بالقاهرة تبدأ اليوم :

محاكمة ٤٩ إرهابيا استهدف نشاطهم الاضرار بالبلاد وضرب النظام الداخلى

جلسة علنية يحضرها ممثلو الصحافة ووكالات الانباء والمحامون واهالى المتهمين

تبدأ المحكمة العسكرية العليا بالقاهرة اليوم محاكمة ٤٩ ارهابيا منهم ٦ هاربون، وذلك لقيامهم باعمال ارهابية تستهدف الاضرار بالبلاد، وضرب النظام الداخلى، والسياحة للقضاء على الاقتصاد المصرى كجزء من خطة تهدف الى تغيير نظام الحكم، وستكون الجلسة الاولى علنية يحضرها ممثلو الصحافة، ووكالات الانباء المصرية والعربية والاجنبية الى جانب المحامين، وبعض اهالى المتهمين.

وقد اختير مجمع المحاكم العسكرية بمنطقة هايكستب بشرق القاهرة لعقد جلسات المحاكمة فى اطار اجراءات الامن التى اتخذت لمحاكمة الارهابيين.

وتعقد المحكمة جلستها برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى مساعد مدير المحاكم العسكرية، وعضوية العميد حامد سيد حسن، والعقيد محمد شامل رمزى بحضور ممثلى النيابة العسكرية العميد على بيبرس، والعقيد طلال نجم الدين البطران، والمقدم عمر ناصف.

واكد اللواء عبدالغفار هلال مدير القضاء العسكرى لمندوبى «الاهرام» ان القضاء العسكرى ليس بدعة، او قضاء استثنائيا لانه نوع من القضاء الجنائى الخاص الذى ينظمه قانون الاحكام العسكرية، ويبين اختصاصاته ويستند فى شرعيته الى نص المادة «١٨٣» من الدستور، مشيرا الى حق رئيس الجمهورية بموجب المادة الخامسة من قانون الاحكام العسكرية احالة بعض الجرائم للقضاء العسكرى كجرائم امن الدولة مثل التنظيمات المسلحة التى تحاول تغيير الدستور او شكل الدولة.

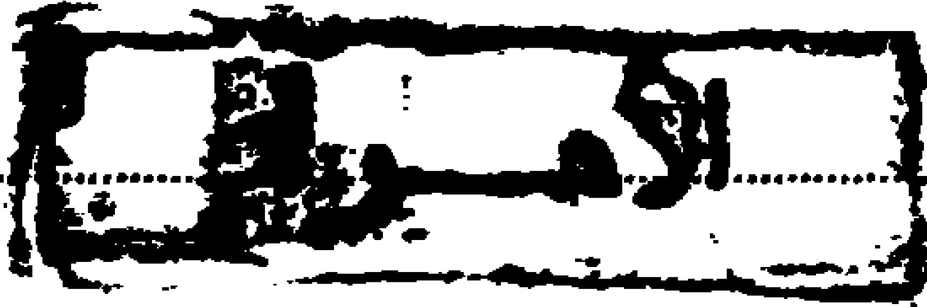
واضاف انه لن يطبق على المدنيين فى جلسة اليوم من الاحكام العسكرية سوى القسم الاجرائى فقط اى نظام المحاكمة، اما العقوبات فستتم طبقا لقانون العقوبات، والقوانين الاخرى التى خالفها الارهابيون، وليس قانون الاحكام العسكرية.

واضاف ان القاعة التى ستشهد المحاكمة تقع بالمدينة الجديدة للقوات المسلحة بالهايكستب، وتتسع لـ ٢٢٥ شخصا بالاضافة الى ٩٠ صحفيا من الصحف المصرية، والعربية، ووكالات الانباء العربية، والاجنبية، وهذه هى المرة الاولى التى تعقد فيها جلسات محاكمة فى هذه القاعة.

واضاف انه تم تخصيص ١٠٠ تصريح لحضور اهالى المتهمين المحاكمة ستوزع عليهم صباح اليوم، كما تم تخصيص قاعة مستقلة ملحقة بقاعة المحكمة كاستراحة للمحامين على نفقة القوات المسلحة، ومسموح لكل منهم بتوكيل اكثر من محام، والمتهم الذى لايستطيع توكيل محام ستنتدب المحكمة له محاميا

[البقية ص ١٥ عمود ١]



المصدر : 

التاريخ : ٩ مارس ١٩٩٣

[المحكمة العسكرية - بقية]

للدفاع عنه.

وقال ان المتهمين الـ ٤٣ مازالوا موجودين في السجون المدنية، وسيحضرون من هناك الى المحكمة مباشرة، وسيبقون فى هذه السجون الا اذا طلبوا من المحكمة ان يلحقوا بالسجون العسكرية.

وكشف اللواء عبدالغفار هلال عن ان القضايا الـ ٢٨ المطروحة امام المحكمة الخاصة بتنظيم ضرب السياحة يجمعها اطار واحد، واسلوب محدد يستهدف الاعتداء على السياح، والمنشآت السياحية، وابلاغ وكالات الانباء لتعظيم وتضخيم الخطر الناشئ عن عملياتهم من خلال ضرب المواطنين الاجانب الموجودين فى مصر، والقيام باذاعة ذلك خارج وداخل البلاد عن طريق المنشورات التى تستهدف الاثارة واحداث القلاقل بين الناس.

واوضح ان مثل هذه التنظيمات الارهابية تقوم على حلقات ضمن سلسلة تتضمن مجموعات تقوم كل حلقة او جماعة فيها بواجب محدد ولاتعترف كل حلقة بماسواها، ويطلقون على الجماعة المنفذة او الاداة التى يستخدمونها اسم «العميان» لانهم ينفذون اوامر القيادات دون تفكير ولاتمييز.

وقال ان اختيار المتهمين للسياحة كهدف لعملياتهم يؤكد ان قياداتهم على درجة عالية من الفكر والتنظيم لانهم يعلمون ان السياحة تدر دخلا كبيرا يصل الى ٣,٥ مليار جنيه سنويا، كما ان ضربها يؤثر فى علاقة مصر الخارجية بالدول التى توفد السياح.

ومن ناحية اخرى صرح اللواء احمد عبدالله مدير ادارة المحاكم العسكرية بانه سيسمح لكل الصحفيين المصريين ومندوبى الصحف ووكالات الانباء العالمية بدخول الجلسة بموجب البطاقة الصحفية التى يحملونها ضماناً لتغطيتها على اوسع نطاق وحتى يتاكد للجميع حرص المحكمة العسكرية على تحقيق العدالة والتزام القانون.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الشعب

التاريخ : ١٢ مارس ١٩٩٢

فقهاء القانون يرفضون محاكمة المدنيين عسكريا

المحاكم العسكرية تتعارض مع الدستور والاتفاقيات الدولية

القول بأن المحاكمات العسكرية أسرع من المدنية تشكيك فى نزاهة الهيئات القضائية

عبد الستار أبو حسين

اكد فقهاء القانون الجنائى والدستورى أن إحالة المدنيين المتهمين فى قضايا جنائية إلى المحاكم العسكرية يخالف الدستور والمواثيق الدولية، ويعد انتهاكاً صارخاً لأبسط حقوق الإنسان وعودة إلى عصر الحكم الشمولى وإهدارا لحيز الديمقراطية فى مصر.

■ يقول الدكتور **محمد حلمى** مراد إن الاستناد إلى الفقرة الثانية من المادة السادسة من قانون الاحكام العسكرية التى تعطى لرئيس الجمهورية الحق فى إحالة الجرائم التى يرتكبها المدنيون إلى المحاكم العسكرية فى ظل إعلان حالة الطوارىء يعتبر استناداً باطلاً دستورياً، بعد صدور الدستور المعمول به حالياً عام ١٩٧١، حيث إن هذا النص ورد فى قانون سابق على هذا الدستور، أما التفسير الذى صدر عن المحكمة الدستورية العليا فهو تفسير يعبر عن راى المشرع فى هذه المادة عند صدورها دون أن تتعرض إلى صحتها أو بطلانها دستوريا ..إذ لم يكن معروضاً عليها طعن فى هذا النص لمخالفته للدستور الذى يقضى بوجوب مثول كل مواطن أمام قاضيه الطبيعى.

التحايل

ومن هنا فإن الإستناد إلى هذا التفسير الذى لم يكن بصدد طعن دستورى فى هذه المادة، يعتبر استناداً غير صحيح ويتعين الانتظار لحين صدور حكم من المحكمة الدستورية فى الطعن المقدم ضد هذا النص وعدم الاكتفاء بمجرد التفسير اللفظى لإرادة المشرع من هذا النص وقت صدوره.

ويضيف الدكتور حلمى مراد ان إحالة المدنيين إلى المحاكمة العسكرية يتعارض مع ماقضت به الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق المدنية

٠٠٠٩٦

والسياسية للإنسان التى صدقت عليها مصر عام ١٩٨١، وأصبحت قانوناً من قوانينها الداخلية الواجبة الاحترام، وهى تقضى بأن تكون محاكمة أى مواطن أمام قضاء مستقل ويكون من حقه استئناف الحكم الذى يصدر عليه أمام محكمة أخرى، فى حين أن القضاء العسكرى عندنا وفقاً لقانون ٢٥ لسنة ٦٦ لايحصن القضاة العسكريين ضد العزل ولايعطيهم الحق فى رفض مايصدر إليهم من أوامر بصفتهم ضباطاً خاضعين للأوامر الصادرة من رؤسائهم .. كما أن الأحكام الصادرة من محاكم عسكرية غير قابلة للاستئناف أو النقض وبناء على ذلك فإن هذه المحاكمات تعتبر باطلة تطبيقاً لهذه الاتفاقية الدولية التى تعتبر جزءا لا يتجزأ من التشريع المصرى.

عيوب بالقانون العسكرى

■ أما اللواء سيد هاشم المدعى العام العسكرى السابق فله رأى آخر.. فمع إقراره بحاجة قانون الأحكام العسكرية الحالى إلى التعديل بسبب العيوب التى شابت فلسفة إصداره عام ١٩٦٦، ومع تسليمه بالتفتيت الذى أصاب وحدة الدعوى العمومية بين محاكم الجنايات العادية ومحاكم أمن الدولة طوارىء ومحاكم الأحداث ومحاكم القيم والمحاكم العسكرية، إلا أنه لايرى مخالفة فى نظر القضاء العسكرى لقضايا جنائية يرتكبها المدنيون!!

فإذا كان الأصل هو اختصاص محاكم الجنايات فى هذه القضايا إلا أن «الخاص يقيد العام» وبالتالى فلا يعتبر نظر المحاكم العسكرية للقضايا الجنائية اعتداء على اختصاص المحاكم الجنائية أو محاكم أمن الدولة.

أما مسألة القاضى الطبيعى وفيما إذا كان القاضى العسكرى لا يعتبر قاضياً طبيعياً، وبالتالى فإن توليه الحكم فى قضايا جنائية متهم فيها مدنيون يعنى مصادرة لحقهم فى اللجوء للقاضى الطبيعى فيقول اللواء هاشم إنه إذا كانت النصوص قد أغفلت النص على عديد من الحصانات والضمانات التى تنبغى أن تتوفر للقاضى العسكرى، إلا أن التطبيق العملى يقطع بأن هذا القضاء لم يخضع لتوجيهات أو أوامر من السلطة العسكرية، ذلك أن هذه السلطة ليست فى حاجة إلى إصدار مثل هذه التوجيهات، نظراً لما تملكه من صلاحيات فى مرحلتى التصديق على الأحكام أو البت فى التماس إعادة النظر.

قضاء غير مستقل

■ من هنا يلتقط الخيط الدكتور عاطف البنا أستاذ القانون الدستورى بجامعة القاهرة ويقول إن التصديق على أحكام المحاكم العسكرية ينسف أى زعم باستقلال هذه المحاكم وأى حكم يخضع لتصديق من السلطة التنفيذية لا يعتبر حكماً قضائياً، بل مشروع قرار وكل فقهاء القانون يعرفون أن أحكام مجلس الدولة فى فرنسا لم ينظر إليها على أنها أحكام قضائية إلا بعد إلغاء التصديق عليها من جانب الملك أو الإمبراطور عام ١٨٧١.

وإذا كان القضاء العسكرى قد نص عليه فى الدستور كما يقول اللواء هاشم، فإن هذا النص جاء فى الفصل المتعلق بالقوات المسلحة ولم يأت فى الفصل المتعلق بالسلطة القضائية، وبالتالى لايمكن النظر إلى القضاء العسكرى باعتباره جزءاً من السلطة القضائية - كما يقول د. حلمى مراد - ويضيف د. عاطف البنا أن الدستور نص أيضاً فى المادة ٦٨ على حق الإنسان فى الالتجاء إلى قاضيه الطبيعى ولايستطيع أى أحد فى أى فقه أو قضاء أن يعتبر القضاء العسكرى قضاء طبيعياً بالنسبة للمدنيين، ويمتد هذا الاجماع إلى حصر اختصاص القضاء العسكرى على العسكريين والجرائم التى تقع على منشآت القوات المسلحة، ولذلك فهو مجرد إدارة من إدارات القوات المسلحة يخضع ضباطها للسلطة الرئاسية لمن يعلوهم رتبة من رؤسائهم ولاتتوفر فى المحاكمات العسكرية أية إجراءات تتعلق بضمانات حقوق المتهم.

الدستور فى خدمة الدولة!!

القاضى العسكرى ليس رجلاً عسكرياً اكتسب صفة القضاء، بل العكس، وبالتالى فهو قاض طبيعى له أن ينظر القضايا الجنائية التى تحول إليه.. هذا ماذهب إليه جلال الديب المحامى ونائب الأحكام العسكرية السابق، ففى رأيه أن القضاة العسكريين مؤهلون قانوناً ويخضعون لكل مايخضع له القضاة المدنيون من دورات رفع الكفاءة، ويضيف - فى فلسفة غريبة - إن النصوص الدستورية موضوعة لخدمة الدولة وليس العكس!!

■ ويدحض الدكتور الشافعى بشير هذه الفكرة بقوله: لايغير من

حقيقة أن القضاة العسكريين ليسوا قضاة كونهم قد حصلوا على ليسانس الحقوق!! إذ إن القضاء ممارسة وتقاليد يتربى عليها خريج الكلية منذ تخرجه في العشرينات من عمره إلى أن يبلغ درجة النضج العدالي التي تحصنها حصانة القاضي، وعدم قابليته للعزل وعدم شرعية إصدار الأوامر له من أية جهة، فهو – القاضي العكسري – لايعدو أن يكون رتبة في تسلسل الرتب العسكرية يخضع لكل مايخضع له العسكريون.

ويؤكد د. عاطف البنا نفس الفكرة فالقضاء العسكري في نظره لايمكن أن يكون قضاء طبيعياً حتى لو توفرت له بعض الضمانات مثل تأهيل القضاة قانوناً، إذ إنه ليس هناك مايمنع من أن يجلس مجلس القضاء العسكري ضباط ليسوا مؤهلين قانوناً.

مبرر السرعة

ومن أغرب المبررات التي سبقت لتبرير إحالة المدنيين إلى القضاء العسكري هي الرغبة في سرعة البت والفصل في هذه القضايا لتوفير الردع اللازم!!

ويصف الدكتور بشير هذا الأمر بأنه زحف عسكري على الساحة المدنية يهدد بصبغ الحياة المدنية بشبهة الصبغة العسكرية في الحكم، وفي نفس الاتجاه يؤكد الدكتور حلمي مراد أن مبرر سرعة البت هذا لا يبرر الخروج على النصوص القانونية الملزمة التي تبطل الأحكام الصادرة عن هذه المحاكم، كما أنه ومن الناحية العملية فإن التعديلات القانونية التي صدرت في قانون العقوبات بالنسبة لجرائم الإرهاب تخصص دائرة خاصة في القاهرة من دوائر محكمة أمن الدولة العليا لهذا النوع من الجرائم، بحيث تكون متفرغة لسرعة الحكم فيها مع الحفاظ على حقوق المتهمين في الدفاع واستيفاء مايتطلبه البت في هذه القضايا بالعدل والإنصاف.

إن القول بسرعة القضاء العسكري كمبرر لإحالة القضايا المدنية إليه تشكيك في العدالة وتعريض بالهيئات القضائية المدنية، كما يقول د. عاطف البنا فالهدف من المحاكمات ليس السرعة، بل يجب الموازنة بين اعتبارات السرعة لردع الجاني والتأني لإظهار الحقيقة وضمان إجراءات حق الدفاع والقول بغير هذا عودة إلى عصر الشمولية وماساده من محاكمات عسكرية، وخاصة في عصر يتجه فيه العالم إلى الديمقراطية والتوسع في رخصة الإحالة للقضاء العسكري للنظر في الجنايات التي يرتكبها المدنيون إهدارا لاستقلال القضاء، فإذا كنا بصدد معالجة الإرهاب – كما يقول البنا – فإن العلاج لن يكون بالمحاكمات العسكرية ولا بقانون الإرهاب، بل بإصلاح الأوضاع السياسية ومحاربة الفساد المستشري وتقديم القدوة السياسية للشباب.



لماذا يحاكم القضاء العسكري الإرهابيين؟!

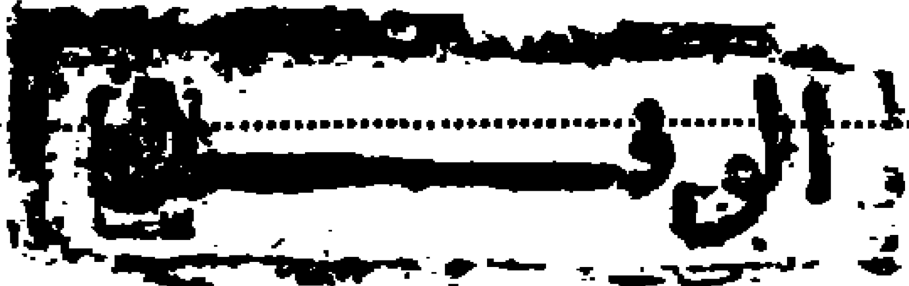
فى يوم ٩ مارس بدأت المحكمة العسكرية فى محاكمة ٤٩ متهما من بينهم ٧ هاربين بتهمة ضرب السياحة والاقتصاد القومي وسط إجراءات أمنية مشددة لم يسبق لها مثيل. اعترف المتهمون أثناء جلوسهم بداخل قفص الاتهام بأن الجماعة الإرهابية قتلت الرئيس أنور السادات والدكتور رفعت المحجوب ردا على مقتل الدكتور علاء محيى الدين، واغتيال الدكتور فرج فودة ومحاولة اغتيال اللواء السابق زكى بدر وزير الداخلية.

وكانت المحكمة العسكرية قد أصدرت فى ديسمبر الماضى حكمها فى قضيتى التنظيمين الإرهابيين بالإسكندرية، وكانت العقوبة ٨ إعدام والأشغال الشاقة لـ١٥ وبراءة ٣ فى قضية التنظيم الأول، وكانت العقوبة تتراوح بين سنة والمؤبد لـ١٦ متهما، وبراءة ٦ فى قضية الاغتيالات. وكانت التهمة الموجهة للمتهمين محاولة قلب نظام الحكم واغتيال عدد من الشخصيات العامة وتفجير المنشآت الحيوية.

* كما قضت المحكمة العسكرية بإعدام الإرهابى حسن شحاته بدران لقتله الضابط الشهيد على خاطر وذلك أثناء محاولة إلقاء القبض على المتهم والذى استخدم من أطفاله الثلاثة درعا بشريا أطلق من ورائه الرصاص على الضابط فلقى مصرعه.

رجال القضاء: من حق رئيس الجمهورية
الإحالة إلى المحاكم العسكرية.. والمدنية



المصدر : 

النشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٥ مايو ١٩٩٣

* اقام المتهمون دعوى قضائية امام محكمة القضاء الاداري يطالبون فيها بوقف تنفيذ الاحكام العسكرية لعدم دستوريتها لان مرتكبي الحوادث اشخاص مدنيون وليسوا عسكريين فقضت المحكمة برئاسة المستشار طارق البشري ببطلان احالة المتهمين إلى القضاء العسكري لان الاصل ان يحاكم المتهم امام قاضيه الطبيعي لتحقيق العدالة.

جاء قرار المحكمة الدستورية العليا بجواز ان يحيل رئيس الجمهورية بعض القضايا إلى المحكمة العسكرية.

* عقب احالة المتهمين إلى المحكمة العسكرية وصدور احكامها العادلة بمعاقبة المتهمين، تساءل المواطنون اذا كانت المحكمة العسكرية قد اصدرت احكامها في القضيتين في فترة زمنية لم تتجاوز الشهر. فلماذا التباطؤ في نظر القضايا الجنائية خاصة قضايا الرأي العام مثل قضية المحجوب التي استمر نظرها ما يقرب من ٣ سنوات، ولم يتم الفصل فيها حتى الآن وقضية الريان التي حجزت اخيرا للحكم في ٢٨ ابريل عقب تداولها ٤ سنوات وبعض القضايا الاخرى التي استمر نظرها اكثر من ١٥ عاما..

قرار جمهوري

منذ شهرين اصدر الرئيس حسني مبارك قرارا جمهوريا باحالة جميع قضايا الارهاب إلى النيابة العسكرية بدلا من نيابة أمن الدولة العليا واحالة جرائم ضرب السياحة وتخريب الاقتصاد القومي إلى المحكمة العسكرية.

واثناء نظر قضية المتهمين البالغ عددهم ٤٩ متهما بقاعة المحاكمات العسكرية بالهايكستب وجهت المحكمة برئاسة اللواء محمود وجدي الليثي عدة اتهامات للمتهمين وهي انضمامهم لتنظيم سري على خلاف القانون وتولي قيادة او زعامة والاتفاق الجنائي على جرائم القتل والاتلاف العمدي وحيازة الاسلحة والذخائر والمفرقعات واستعمالها في اعمال تسيء إلى الامن والنظام العام ـ كما ان المتهمين قاموا بالاعتداء على الاتوبيسات السياحية في صعيد مصر وقتلوا عددا من السائحين في محاولة لضرب السياحة والاقتصاد القومي.

ومنذ ايام قليلة قامت مجموعة من المتطرفين بتفجير احد المقاهي بمنطقة التحرير نتج عنه مصرع ٣ اشخاص واصابة خمسة وعشرين اخرين والقي القبض على عدد كبير من المشتبه فيهم ولم يتم تحديد عددهم حتى الآن. كما اطلق بعض الارهابيين وعددهم ٤ اشخاص الرصاص على المقدم شرطة مهران عبدالرحيم بمباحث امن الدولة باسيوط اثناء عودته وطفله إلى منزل العائلة بمدينة صدفا حيث امطرهم بعض المتطرفين بوابل من النيران.

وفي اسوان اطلق بعض المتطرفين الرصاص على جنديي حراسة بمدينة اسوان اثناء حراستهم لاحدى الكنائس والاستيلاء على سلاحهم الميري.

ومنذ ٣ اشهر اطلق مجهولون الرصاص على مجندين اثناء حراستهما محطة السكة الحديد بمصر واستولوا على سلاحهما الميري.

تحقيق:
أحمد راضي

كما تمكن بعض المتطرفين من سرقة احد محال المجوهرات بمنطقة المطرية تحت تهديد الاسلحة الآلية، ومن قبل كانت بعض الجماعات الارهابية قد تمكنت من سرقة احد محلات الذهب بعين شمس وصدرت ضدهم احكام رادعة برئاسة المستشار محمود سلامة وعضوية المستشارين فاروق سلطان وعلي عرايس.

هذه نماذج لبعض الجرائم ارتكبها بعض الصبية والمتطرفين متسترين خلف عباءة الاسلام.

حق رئيس الجمهورية

التقت «الوفد» بالمستشار سعد ابو الفتوح شلبي رئيس محكمة امن الدولة العليا طوارىء.. قال: انه يجوز لرئيس الجمهورية إحالة اي قضية تمس الدولة او النواحي الامنية إلى المحكمة العسكرية، كما انه يجوز للنيابة خاصة نيابة أمن الدولة إحالة بعض القضايا الجنائية إلى محاكم امن الدولة العليا طوارىء، بدلا من محكمة الجنايات، وفي ظل قانون الطوارىء كل شيء جائز ومحتمل حدوثه.

وعن السبب في إطالة فترة التقاضي امام المحاكم الجنائية وامن الدولة العليا، اوضح ان هناك عدة

القضاء العسكري أسرع في فصل القضايا



أسباب.

أولها: ان المحاكم الجنائية محددة بايام يبلغ عددها ٦ ايام فى الشهر.

ثانيا: كثرة عدد القضايا المنظورة امام هذه المحاكم وهى التى من كثرتها ترهق القاضى.

ثالثا: لجوء بعض المحامين المحترفين إلى استغلال الثغرات الموجودة بالقانون اسوأ استغلال فى إجراءات طويلة ومعقدة من التسويف والمماطلة فهم يطلبون التأجيل مرة بحجة الاطلاع وتصوير المستندات واخرى للاستعداد والاستماع إلى شهود اثبات وآخرين نفى. والدفع ببطلان تشكيل المحكمة ولائيا ونظريا، وبطلان امر الاحالة وبطلان المحاكمة والدفع بعدم دستورية محاكم امن الدولة وآخر هذه المماطلات رد المحكمة والتى يستغرق إعادة نظر القضية مرة اخرى خمسة شهور.

ويقول العقيد حسين محمد خليفة رئيس النيابة العسكرية بالقاهرة سابقا ان المختص بالمحاكمات العسكرية هم ضباط الجيش وليس ضباط الشرطة وذلك لان الشرطة هى السلطة التنفيذية اى هى التى تنفذ اوامر المحاكم العسكرية او المدنية وبنصوص القانون يجوز لرئيس الجمهورية بماله من سلطات مخولة ان يحيل اية قضية تمس امن البلاد إلى المحاكم العسكرية او المحاكم المدنية وعن استئناف هذه القضايا يقول العقيد حسين خليفة هذه القضايا ليس لها استئناف او نقض وانما هناك التماس يتم تقديمه إلى المحكمة العسكرية العليا وذلك فى خلال اسبوعين من صدور الحكم وقبل التصديق عليه، وان احكام المحكمة العسكرية واجبة النفاذ وعند تنفيذ العقوبة داخل السجون. بالنسبة للاشخاص المدنيين يتم حبسهم داخل السجون المدنية مثل سجون طرة وابوزعبل.. اما الاشخاص العسكريون فيتم حبسهم داخل السجون العسكرية.

وعن كيفية اعدام المتهمين بالنسبة للجرائم التى ارتكبوها فبالنسبة للاشخاص المدنيين يتم الاعدام شنقا فى وجود أحد رؤساء النيابة.. اما الاشخاص العسكريون الذين تصدر منهم افعال وتصرفات او خيانة للوطن والتعامل مع دولة اجنبية وقت الحرب فيتم اعدامهم رميا بالرصاص.وعن كيفية ضبط الاشخاص الهاربين فإن المحكمة تامر النيابة بتكليف رجال المباحث بالقبض على المتهمين ان كانوا متواجدين داخل البلاد..

القانون الجنائي

ويقول المستشار عبدالراضى ابوليلة رئيس محكمة امن الدولة العليا طوارىء بالاسكندرية: ان من حق رئيس الجمهورية احالة اى قضية يثبت فيها الاخلال بالامن إلى المحاكم العسكرية، ولكن خلال الخمسة عشر عاما الماضية، لم يتم احالة اى من هذه القضايا إلى المحاكم العسكرية، وذلك منذ قضية مقتل الشيخ الذهبى فى عهد الرئيس انور السادات.

واكد المستشار ابوليلة ان القانون الجنائى يعاقب بالاعدام كل من ارتكب عمدا فعلا يؤدى إلى المساس باستقلال البلاد او وحدتها او سلامة اراضيها. كما يعاقب كل مصرى التحق فى خدمة القوات المسلحة لدولة فى حالة حرب مع مصر. وايضا يعدم كل من سعى لدى دولة اجنبية او تخابر معها او مع احد ممن يعملون لمصلحتها للقيام باعمال عدائية ضد مصر. خصوصا فى العمليات الحربية ويعاقب بالسجن اذا ارتكب الجريمة فى زمن السلم، والاشغال الشاقة المؤقتة إذا ارتكب الجريمة فى زمن الحرب وذلك فى الاحوال الآتية: كل من سعى لدى دولة اجنبية او من يعملون لمصلحتها او تخابر معها وكان نتيجة ذلك الاضرار بمركز مصر الحربى او السياسى او الدبلوماسى، وكل من اتلف عمدا او اخفى او اختلس او زور اوراقا او وثائق وهو يعلم بانها تتعلق بامن الدولة ويضيف حسام المغربى المحامى امام المحاكم المدنية والعسكرية يعاقب بالاعدام ايضا كل من تدخل لمصلحة العدو فى تدبير لزعزعة القوات المسلحة او اضعاف روحها المعنوية او روح الشعب المعنوية وايضا كل من حرض الجند فى زمن الحرب على الانخراط فى خدمة اى دولة اجنبية او سهل لهم ذلك، وايضا كل من سهل دخول العدو فى البلاد او سلمه مدنا او حصونا او منشآت او مواقع او مخازن او سفنا او طائرات.



المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ١٨ [illegible]

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

السبت .. الجلسة الثالثة فى محاكمة أعداء الحياة

المتهمون معظمهم من محافظتى قنا وأسيوط

تحقيق :
فاروق الشاذلى

تعقد المحكمة العسكرية العليا جلستها الثالثة يوم السبت القادم . وهى الجلسة الاجرائية الثالثة بعد ان اقتصرت الجلسة الثانية على سماع طلبات الدفاع الذى طلب اجلا للاطلاع حيث انه لم يتمكن من الحصول على ملف القضية .

فى الجلسة الماضية تراجع الدفاع عن المأزق الذى وضع المتحدث الاعلامى للتنظيم كل المتهمين فيه عندما اعترف بانضمامهم للجماعة الاسلامية وهو تنظيم غير مؤسس شرعا ومؤثم قانونا اضافة الى اعترافه بانهم شاركوا فى اغتيال السادات والدكتور المحجوب والدكتور فرج فودة وحاولوا اغتيال زكى بدر وفشلت المحاولة لظروف خارجة عن ارادتهم . حيث أعلن الدفاع ان هذا الكلام لم يصدر عن المتهمين رغم اعلانه على كل وسائل الاعلام المرئية والمسموعة وسجلته وكالات الانباء العالمية بالصوت والصورة ..!!



وعلمت « اخبار الحوادث » ان هناك تحقيقا يجرى حول البيان الذى اعلنه المتهمون قبل بداية الجلسة الاولى والذى عددوا فيه انجازاتهم الاجرامية التى عاد المحامون لانكارها حيث تم ضبط البيان المكتوب الذى كان يقرأ منه المتهم هشام عبدالظاهر اضافة الى ان النيابة العسكرية قد حصلت على تسجيل فيديو كامل وتسجيل صوتى اخر للبيان الذى اعلن على وسائل الاعلام وجار التحقيق فيه . وينتظر ان يعرض هذا التسجيل على المحكمة ايضا ضمن عدة تسجيلات اخرى تتضمن بعض الوقائع الخاصة بالقضية .

وهناك احراز اخرى لم تعرض فى المحكمة مثل احراز القنابل والمواد الناسفة كالديناميت وغيرها فهى احراز موجودة فى مخازن النيابة وتحت التحفظ .

وفى قراءة « لاخبار الحوادث » فى ملف الدعوى الذى يتكون من ٥٠٠٠ صفحة استبعدت منها الاوراق الادارية حيث تم تسليم الملف للمحامين الموكلين وهو يقع فى ١٢ جزءا كلها فى ٣٥٠٠ صفحة نظير ١٠٠ جنيه فقط لكل نسخة .

ورغم ان اثنين من المتهمين ضبطا فى مكان الواقعة من بين ٧ متهمين فيها وانهما ادليا باعترافات تفصيلية ارشدت عن باقى زملائهما وعن التنظيم الا انهما عادا للانكار امام النيابة العسكرية بعد حضور المحامين ورغم ان التحقيقات اجريت اولا بمعرفة الشرطة ثم النيابة العامة المختصة بمكان وقوع الاحداث ثم نيابة امن الدولة بالقاهرة واخيرا النيابة العسكرية الا انهما اصرا على الانكار رغم التحريات والشواهد التى ووجها بها .

وصرح مصدر قانونى « لاخبار الحوادث » بان الاعتراف ليس سيد الادلة كما يقولون الا اذا حدث امام الهيئة القضائية وعن اقتناع كامل وان كانت الاحداث والوقائع تؤخذ بمايصاحبها سواء يتعرف شهود العيان او الضبط فى مكان الحادث او التعرف على المتهمين عن طريق عرض قانونى قضائى ويكون هناك اطمئنان للواقعة . فاحيانا يكون المتهم مسجلا فى التنظيم وضبط لديه السلاح الصالح للاستخدام ويؤكد هذا ويتعرف عليه شهود رؤية فانكاره او عدمه مسألة ضمنية .

● ملف الدعوة يضم اكثر من ١٦٠ تقريرا طبيا حيث كان المتهمون حريصين على اثبات اصابات بهم عند كل مرة يستدعون للتحقيق او الحضور للنيابة لمواجهتهم بادلة او احداث جديدة . ورغم ان المناظرة العينية لرئيس النيابة المحقق كانت تؤكد عدم وجود اصابات الا ان النيابة كانت تقوم بتحويلهم الى الطب الشرعى .. احد المتهمين مثلا عرض ٤ مرات . واخرون عرضوا ثلاث مرات والباقون عرضوا اكثر من مرتين . وكل هذه التقارير بماحوته من اراء للاطباء المتخصصين وصلت الى حوزة المحكمة ووزعت صورتها ضمن ملف القضية على رجال الدفاع .

● المتهم الرابع والاربعون هشام عبدالظاهر المتحدث الاعلامى باسم التنظيم . سبق اتهامه فى قضية الانتماء لتنظيم الجهاد وكان طالبا فى كلية الهندسة وعوقب بالسجن لمدة ١٠ سنوات . استكمل دراسته وحصل على بكالوريوس الهندسة وهو يقضى فترة العقوبة . خرج ليعاود الانضمام للتنظيم الارهابى واوقع التنظيم فى عدة مشاكل بالبيان الذى القاه . وهو يعد ثانى اكبر المتهمين سنا .

عدد من المتهمين فشلوا فى دراستهم احمد كامل محمد يوسف طالب بكلية الزراعة متهم فى اكثر من قضية . وكان المشرف على طباعة منشورات التنظيم .. تم ضبط المطبعة الخاصة بطباعة المنشورات واعترف المتهمون بانه صاحبها والمسئول عنها .

بسطاوى عبدالحميد ابوالمجد طالب بمدرسة قنا الثانوية رغم ان سنه ١٩ سنة . زملاؤه طلبة فى الجامعات .

اشرف سعيد عبدربه طالب بالمعهد الفنى التجارى عمره ٢٢ سنة . من المفروض تجاوزه هذه المرحلة الدراسية . هاشم محمد خليفة طالب بحقوق المنصورة عمره ٢٦ سنة .

● التنظيم كان يحدد المهام بعد دراسة واستطلاع للعملية التى سيقومون بها . وهذا واضح من قرار الاتهام الذى وجه الى كل مجموعة اتهاما معينا فى القضية . حيث ان اغلب المتهمين من محافظة قنا عدا الاول والثانى وثلاثى المحامين فهم من اسيوط . التكليف كان ياتى لمجموعة متقاربة فمثلا حادث الاتوبيس السياحى اميدوس وجد ان من بين المتهمين اربعة من قرية الحميدات وهم حمدناه قاسم العبد وصلاح سعيد عبد ربه وعبدالحميد الزمقان وهاشم على محمد على خليفة .

● هشام عبدالظاهر وكل عنه خمسة من كبار المحامين اعلنوا عن حضورهم معه وهم الدكتور عبدالحليم مندور ومنتصر الزيات وسعد حسب الله وعلى الطاهر ومحمود عبدالحليم .

● حرص عدد من المتهمين على تغيير اسمائهم اكثر من مرة خلال التحقيقات سواء فى محاضر الشرطة او النيابة مثل فرحات عبدالرازق واحمد عبدالنبى . واحمد عبدالنبى اكد انه يعمل سباكا حرا والتحريات تؤكد انه طالب فاشل هرب من استكمال دراسته المدرسية كما ان كل المتهمين حرصوا على عدم الادلاء باقوالهم امام النيابة الا فى حضور محامين كانوا يحددونهم فتقوم النيابة بتاجيل التحقيق حتى يتم اخطار المحامى بالحضور .

● فى ملف القضية عدد من شهود الاثبات ـ مدنيين وضباطا منهم شهود واقعة وشهود الرؤية ومنهم الشهود الذين تعرفوا على بعض المتهمين من خلال عرض قانونى بواسطة النيابة ورغم كثرة عدد الشهود الذين استمعت اليهم النيابة الا ان قائمة الشهود ستحددها المحكمة طبقا لاهمية هذه الشهادة فى سير الدعوى .

● التقارير الفنية عن الاسلحة والذخائر والديناميت التى تم ضبطها فى القضية اثبتت التقارير الفنية صلاحيتها للاستخدام ومن بين المضبوطات بنادق الية ونصف الية ومسدسات صناعة محلية وقنابل . واثبتت التقارير الفنية ان الطلقات المستخدمة فى حوادث الارهاب من نفس نوعيات الطلقات المستخدمة فى ارتكاب الوقائع .



في قضية العائدين من أفغانستان

هيئة الدفاع تطعن بعدم دستورية القانون العسكرى

دخلت قضية إحالة المدنيين العائدين من أفغانستان إلى المحكمة العسكرية مرحلة حاسمة. دفعت هيئة الدفاع في جلسة الأحد الماضي بعدم دستورية المواد ٦،٥٤،٥٥،٥٧،٥٩ من قانون الأحكام العسكرية.

وأكد الدفاع أن الجالسين على منصة المحكمة العسكرية ليسوا قضاة طبيعيين لأنهم قابلون للعزل وغير مستقلين.

واستشهد الدفاع بما قرره د. فتحي سرور في كتبه القانونية من أن القضاء العسكري قضاء استثنائي.

وطلبت هيئة قضايا الدولة عدم قبول الدفع بعدم الدستورية.

وقد أعطت المحكمة الإدارية العليا برئاسة المستشار محمد حامد الجمل رئيس مجلس الدولة الفرصة كاملة للطرفين لإبداء دفوعهم وقررت المحكمة التأجيل لجلسة بعد غد الأحد.

قضاء استثنائي

في بداية الجلسة ترافع د. عبد الحليم مندور المحامي مبديا دفوعه بعدم دستورية القانون العسكري على أساس أن الجالسين على منصة المحكمة العسكرية ليسوا قضاة طبيعيين لأنهم قابلين للعزل.

وأن المادتين ١٦٥ و١٧٣ من الدستور قد كفلتا حق المواطنين في الوقوف أمام قاضيهم الطبيعي، ولم يتحدث الدستور عن القضاء العسكري تحت بند السلطة القضائية وإنما في الفصل السابع منه تحت بند القوات المسلحة ومجلس الدفاع المدني.

وتساءل د. مندور: كيف يمكن تصور أن يحمل القاضي مدفعا في يوم ويجلس على منصة القضاء في يوم آخر؟!

وأضاف: إن القضية أخطر من مجرد دعوى تقدم بها محمد شوقي الإسلامبولي وممدوح يونس لوقف إحالتهما للقضاء العسكري، وإنما تتعدى ذلك لأن أي مواطن مهما علا منصبه معرض للذهاب إلى المحكمة العسكرية.

خالد يونس

وباعتبار أن القضية -في جوهرها- دفاع عن القضاء الطبيعي وقدسيته واستقلاله.

إننا من خلال هذه القضية نقف في مواجهة العدوان الصارخ على صرح السلطة القضائية في مصر.

بهذه الكلمات بدأ د. محمد سليم العوا مرافعته، وأضاف: ونواجه العدوان الذى وقع على المحكمة الإدارية العليا عندما هرعت هيئة قضايا الدولة إلى المحكمة الدستورية العليا تطلب منها تفسيرا للمادة (٦) من القانون العسكري.

وأشار د. العوا إلى أن التفسير الذى صدر عن المحكمة الدستورية قد كشف «عوار» القانون العسكري لأنه تضمن أن رئيس الجمهورية

من حقه إحالة جرائم محددة -سواء بصفة مجردة أو بعد وقوعها- ولكن قبل بدء أية إجراءات فى القضية، وقبل تحديد أشخاص المتهمين فيها.

وأكد د. العوا أن القاضى الطبيعى والمختص يكون محدداً من خلال القانون وقت ارتكاب الجريمة، وأن الحكم الذى يصدر عن محكمة غير مختصة يعتبر منعدما.

وأضاف أن النيابة العامة التى تولت التحقيقات فى قضيتى الاسكندرية هى جزء من السلطة القضائية، وأنه إذا انتهكت الضمانة الإجرائية انهارت الضمانات القضائية، وأن الدستور قد نص على استقلال القضاء، أما المحاكم العسكرية فهى امتداد للمجالس العسكرية التى أنشأها الإنجليز.

ليسوا قضاة

واستشهد د. العوا بحكم لمحكمة النقض أكد أن القضاة العسكريين ليسوا نظراء للقضاء الطبيعيين ولم يضمهم باب السلطة القضائية.

وأوضح د. العوا أن الذين ذهبوا يطلبون تفسيرا من المحكمة الدستورية قد خالفوا القانون لأن حالتهم ليست من الحالات التى يطلب فيها التفسير.

وأن المحكمة الإدارية العليا قد استنكرت فى الطعن رقم ١٢٣ الصادر فى ٩/٤/١٩٧٧ قيام هيئة قضايا الدولة بطلب تفسير إحدى مواد الدستور، وتقديم التفسير قبل صدور الحكم فى الطعن بيوم واحد.

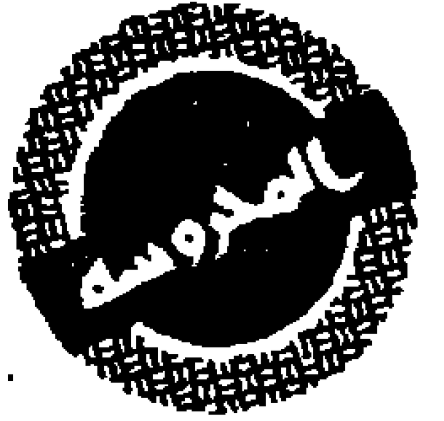
وقالت المحكمة: إن الذهاب للمحكمة الدستورية العليا لطلب تفسير منها بشأن طعن منظور ينطوى على إهانة لقاضى المنازعة وإيحاء بعدم الاطمئنان إليه، ويمس كبرياءه وكرامته وهو أمر لا يجوز السكوت عليه.

وعاد د. العوا لمواصلة دفوعه بعدم دستورية القانون العسكرى، فأشار إلى أن المحاكم العسكرية غير مستقلة لأنها تشكل بقرار من وزير الدفاع وهو يتبع السلطة التنفيذية، وأن المادة ٥٥ من القانون العسكرى تنص على تعيين القضاة العسكريين من ضباط القوات المسلحة دون اشتراط التأهيل القانونى وكذلك مخالفة المادتين ٥٧، ٥٩ من هذا القانون للدستور لما تتضمنه من أن القضاة العسكريين يعينون لمدة عامين ويجوز نقلهم بعدها وفقا للضرورات العسكرية.

ودفع الأستاذ نبيل الهلالى المحامى بعدم دستورية المادة ٣٣ من قانون المحكمة الدستورية العليا والتى تنص على أن طلب التفسير يقدم من وزير العدل باسم رئيس الوزراء، وبذلك يحرم هذا النص المواطن العادى من طلب تفسير أى مادة من القانون من خلال المحكمة الدستورية.

وقال الهلالى: إن طلب التفسير غالبا ما يمثل وجهة نظر الجهة التى تقدمه وأن نص هذه المادة بذلك يمنع المواطن العادى من ايصال وجهة نظره للمحكمة الدستورية، وهو ما يهدم المساواة بين المواطنين التى كفلها الدستور.

وأكد الهلالى أن مؤتمر العدالة الأول الذى عقد بمصر عام ١٩٨٦ قد قرر أن أى قانون ينشىء قضاء استثنائيا يحرم المتهم من اللجوء إلى قاضيه الطبيعى، وأنه لا يتصور أن يتعدد القاضى الطبيعى حيال دعوى واحدة وأن هذا القاضى يتحدد وقت وقوع الجريمة وليس بعدها. وطالب المؤتمر بإعادة النظر فى قانون الأحكام العسكرية.



المصدر : الشعب

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ١٩ مارس ١٩٩٢

وسرور يرفضه

واستشهد الهلالى بما قرره د. أحمد فتحى سرور أستاذ القانون الجنائي ورئيس مجلس الشعب فى كتابه «الإجراءات الجنائية»، حيث أكد أن ولاية القضاء العسكرى على الجرائم العادية تعتبر ولاية استثنائية، وأن أى حكم صدر عن هذا القضاء دون اختصاصه يعتبر منعدما.

وأضاف سرور -فى كتابه- أن القاضى الطبيعى هو الذى يحدده قانون السلطة القضائية، ويحدده المشرع قبل ارتكاب الجريمة.

وأكد سرور: أنه لا يجوز أن يحاكم المتهم أمام قاض لم تحدده السلطة القضائية، وأن القاضى يتحدد قبل معرفة شخص المتهم، ولا يترك الأمر للسلطة التنفيذية لكى تختار القاضى من بين عدة قضاة حتى لو تم تحديدهم سلفا من قبل المشرع.

كما استشهد الهلالى بحكم المحكمة الدستورية العليا فى ٤ مايو ١٩٧١ والذى أكد أن القضاء العادى هو الأصل، وأن المحاكم العادية هى المختصة بنظر أى أفعال تشكل جرائم، أما المحاكم العسكرية فهى محاكم خاصة ذات قضاء استثنائى.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢١ مارس ١٩٩٣

محاكمة اعداء السياحة تستمع لشهود الاثبات اليوم

شريط تسجيل اعتراف المتهم ٤٤ يثير الدفاع

رئيس المحكمة: يجب على الدفاع اعطاءنا الفرصة لتقرير مصير المتهمين

ممثل الادعاء: المتهمون عرضوا على الطب الشرعى اكثر من مرة

المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٦ مارس ١٩٩٢

على مدى اربعة ساعات ونصف استأنفت المحكمة العسكرية العليا امس نظر الجلسة الثالثة من القضية رقم ٦ المتهم فيها ٤٩ متطرف من بينهم ٥ هاربين بعد ضبط المتهم الهارب حمادة اسماعيل بدوى ومثوله امام المحكمة .

تغطية

جمال كمال
على الصفتى

ورأس جلسة امس اللواء محمد وجدى الليثى وعضوية العميد حامد سيد حسن والعقيد شامل رمزى ومثل الادعاء العميد على ابراهيم بيبرس وامانة سر مساعد عيد عبدالعزيز عابد .

وكانت جلسة امس التى حضرها حوالى ٢٥ من اقارب المتهمين من بينهم لاول مرة سيدتين قد بدأت باثبات القبض على المتهم رقم ٣٩ حمادة اسماعيل بدوى الا ان المتهم رد من داخل قفص الاتهام انه ليس المتهم المطلوب وانه تشابه فى الاسماء وانه كان يبيع الخضراوات امام مباحث امن الدولة بقنا فأمر رئيس المحكمة باخراجه من قفص الاتهام للتأكد من شخصيته وهدد المتهمون والمحامون من ان القضية فبركة وان مباحث امن الدولة جمعتهم من مختلف القضايا .

واكد رئيس المحكمة ان كل من هم داخل القفص ابرياء لحين اثبات ادانتهم وانه يجب على الدفاع السماح للمحكمة استيفاء الاجراءات .

رأت المحكمة بانها ستعقد جلساتها من الجلسة القادمة مبكرا لسرعة انهاء الاجراءات .

ويدأ رئيس المحكمة توجيه التهم المنسوبة الى المتهمين طبقا لقرار الاتهام واشار المتهمون انهم غير مذنبون ولايعرفون شيء عن تلك القضايا وانهم تعرضوا للتعذيب خلال تحقيقات مباحث امن الدولة .

سألهم رئيس المحكمة هل طلبتم العرض على الطب الشرعى فأجابوا جميعا بنعم وتم عرضنا وتسجيل تقارير طبية عن حالات التعذيب .

وكرر المتهمون نفس الاتهامات وطالبوا بنقلهم الى السجون العسكرية ودخول كتب ثقافية ودينية اليهم .

وتقدم سعد حسب الله رئيس الدفاع بمجموعة طلبات الى المحكمة اولها نقل المتهمين الى السجون الحربية واحالتهم للطب الشرعى وتسليم قائمة بالشهود

وكذلك مجموعة من الطلبات تخص المتهمين فيما يتعلق بما تضمنه ملف القضية من اتهام تمويل من الخارج وتزوير وضم بعض قضايا بعض المتهمين الحاليين والتى حكم فيها من قبل واحالة المتهم السادس احمد كامل على للطب الشرعى حيث اشار الدفاع الى انه احيل للنيابة العسكرية مباشرة بعد صدور قرار الاحالة فى ٥ فبراير الماضى وطلب من المحقق احالته للطب للشرعى الا انه لم يمثله حتى الان مما قد يترتب عليه زوال اثار التعذيب .

وطلب رئيس المحكمة خروج المتهم السادس من قفص الاتهام لمناظرة ومعاينة اثار التعذيب الذي اشار المحامى انها فى وجهه وفى قدميه ويديه وطلب رئيس المحكمة من المتهم الصعود الى المنصة لبيان اثار التعذيب الا انه لم تظهر اى اثار ومع ذلك اشار المتاهم الى انه عرض على طبيب شرعى وثبت مابه من اصابات .

وشهدت جلسة أمس مفاجآت حيث طالب ممدوح اسماعيل المحامى عن المتهم ٣٤ بحظر النشر فى القضية إلا أن أجهزة الاعلام كما ادى المحامى كانت



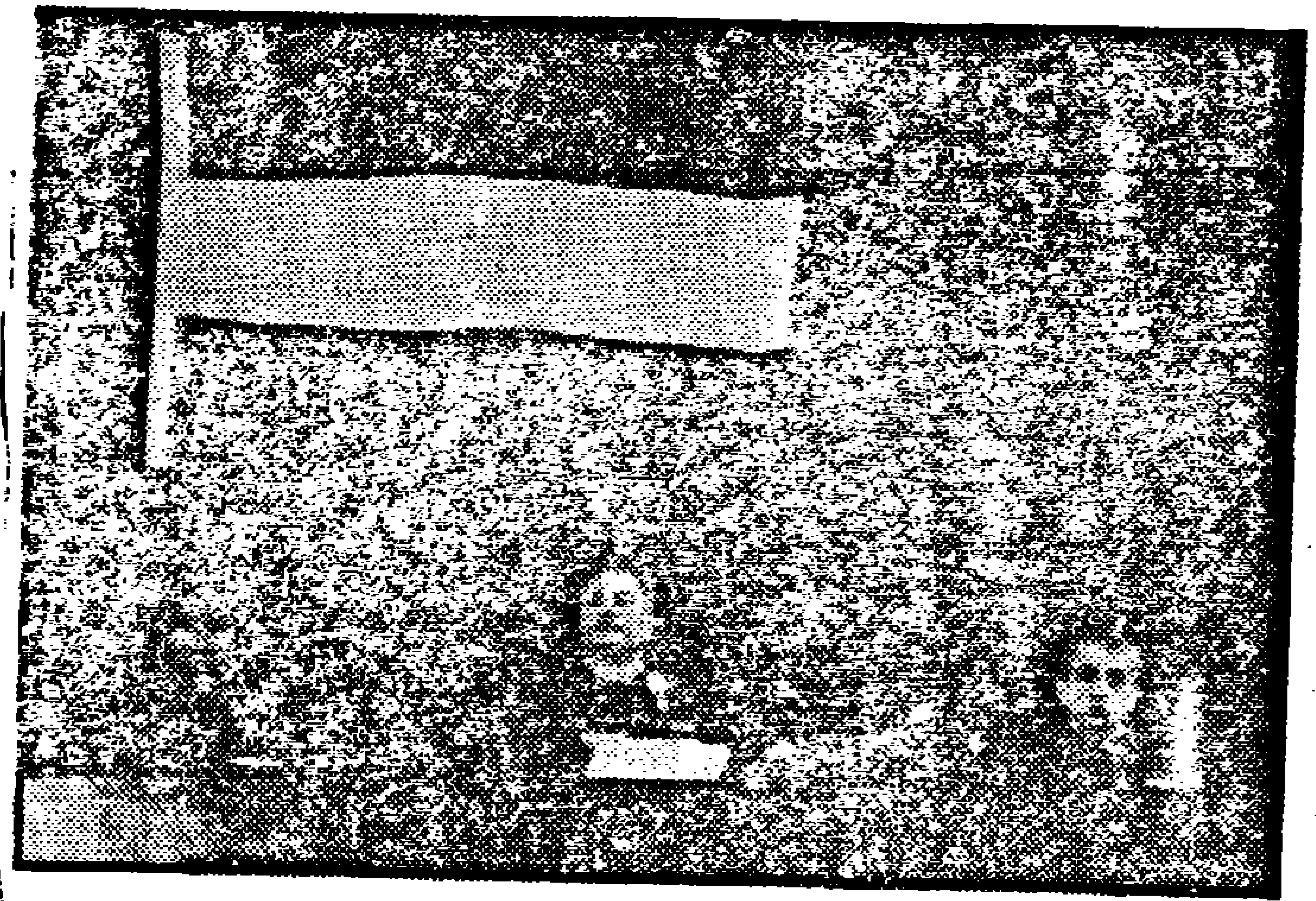
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ٢٦ مارس ١٩٩٣



المحامون يطلبون حظر النشر



هيئة المحكمة أثناء سماع الدفاع

باستمرار تعمل سندا للحكومة لضرب الحركة الاسلامية وان الاعلام يعمل على تهييج الرأى العام ضد المتهمين ، إلا ان سعد حسب الله رئيس هيئة الدفاع أشار الى أن هيئة الدفاع تطلب ان تظل الجلسات علنية ليعرف الرأى العام على ملابسات القضية فطلب منهم رئيس المحكمة ان يحسما الخلاف فيما بينهم

وبمجرد ان كلف اللواء وجدى الليثى رئيس المحكمة المساعد عبد عبد العزيز عامر امين السر قفص الاحراز لاستكمال الاجراءات حتى هاج المحامون وأشاروا الى انهم حضروا لاثبات الحضور وليس للدفاع وانهم لم يحصلوا على الوقت الكافى لدراسة القضية والاطلاع عليها وان بعض المحامين الموكلين عن كثير من المتهمين يؤدون فريضة العمرة وأن هناك كثير من دورات القضية فى ملف القضية لم تحصل عليه هيئة الدفاع وان المتهمين لهم كثير من الطلبات والدفاع ايضا

فرد رئيس المحكمة ان الدفاع يضيع الفرصة من المتهمين ويضيع وقت المحكمة لن تسمح باضاعة وقت المتهمين وان طلبات الدفاع كثيرة

عاد الدفاع وطلب ملف من القضية للمتهمين حتى يبدوا ملاحظتهم للقضية واوراق القضية كاملة فقال رئيس المحكمة اذا كان المتهمون يريدون ملف



المصدر : المحروسة

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٢١ مارس ١٩٩٣

للقضيه لابداء ارائهم وملاحظتهم عليها فما هي وظيفة الدفاع ثم ان ادارة المحكمة العسكرية اعدت كثير من ملفات القضايا لم يتقدم غير قليل من المحامين للحصول عليها ثم يشتكون من عدم الوقت اللازم للاطلاع على القضية وان المحكمة مكنت الدفاع من الاطلاع خلال

١٢ يوما بالاطلاع على ملف القضية ومستعدة للسماح لهم بالاطلاع على الاصول والتى تضيع الوقت غير وارد وبدأ رئيس المحكمة في إحراز القضية والمناداة على المتهمين وسؤالهم إذا كانت تلك الاحراز تخصهم أم لا . وتضم ملابس جينز وشرائط فيديو وشرائط كاسيت وبيان تحت عنوان (الانذار الاخير) وتهديد للسياح الاجانب ومذكرات بعنوان معارضة الجهل بين

الافراط والتفريط وفروض قتال السلطان إذا كفر والى ان أخرج رئيس المحكمة الحرز الخاص بالمتهم ٤٤ هشام عبدالظاهر عبدالرحمن وهو عبارة عن شريطين فيديو مسجل عليهما ماحدث في الجلسة الاولى من بيان المتهم باعتراف كامل عن إرتكاب الجماعة الاسلامية عدة جرائم منها اغتيال السادات حتى ضرب السياحة واستمرارهم في ضربهم للتأثير على الدخل القومى وتحقيق أهدافهم

وثار كل المحامون يتساءلون كيف تم تسجيل هذا الشريط ؟

فأجاب اللواء وجدى الليثى أن الجلسة الاولى جلسة علانية ومسموح لأى شخص أن يسجل مايدور فيها وأن محاولات هيئة الدفاع تعطيل الاجراءات هو استهلاك لوقت المتهمين

وطلب العميد على ابراهيم بيبرس التعليق فقال: إن المادة ٢١ و٢٦ من قانون اجراءات المحاكم العسكرية تعطى رجال الضبط الجنائى مهام محددة حيث تنص المادة ٢٦ على أنه يجب على كل من علم الموظفين أثناء تأدية عمله بوقوع جريمة أن يتقدم بالابلاغ عنها وبالفعل قامت مباحث أمن الدولة بالجلسة الاولى وقبل انعقادها قام المتهم هشام عبدالظاهر بإلقاء بيانه باسم الجماعة الاسلامية وكمتحدث باسم المتهمين وان هذا الاجراء قانونى طبقاً لنص المادة ٢١٤ اجراءات وطعن المتهمين نسخة من شريط الفيديو وعدم اجراء أى تحقيق مع هذا المتهم الا بحضور أحد ممثلى الدفاع

وعندما نادى رئيس المحكمة على الشهود ثار مرة ثانية المحامون وأشاروا انهم كما سبق وأن قالوا انهم حضروا اليوم لاثبات الحضور وليس للدفاع أو المرافعة وانهم لم يطلعوا على ملف القضية بالكامل فكيف يناقشون الشهود فرد رئيس المحكمة اننا اليوم لاتناقش الشهود بل تستكمل الاجراءات ولنسمع إلى مايقوله الشهود ويسجل المحامون ملاحظاتهم على الشهادة ونادى أمين سر الجلسة على الشهود وهم محمد جاد . نقيب علاء حسين جابر على احمد مساعد أول عبيد سليمان . جندى علم الدين سليمان عارف على سنوسى كامل عز الدين فرحات على محمد على عبدالناصر أبوالعلا أنور محمد ابراهيم مقدم محمد يوسف محمد . نقيب رامى خليل

عقيد يحيى حجاب عقيد عصام كمال الدين . أمين شرطة أحمد خليل وطلب رئيس المحكمة خروج جميع الشهود عدا العقيد يحيى حجاب وطلب من العقيد يحيى حجاب سرد معرفته بتفاصيل القضية وثار الدفاع مشيرا إلى انه لمى قرأ القضية وأن الدفاع لم يحضر للمحكمة للديكور

وقرر رئيس المحكمة مواصلة نظر القضية بجلسة اليوم لسماع الشهود

وطلب العميد على ابراهيم بيبرس التعليق على طلبات الدفاع

مشيرا إلى أن الدفاع طلب انتقال المتهمين إلى السجون العسكرية وان هذا أسعد هيئة الادعاء والقوات المسلحة إلا أن الطلب مازال يدرس بعناية كاملة لتوفير الاحتياطيات اللازمة لنقل المتهمين والسعة المتوفرة بالسجون العسكرية وان النيابة بمجرد إحالة القضية للقضاء العسكرى أحالت جميع المتهمين للطب الشرعى



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٢١ مارس ١٩٩٣

□ المحكمة العسكرية تستمع إلى شهود الإثبات اليوم:

الدفاع يعترض على شريطى فيديو سجلتهما مباحث أمن الدولة للبيان الذى ألقاه المتهمون فى الجلسة الاولى واعترفوا فيه بعمليات القتل

تابع الجلسة:
محمد عياد
محمود النوبى

بدأت حرارة الجلسات ترتفع فى قاعة المحاكمات الكبرى بالمنطقة العسكرية بالهايكستب والتى يتم فيها محاكمة اعضاء التنظيم الارهابى المتهمين لضرب السياحة والاقتصاد القومى. حيث شهدت القاعة امس اكثر من حوار ومساجلة بين هيئة المحكمة والدفاع من جهة والمتهمين من جهة اخرى، كما قامت النيابة العسكرية بالرد على بعض طلبات الدفاع التى اثارها وقررت المحكمة فى نهاية الجلسة استمرار نظر القضية لجلسة اليوم حيث تبدأ المحكمة فى سماع شهود الاثبات بعد ان قامت بفض جميع احراز القضية امام المتهمين والدفاع.

وقبل بداية الجلسة القى احد المتهمين من داخل القفص بيانا قال فيه أن الشيخ عمر عبدالرحمن ليس زعيما او قائدا لمنظمة ولكنه المرشد العام للطوائف الاسلامية وانه عالم اسلامى كبير وطلب عدة طلبات فى بيانه بالافراج عن المعتقلين السياسيين ووقف عمليات التصفية



المصدر : الأهرام

المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢١ مارس ١٩٩٣

الجسدية التي بداتها وزارة الداخلية.

بداية الجلسة

بدات جلسة المحاكمة الساعة الحادية عشرة برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى وعضوية العميد حامد سيد حسن والعقيد محمد شامل رمزى بحضور اعضاء النيابة العسكرية العميد على بيبرس والعقيد طلال البطران والمقدم عمر ناصف بامانة سر عيد عبدالعزيز عامر. حيث نودى على المتهمين لاثبات حضورهم، وعندما وصل النداء إلى اسم المتهم رقم ٣٩ حمادة اسماعيل بدوى - رفع المتهم صوتهم من داخل القفص قائلا: انا لست المتهم الحقيقي ولكن هناك تشابها في اسمى فأمر رئيس المحكمة بإخراجه من القفص ليكون في مواجهة المحكمة وسأله رئيس المحكمة عن اسمه:

فقرر ان اسمه حمادة اسماعيل بدوى طالب بالسنة الثانية بالثانوى الصناعي.. وهنا تدخل الدفاع عن المتهم وقال أن المتهم الحقيقي اسمه حماده بدوى اسماعيل وطلب من هيئة المحكمة اثبات حضور الماثل امامهم داخل مدرسة الصنايع في نفس وقت الاحداث وان المتهم الحقيقي مازال خارج الاسوار وأن مباحث امن الدولة قد القت القبض على الشخص «الماثل» حيث كان يبيع الخضار امام مبنى مباحث أمن الدولة في قنا وقدم للمحكمة «تحقيق الشخصية الخاص به» وعندئذ صاح المتهم الثاني مصطفى سيد حسنين (محام) هذا دليل واضح على عجز مباحث أمن الدولة في القبض على المتهمين الحقيقيين وان جميع الماثلين لاذنب لهم.

● رئيس المحكمة : موجها كلامه للمتهم المحبوس : انت محامي وتعلم ان الكلام بدون اذن ليس له اى صفة شرعية وسنستمع اليك وإلى زملائك بعد انتهاء الاجراءات واضاف قائلا: ان المحكمة تعتبر المتهم بريئا إلى ان تثبت إدانته وماحضوركم هنا إلا لتجلية موقف كل متهم ونحث الدفاع على أن يساعد المحكمة في ذلك ويدلى بدلوه.. ثم طلب رئيس المحكمة قراءة التهم الموجهة بقرار الاتهام لكل منهم على حدة ليقرر ماإذا كان قد ارتكب الأفعال المنسوبة إليه أم لا وتلا رئيس المحكمة التهمة الأولى الموجهة للمتهمين الـ ٤٩ جميعاً وهى انضمامهم لجماعة اسست على خلاف القانون والاتفاق الجنائي فيما بينهم وقد انكر المتهمون مانسب إليهم من اتهامات وأكدوا أن بعضهم كان معتقلاً قبل تاريخ الاحداث ومنهم من كان في المستشفى في الفترة التي تمت فيها الجرائم المنسوبة إليهم. وقد عقب المتهم بدر مخلوف (محام) قائلاً: الوضع في ليمان طرة تغير إلى الأسوأ منذ أن طلبنا نقلنا إلى احد السجون الحربية وأن سجون الداخلية تحت إشراف مباحث أمن الدولة ووجه كلامه إلى رئيس المحكمة قائلاً: إنك قلت لنا أننا نطلب من هيئة المحكمة ونحن امانة في رقبتك وكما قلت الآن ان المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته. الإسراع بنقلنا إلى السجون العسكرية لأننا كنا في غاية السرور عندما قدمنا الطلب للنقل إلى السجون الحربية وسنقول لكم كيف نعامل في سجون وزارة الداخلية.

كيف ونحن مسلمون.. نعيش في زنازين من ايام الاحتلال ليس بها وحدة مياه. وأنا عارف أنني سوف انضرب لما ارجع السجن (دول مخصصين ٦ دقائق لدورة المياه خلال الـ ٢٤ ساعة وأخذوا منا الكتب الثقافية والدراسية.

● رئيس المحكمة: طيب اكتب الكلام ده في طلب مكتوب.

وقرر المتهم رقم ٢٥ أسامة فوزى سيد حسين بأنه قبض عليه قبل الحادث بـ ١٥ يوماً.

الدفاع: نلتمس من المحكمة الاستجابة لطلب المتهمين بنقل المتهمين إلى السجون الحربية وطلب إحالة المتهمين إلى الطب الشرعي لبيان الإصابات والآلات المستخدمة وتاريخ حدوثها واضاف سعد حسب الله المحامي.. أن ملف المتهم هشام عبد الظاهر رقم ٤٤و كذلك قائمة ادلة الثبوت غير موجودة بأوراق الدعوى التي تسلمناها. كما طلب الدفاع استخراج شهادة تفيد عدم وجود أى تعاملات لبنك فيصل الإسلامي فرع أسيوط مع المتهم هشام عبد الظاهر من حساب علاء الخولى المتهم الأول الهارب).

(وصاح احد المتهمين داخل القفص نطلب حظر النشر اسوة بقضية لوسى ارتين)

تعقيب النيابة العسكرية

وعقب العميد على بيبرس نائب المدعى العام العسكرى قائلا: بالنسبة لموضوع طلبي الدفاع والمتهمين بنقلهم إلى السجن العسكرى بقدر مايسعد هيئة الادعاء ويسعد القوات المسلحة بقدر مايحظى بالاهتمام والدراسة حتى نستطيع استقبالهم الاستقبال اللائق الذى يتفق مع الثقة ونأمل أن تنتهى الدراسة في هذا الشأن سريعا. أما الموضوع الثاني والخاص بطلب عرض المتهم على الطب الشرعي فنحن كنا سباقين على هيئة الدفاع بالحرص على سلامة المتهمين واستجابة لكافة طلباتهم - وحرصا من النيابة العسكرية قامت بعرض كافة المتهمين على الطب الشرعي وقد وردت معظم التقارير الطبية لدرجة ان هناك ٤ تقارير لمتهم واحد.

مفاجأة بالاحراز

وطلب رئيس المحكمة من المتهمين الخروج من القفص اثناء فض الاحراز الخاصة بهم ويسأل كلا منهم إن كان هذا الحرز خاصا به ام لا.. الجميع نفوا صلتهم بالاحراز المضبوطة، وطلب رئيس المحكمة من المتهم عبد الحميد الزمان ان يقيس جاكت جينز ازرق.. الا انه كان اصغر من مقاسه بكثير.. وهنا ضجت القاعة بالضحك للمنظر الذى يشاهدونه فالجاكت صغير جدا على المتهم.

ثم نادى رئيس المحكمة. على المتهم هشام عبد الظاهر حيث فض الحرز الذى قدم مؤخرا من مباحث أمن الدولة والخاص بتسجيل شريطى فيديو عن البيان الذى القاه في جلسة ٩ مارس (الافتتاحية) حيث استنكر الدفاع ماقامت به مباحث أمن الدولة وطلب من المحكمة استبعاد رجال مباحث أمن الدول من حضور المحكمة واستبعاد الشريطين من اوراق الدعوى.

النيابة العسكرية

اوضح انه طبقا لسلطات رجال الضبط في المادة ٢١، ٢٦ فان ماقامت به مباحث أمن الدولة حال حضورها جلسة ٣/٩ وقبل انعقاد الجلسة واثناء وجود المتهمين في قفص الاتهام أدلى هشام عبد الظاهر ببيان على مرأى ومسمع من الكافة وتم تسجيله لجميع وكالات الأنباء العالمية يدلى فيه باعترافات بانهم قتلوا السادات وانهم وانهم.. الخ فان ماتم عمله صحيح طبقا للقانون.

الدفاع: يطلب صورة من هذا المحضر

رئيس المحكمة: نأمر بصورة ضوئية من المحضر تسلم إلى الدفاع.

ثم نادى رئيس المحكمة على شهود الاثبات وعددهم حوالى ١٨ شاهدا وشرعت المحكمة بالفعل في سماع الشاهد الأول العقيد يحيى حجاج وطلب اخراج باقى الشهود إلى خارج القاعة.



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٩ مارس ١٩٩٣

المحكمة العسكرية تستأنف جلساتها اليوم

تستانف المحكمة العسكرية بالهاكستيب جلساتها اليوم لمحاكمة أعضاء التنظيم الارهابي المتهمين بضرب السياحة والاقتصاد القومي.

وكانت المحكمة برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى وعضوية العميد حامد سيد حسن والعقيد محمد شامل رمزي، قد قررت في جلستها السابقة تاجيل نظر الدعوى الى جلسة اليوم ٢٩ مارس كطلب هيئة الدفاع لاستكمال اطلاعهم على ملفات القضية، كما قررت حظر النشر فى القضية استجابة لطلب احد المحامين.. الا ان هيئة الدفاع طلبت من المحكمة بعد انتهاء الجلسة السابقة أعادة النظر في قرار حظر النشر بحجة ان القضية تهم الراى العام ووعد رئيس المحكمة بدراسة طلبهم.



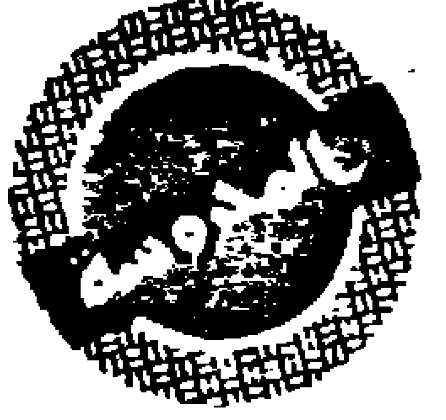
المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١ ابريل ١٩٩٣

نيابة أمن الدولة تحقق في جرائم ارهابى مترو الانفاق

تقرر إحالة الارهابى رمضان مصطفى أحمد عضو جماعة الشوقيين المتطرفة والذى قتل احد حراس مترو الانفاق واصاب زميلا له مساء السبت الماضى إلى نيابة امن الدولة العليا للتحقيق معه فى باقى الجرائم التى اتهم بالاشتراك فيها .

وصرح المستشار عبدالمجيد محمود المحامى العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا بأن نيابة امن الدولة كانت قد طلبت ضبط واحضار المتهم



المصدر : الأحرار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢ ابريل ١٩٩٣

الدفاع فى قضية اغتيال رفعت المحجوب

يتهم الموساد الاسرائيلى بتفجير مقهى وادى النيل

كتب - مصطفى الطرابيشى

اتهم الدفاع عن المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق الموساد الاسرائيلى بتفجير مقهى وادى النيل بميدان التحرير للايقاع بين اعضاء الجماعة الاسلامية والحكومة واشار الى ان جهات اجنبية كانت وراء عملية الاغتيال بعد زيارة الدكتور رفعت المحجوب لبغداد ومدحه للرئيس العراقى صدام حسين .

عقدت الجلسة برياسة المستشار وحيد محمد ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام حجازى ومحمد عبداللطيف بحضور ياسر رفاعى واسامة قنديل رئيسى نيابة أمن الدولة العليا حيث واصل الدكتور عبدالحليم مندور مرافعته باستعراض مانشرته الصحف عن حادثى محاولة اغتيال اللواء زكى بدر وزير الداخلية السابق واتوبيس السياح الاسرائيلى وما قالته من ان عناصر اجنبية هى التى كانت وراءهما وعن القبض على بعض العناصر واتهامهم بانهم وراء محاولة اغتيال اللواء زكى بدر وافرج عنهم واعيد القبض عليهم مرة اخرى فى قضية الدكتور المحجوب وقرر الدفاع ان مصر مستهدفة الآن من عناصر خارجية لتبديد امنها واستقرارها وان حوادث التفجير فى مقهى وادى النيل بميدان التحرير وانفجار المركز التجارى فى نيو يورك والانفجارات التى وقعت فى لندن وباريس وقيل ان عناصر اسلامية وراءها ما هى الا خطة لضرب الاسلام والاسلاميين فى العالم وان الموساد السرائيلى وراء تلك الحوادث خاصة ، تفجير مقهى وادى النيل حيث ان عناصر من الموساد الاسرائيلى هى التى قامت بتنفيذ تلك الجريمة للايقاع بين اعضاء الجماعة الاسلامية وبين السلطة.



المصدر : الوفد

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٤ / ٤ / ١٩٩٢

مفاجأة فى قضية مقتل ضابط أمن الدولة بالفيوم

الفيوم - سيد الشورة:

وقعت امس مفاجأة فى قضية مقتل المقدم احمد علاء الدين ضابط امن الدولة بالفيوم، تخلف المتهمون الأول والرابع والتاسع مرسى رمضان محمد ونور محمود وابراهيم عبد التواب عن حضور الجلسة. استفسرت هيئة المحكمة من النيابة عن اسباب تخلف المتهمين، وقررت النيابة عدم توافر معلومات عن اسباب تخلفهم. قررت المحكمة تأجيل نظر القضية لجلسة اليوم «الاحد» . كما قررت اخطار مدير عام مصلحة السجون بوزارة الداخلية لاجراء تحقيق عاجل مع المتسبب فى عدم حضور المتهمين، وتقرر عرض نتيجة التحقيق على المحكمة فى جلسة اليوم، وكانت محكمة امن الدولة العليا طوارىء بالفيوم، قد عقدت جلستها امس برئاسة المستشار احمد عزت العشماوى. تخلف المحامون المنتدبون عن الحضور ، امرت المحكمة باخطار نقيب المحامين بالفيوم للحضور فى جلسة اليوم، لبيان سبب تخلف المحامين المنتدبين، حضر الجلسة امس ٨ من شهود القضية التسعة، وقررت المحكمة قيام النيابة باعلان الشاهد المتخلف لحضور جلسة اليوم.

المدونة

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الوفد

التاريخ : ٥ ابريل ١٩٩٣

جلسة ساخنة فى قضية مقتل ضابط أمن الدولة بالفيوم

المتهمون يحتجون على سماع شهود الاثبات فى غياب محاميهم

الفيوم - سيد الشورة :

شهدت محكمة امن الدلة العليا طوارىء بالفيوم امس جلسة ساخنة فى قضية مقتل المقدم احمد علاء الدين ضابط امن الدولة بالفيوم . عقدت المحكمة جلستها برئاسة المستشار احمد عزت العشماوى رئيس المحكمة وعضوية المستشارين عابد الاصولى ومحمد حلمى عبدالنور وامانة سر محمد فتح الله ونبيل دانيال ومثل النيابة عبدالمنعم الحلوانى رئيس نيابة امن الدولة وأسامة عبدالظاهر وكيل أول النيابة .

اثبت رئيس المحكمة فى بداية الجلسة حضور المتهم الخامس سيد محمود خالد بعد القبض عليه ، وانسحب كل من عادل الليمونى ومهدى المرجاوى المحامين المنتدبين من الجلسة لعدم التنسيق مع المتهمين ، وشرع رئيس المحكمة فى سماع شهود الاثبات التسعة فى القضية إلا ان المتهم الأول مرسى رمضان محمد طلب حضور المحامين الاصليين عند سماع شهود الاثبات فى القضية .

اكد رئيس المحكمة بانه فى حالة حضور المحامى الاصلى سوف يعاد سماع الشهود فى حالة طلبهم . ادار المتهمون السبعة الحاضرون ظهورهم فى القفص احتجاجا على سماع شهود الاثبات فى غياب محاميهم وقاطع المتهم الاول الشاهد الأول فى القضية اثناء ادلائه بشهادته وأبدى المتهم إعتراضه على اجراءات المحاكمة وجلس المتهمون وقد اداروا ظهورهم للقاعة ! تعرف الشاهدان الاول والثانى على المتهم الاول مرسى رمضان الماثل فى القفص من الخلف من خلال دائرة حمراء فى جاكت يرتديه واستفسر رئيس المحكمة عن سبب ارتداء الجاكت فقال المتهم ان الامن اجبره على ارتداء الجاكت واكد المقدم مجدى منصور من ترحيلات شبرا الخيمة ان المتهم حاول الهروب من السجن من اسبوعين فتم تمييزه عن زملائه ! وواصلت النيابة سماع الشهود فى القضية وهم جمال سيد رضوان وعبدالغنى محمود حسن وعلى عبد جمعة وشعبان احمد محمود ومقد . حسام الدين طلعت والملازم اول طارق يحيى و النقيب اسامة يوسف والرائد مصطفى تمام والنقيب رامى ابراهيم وعقب سماع المتهم الاول لشهادة المقدم حسام الدين طلعت اصيب باغماءه وتعالى صراخه فامر رئيس المحكمة باخراجه من القاعة لعلاجه وتم استدعاء مفتش الصحة وتم اسعافه وعاد للقفص واثناء رفع الجلسة للاستراحة وقعت مشادة كلامية بين المتهمين وضباط الحرس وكادت تتطور الى مشاجرة بالايدى بين المتهم احمد سليم كحك والعقيد محمد شيحة من ضباط الحرس .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ - ابريل ١٩٩٢

الارهاب فى مصر .. أصبح فى قبضة القانون

خلال هذا الشهر: المحاكم تنظر قضايا ضرب السياحة وفرج فوده

يشهد شهر ابريل الحالى المواجهة مع الارهاب فى ساحة القضاء.

تستمر جلسات محاكمة قضايا ضرب السياحة وتستأنف المحكمة مواصلة نظر قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق. وقضية اغتيال الدكتور فرج فودة. وقضية احداث الشغب فى الفيوم التى قادها د. عمر عبدالرحمن.



وقد عاشت «اخبار الحوادث» جلسات المحكمة العسكرية التى تنظر قضايا ضرب السياحة . وطلب الدفاع حظر النشر فى القضية .. ثم عاد ليطالب بالنشر .. ثم انسحب الدفاع .. ورفضوا المحامين المنتدبين .. وجاء الشهود واعلن المتهم دراو ابراهيم ان شقيقته مقبوض عليها .. ولكنه يفاجأ بها وسط طابور الشهود الذين قدمتهم النيابة لاثبات وقائع الدعوى .. من بين المتهمين محامون فى القفص لايعرفون حدود القانون .. اهالى المتهمين يحضرون من اقاصى الصعيد .. يتكبدون المشاق لعل وعسى ان يفيق من انضم الى قافلة الارهاب .. حوار ساخن بين المحكمة الهادئة والدفاع الذى يسعى للتأجيل .. ولاول مرة فى تاريخ المحاكمات يطالب الدفاع بحبس المتهمين !!

الشهود .. الغائبون !

ومابين مناورة الانسحاب .. والسير فى اجراءات الدعوى .. وسماع الشهود .. كان هناك شهود ضمهم ملف الدعوى ولكنهم لن يحضروا المحاكمة .. شهود رؤية للوقائع كتبوا شهادتهم .. وسطروا معها حبهم لمصر رغم انها ليست وطنهم .. حبهم لمصر لاصالة شعبها رغم الارهاب .

شهدت الجلسة الرابعة عملية فض الاحراز الخاصة بالقضية .. وقد حوت الكثير من المتعلقات الخاصة بالمتهمين .. ومنشورات .. وارقام تليفونات .. اشرطة تسجيل كاسيت وفيديو .. كتب .. اشياء كثيرة .. فى علب «كرتون» كبيرة .. واجهت المحكمة المتهمين بها .. انكروا ..

طلبت المحكمة من النيابة العسكرية تفريغ الاشرطة الموجودة ضمن احراز القضية .. وهى ١٦ شريط كاسيت و ١٠٠ شريط ديسك كمبيوتر و ٢ شريط فيديو كاسيت .. ومن بين المضبوطات ١٢ ورقة مصورة حول دور الجواسيس والتعريف باجهزة المخابرات ولم يوضح احد ماهى العلاقة بين النقضين . ولماذا هذا التعريف فى عرف الارهاب .

جلسة الانسحاب

وفى الجلسة الرابعة للمحاكمة .. جاءت عملية الانسحاب المنظمة .. المحكمة اكدت انها اتاحت الفرصة بالتأجيل اكثر من مرة بناء على طلب الدفاع للاطلاع .. تمسك الدفاع بالرغبة فى مزيد من الاطلاع .. وعندما اكدت المحكمة ان تأجيل سير الدعوى يضر بمصالح المتهمين .. حيث ان القاعدة ان المتهم برىء حتى تثبت ادانته .. وان المحكمة تسعى باعتبارها خط الدفاع الاخير للمتهمين الى تجلية مواقف المتهمين لاخلاء ساحة البرىء وتوقيع الخبراء على المذنب .. وان العدل البطىء هو الظلم بعينه .. وكانت المفاجأة فى رد الدفاع .. اعلنوا انهم مشغولون فى قضايا اخرى عديدة .. وان المتهمين فى حوزة المحكمة محبوسون لن يهربوا .. وعليهم ان ينتظروا حتى يتمكنوا من الاطلاع والتعرف على ماهو منسوب لكل منهم .. فالدفاع لديه موسم حافل فى شهر ابريل قضية المحجوب التى ستبدأ فى اول الشهر .. قضية عمر عبدالرحمن يوم ٦ ابريل .. قضية اغتيال فرج فودة يوم ١٢ ابريل .. وهذه قضايا تحتاج الى التركيز والاطلاع والجهد لاعداد المرافعات .. ولكن المحكمة ارادت حسم الموقف .. اعلنت انها ستبدأ السير فى الدعوى .. بمناقشة الشهود وهى على استعداد ان تحضر الشاهد اكثر من مرة اذا طلب الدفاع ذلك .. وعاد الدفاع ليؤكد انه لم يتسلم اسماء الشهود .. وكان رد المحكمة .. الشهود بل اقوالهم موجودة فى ملف الدعوى .. الشهود اعلنوا وحضروا فى الجلسة الماضية .. وحضروا اليوم لتتاح الفرصة لسؤالهم فى الدفاع كله والمتهمين جميعا .. وكذلك فى المحكمة والادعاء .. ومع ذلك فالمحكمة تؤكد وتكرر انهم سيحضرون مرات ومرات اذا كان هذا فى صالح احقاق الحق وتوضيح المواقف .. لكن الدفاع تمسك بعدم سماع شهادة الشهود واصر على الانسحاب .

جلسة الرفض

وكانت الجلسة الخامسة هى جلسة الرفض .. ثم انتداب عدد من المحامين الذين عليهم الدور فى النقابة الفرعية للمحامين بالقاهرة .. على اعتبار ان من حق كل متهم فى جناية ان يكون له دفاع .. رفض بعضهم داخل قفص الاتهام متمسكين بحضور الدفاع الموكل .. وكان ردالمحكمة انها ترحب بعودة الدفاع فى أى وقت .

شهادة المصابين !

واذا كانت مشكلة سماع الشهود هى محور خلاف وانسحاب الدفاع .. فان هناك شهود رؤية لن يحضروا الجلسات .. الشهود الذين وقع عليهم الاعتداء .. الشهود الذين اصيبوا فى الحادث فقضوا اياما تحت العلاج بدلا من ان يقضوها تحت اشعة الشمس .. قضوا اياما بين جدران المستشفيات بدلا من قضائها وسط الاثار .

مايكل سيمونديل انجليزى سن ٢٤ سنة كان من ركاب الاتوبيس رقم ١٦٨٠ سياحة القاهرة جاء فى اعترافاته التى كتبها باللغة الانجليزية وبخط يده : لقد سمعت ورأيت شابا مابين ١٣ و ١٩ سنة يطلق صفارة مرتين



وجرى عبر الشارع بعد ثوان اعتقد انى سمعت طلقتين اطلقتا من الاتجاه الموضح بالرسم (الذى قام بوضع رسم توضيحي للحادث) ولم ار اى شخص بسلاح هذا كل ماحدث .

ديفيد ويلسون .. بريطاني - السن ٢٤ سنة - الوظيفة مختبر للمخدرات بشركة ادوية جاء فى اقواله : كنا نسير عبر الطريق العام بين تل العمارنة الى اسيوط .. القرى كانت ترحب بنا فى الساعة ٣,١٥ ظهرا تقريبا سمعت طلقا ناريا .. ثم سمعت شخصا ينادى بالانبطاح .. ثم سمعت طلقا ناريا اخر فى هذه اللحظة عرفت انه يوجد الم برجلى مكان الطلق النارى فى عضلة الساق .. ولم اشاهد اى أحد يطلق النار لكننى سمعت الصفارة قبل ذلك ومرة واحدة قدنا السيارة بسرعة كبيرة .

دافو ويلسون : بينما نحن مسافرون عبر الطريق سمعت صوت صفارة واتبعها مباشرة صوت طلق نارى .. اتضح انه طلقات بندقية .. ادركت اننى اصبت فى ساقى .. انبطحت الى اسفل .. وبينما نحن نسير بسرعة لكى نهرب من الخطر كان كثير من الموجودين فى الاتوبيس يصيحون «انبطحوا» وعندما توقف الاتوبيس .. ادركت ان شاسون قد اصيبت بطلق نارى وقد وضعت فى سيارة واسرعت بها الى المستشفى واتبعتها بعد مدة قصيرة .. اولا كانت هناك عربة وبعد ذلك سيارة الاسعاف الى المستشفى .

شهود الاثبات والنفى

وتستمع المحكمة فى جلسة اليوم الى باقى شهود الاثبات الـ ١٧ الذين رأت ان لهم دورا رئيسيا فى تحديد وقائع الدعوى من خلال ماادلوا به من اقوال فى ملف الدعوى .

عموما بدأ السير فى الدعوى .. وارتفعت درجة حرارة الجلسات .. المواجهة بين الشهود .. حيث يحاصر الشاهد بعدد من المحامين كل يوجه له سؤالا محددا للوصول الى اجابة محددة قد تفيد فى التشكيك فى شهادته او فى الادانة والقرائن الموجهة للمتهم .. حتى المتهمون الـ ٤٤ فى القفص كانوا يواجهون الشهود .

وفى الجلسة الاخيرة ظهر ان الدفاع اعاد ترتيب اوراقه .

واستمعت المحكمة على مدى ٧ ساعات الى ١٣ شاهدا . كانوا كلهم من شهود الاثبات سواء شهود رؤية حادث الاعتداء على الاتوبيس السياحي الذى كان يقل السائحين الالمان فى قنا ومنهم من شاركوا فى عملية ضبط المتهم بسطاوى احمد فى مسرح العمليات وقد اكدوا انهم القوا القبض عليه وهو يحاول الاستجابة لاوامر احد زملائه لتغطية هروبهم بمحاولة اطلاق الرصاص على مطارديه .



المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ - ابريل ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التفاصيل الكاملة لقضية اغتيال الدكتور فرج فودة بأيدى الارهاب الاسود

اعترافات المتهمين فى القضية :

الدكتور عمر عبدالرحمن افتى لنا باهدار دم فرج فوده لأنه علمانى !

تحقيق
فاروق الشاذلى

تبدأ يوم ١٤ ابريل الحالى محاكمة المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور فرج فودة .. القضية تحمل رقم ٦٥٣٨ جنايات لسنة ٩٢ مدينة نصر و١٥٥ أمن دولة عليا .. وتكشف «أخبار الحوادث» العديد من الاسرار التى تناولتها اعترافات المتهمين فى القضية التى تضم ١٣ متهما و٢٩ شاهدا .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ - ابريل ١٩٩٣

فكرنا فى قتله بالسلاح الابيض
ثم عدلنا الخطة الى احراقه بالبنزين
ثم الغينا الخطتين!



المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ ابريل ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

كان مسرح الجريمة امام المنزل رقم ٢ شارع اسماء فهمي بمدينة نصر . الساعة السادسة من مساء يوم ٨ يونيه ١٩٩٢ .

كان الدكتور فرج فوده ومعه ابنه احمد وصديقه وحيد رافت يخرجون من باب العمارة متجهين الى السيارة التى تقف على ناصية الشارع وتبعد عن بوابة المنزل بحوالى ٧ امتار . بعد (٤) خطوات اى حوالى ٣ امتار انطلق وابل من الرصاص كان معظمه من نصيب الدكتور فرج فوده . وان اصابت الرصاصات نجله احمد وصديقه وحيد رافت اللذين وقفا وارجلهما تنزف دما ويصرخان من الالم .

الرصاص من اثنين من الشباب ينطلقان على دراجة بخارية . السائق الخاص للدكتور فوده ينطلق خلف الموتوسيكل يصطدم به رغم التهديد .. يقع الموتوسيكل والمتهمان احدهما يهرب والآخر يمسك به الاهالى .

وبعد تحقيقات الشرطة تنشر « اخبار الحوادث » نص اعترافات المتهمين فى تحقيقات النيابة . والتى تكشف عن العديد من الاسرار تنشر لاول مرة .

اسمي عبدالشافى احمد محمد رمضان .. السن (٢٦ سنة) . اعمل سماكا ، مقيم فى ٤١ شارع عمر بن الخطاب بالزاوية الحمراء ولا احمل تحقيق شخصية .

● ما تفصيلات اعترافك ؟

●● « انا عضو فى تنظيم الجهاد اللى براسه الدكتور عمر عبدالرحمن . كان الدكتور عمر عبدالرحمن استباح دم الدكتور فرج فودة باعتباره « علمانى متطرف » يهاجم الدين الاسلامي فى كتابته وبناء على اجتهادى انا واشرف سيد ابراهيم اللى هو عضو معايا فى نفس التنظيم بدانا فى الاستعداد لتصفية الدكتور فرج واستلفنا وبعنا بعض الأشياء عندنا لعملية التمويل وقام اشرف بسرقة الموتوسيكل من واحد قال انه مسيحى وراح اشترى السلاح بندقية آلى وحوالى عشرين طلقة تقريبا وهو اتصرف فى طلقات ثانية وانا اشتريت الفرد المحلى من واحد معرفهوش فى الزاوية الحمراء واشتريت معاه ثلاث طلقات واشرف جابلى حوالى ١٢ او ١٣ طلقة تقريبا وبدانا نرصد تحركات الدكتور فرج فودة وعرفنا عنوانه عن طريق دليل التليفون وبدانا نراقبه من حوالى شهر فى شارع النزهة وكنت براقبه فى بيته وعند مكتبه فى شارع أسماء . وبعد ما رصدنا تحركاته حددنا يوم التنفيذ ٨ ـ ٦ ـ ١٩٩٢ باعتباره قبل العيد واتفقت انا واشرف على التنفيذ فى هذا اليوم بعدما حضرنا السلاح ووسيلة الانتقال ورحنا انتظرنا عند مكتبه فى الشارع الساعة ١٠ صباحا وعايز اقول ان احنا قبل كده كنا بندرب على عملية ضرب النار فى منطقة قرب ابو زعبل وده كان تمهيدا لعملية قتل الدكتور فرج فودة وبعدين لقيته نازل حوالى السادسة والنصف وكان معاه واحد كمان ونزل اشرف ومعاه البندقية وضرب الدكتور فودة ومش فاكر اذا كان ضربه من الجنب او الظهر انا كنت مستنيه بالموتوسيكل وضربته وجريت بالموتوسيكل بعدما لقيت الدكتور فودة واقع على الأرض واعتبرناه مات وبعدين فوجئنا بالسائق بتاع الدكتور فودة بيجرى ورانا بالعربية فوقعنا من على الموتوسيكل بعد ما هو ضبطنا ومعرفش ايه اللى حصل بعد كده لانى كنت مرمى على الارض من تاثير الوقعة لكن لما اتمسكت اتمسك معايا الفرد والطلقات والامناء اللى مسكونى كانوا لابسين رسمى ومسكونى وضربونى » .

● منذ متى وانت عضو بتنظيم الجهاد ؟

●● انا عضو فى الجماعة الاسلامية منذ عام ١٩٨٩ م

● ومن الذى يراس الجماعة ؟

●● الدكتور عمر عبدالرحمن .

● ما هى أهدافها ؟

●● اهدافها معروفة فى كتاب اسمه ميثاق العمل الاسلامى واللى اشترك فيه عاصم عبدالماجد وعصام درباله وناجح ابراهيم ودول من امراء الجماعة بالاضافة الى الدكتور عمر عبدالرحمن وهو قمة التشكيل الهرمي عندنا وهو باعتباره « رجل مجتهد » استباح دم الدكتور فرج فوده .

● ما سبب تصميمكما على قتل الدكتور فودة ؟

●● بسبب انه علمانى متطرف بيهاجم الدين الاسلامى فى كتاباته .

● ماهى الادوات التى قدرتما استخدامها فى تنفيذ عملية قتل الدكتور فرج فودة ؟

●● اول حاجة كان لازم ندبر وسيلة الانتقال وهى موتوسيكل ثم تدبير السلاح .

● وكيف دبرتما وسيلة الانتقال ؟

●● أشرف سرق الموتوسيكل من واحد مسيحى فى الزاوية الحمراء .

● وما مصدر حصولكما على الأسلحة النارية ؟

●● اشرف اشترى البندقية الآلية وحوالى ٢٠ طلقة وطلقات أخرى من بلد فى الفلاحين ناحية القناطر وانا اشتريت الفرد من واحد معرفوش فى الزاوية الحمراء .

● هل لك سابق معرفة بالدكتور فرج فودة ؟

●● لا ..

● هل يوجد ثمة خلافات سابقة بين أشرف سيد ابراهيم والدكتور فرج فودة ؟

●● لا ..

● ما هى المدة التى استمرت عليها عملية رصد تحركات الدكتور فودة ومراقبة تحركاته ؟

●● من حوالى شهر تقريبا .

● ومن الذى تولاها ؟

●● أنا اللى توليت هذه العملية .

● ما هو الهدف والقصد من ذلك ؟

●● اختيار الوقت الأمثل والمكان المناسب لعملية قتله .

● وما هو دور لأشرف سيد ابراهيم أنذاك ؟

●● كان دوره هو القتل .

● كيف توجهت الى مكان الواقعة انت والمتهم اشرف ؟

●● احنا اخدنا الموتوسيكل وكان لاشرف معاه البندقية الآلى حطتها فى شنطة وكان معانا الذخيرة وانا كان معايا الفرد المحلى وكان معايا الذخيرة بتاعته .

● هل السلاح المعروض عليك الآن هو ذات السلاح الذى كنت تحرزه ابان الواقعة ؟

●● ايوه .

● هل تيقنتما من تواجد الدكتور فرج فودة



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ ابريل ١٩٩٣

بمكتبه بشارع اسماء عند توجهكم للمنطقة ؟

●● احنا لقينا العربية بتاعته موجودة فتأكدنا انه موجود .

● وما هو تصرفكما آنذاك ؟

●● اللى حصل ان اشرف نزل من على الموتوسيكل ومعاه البندقية وابتدأ يضرب نار على فرج فودة وبعد ما تأكدنا انه وقع وانتهى امره دورت الموتوسيكل وابتدينا فى الهروب .

● من الذى تولى اطلاق الاعيرة النارية على الدكتور فرج فودة ؟

●● اشرف .

● وما هو دورك فى ذلك الوقت ؟

●● انا دورى كان مساعدة اشرف فى الهروب من محل الواقعة .

الاتهـــام ؟

ووجهت له النيابة هو وزميله اشرف سيد ابراهيم تهمة الشروع فى قتل فرج محمد فودة وأحمد فرج فودة ووحيد رافت عمدا مع سبق الاصرار والترصد ووجها النية على ذلك واعدا دراجة بخارية واسلحة نارية وذخائر منها السلاح النارى والذخائر المضبوطة معهما بالطريق العام وما ان ظفرا بهم حتى اطلقا الاعيرة النارية تجاههم قاصدين من ذلك قتلهم واوقف اثر الجريمة لسبب لا دخل لارادتهما فيه . اضافة الى تهمة احراز سلاح نارى غير مشخشن بغير ترخيص وايضا احراز عدد ١٨ طلقة مما تستعمل على السلاح النارى دون ترخيص لحيازتهما وايضا سرقة الدراجة البخارية رقم ٧٩٢٢٧ القاهرة وقيادة مركبة الية بدون رخصة قيادة او رخصة تسيير واتلاف اجزاء السيارة رقم ١٧٥٤٦٥ ملاكى القاهرة واعترف المتهم امام النيابة بهذه التهم .

لكن كيف تم تجنيد المتهمين فى هذه القضية ؟ .. وكيف تم الايقاع بهذا الشباب الحائر فى براثن الارهاب ؟ .. هذا ما يكشفه نص التحقيقات والاعترافات مع المتهم عبدالشافى احمد محمد والتى تولاها هشام حموده رئيس النيابة بامانة خليل عبدالمنعم .. فماذا تقول الاوراق ؟

متى بدات إلتزامك الدينى

انا فى الفترة الزمنية ما بين ٨٥ ، ١٩٨٦ كنت ذهبت الى مسجد المنتصر اللى جنب بيتى لاصلى فيه لانى كنت متضايق نفسيا علشان بارتكب معاصى ولو انها معاصى بسيطة زى لعب الكورة وتضييع الوقت والسفر فى رحلات ومحادثة البنات وشرب السجاير فانا كنت باحس انى محتاج الى التوبة والى الصلاح فقررت ان اصلى وذهبت بالفعل الى مسجد المنتصر وبعد ترددى عدة مرات على المسجد بدات اتعرف على بعض الشباب من الملتزمين لمثال اخ اسمه ايمن المرشدى وحضرت معهم حلقات قرأن كان فيها شيخ



المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ - ابريل ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

كبير الشيخ حجازى يعلم فيها اداب تجويد القران وبدات احفظ معهم بعض ايات القران واحاول ان اعمل بها في حياتي العملية ومنها ايات التوبة والرجوع الى الله ثم بعد ذلك انتقلت الى بعض الدروس خارج المنطقة بتاعة سكني فرحت للشيخ اسامة عبدالعظيم اللى بيدرس فقه في مسجد عباد الرحمن بالامام الشافعي واستمر الحال على هذا اذهب كل يوم اربع لاتلقى بعض دروس العلم في هذا المسجد بين المغرب والعشاء .

وفي ذلك الحين بدات التزم واطلقت لحيتي واتسمت باخلاق الملتزمين في تعاملهم زى الكلام برفق وحسن الخلق مع الناس وتغيير تعاملي الى تعامل اسلامي واستخدام كلمات اسلامية في الحديث وكان في ذلك الوقت في دراستي الثانوية فانهيتها وجبت مجموع ٦٣ ٪ تقريبا بالقسم العلمي من مدرسة الرياض الخاصة ودخلت معهد المطرية الصناعي وده معهد متوسط والتقيت فيه بانماط اخرى من الملتزمين فقابلت بعض افراد الجماعة الاسلامية زى مصطفى الخطيب ومحمد فرشوطى وحسام خميس وايمن خميس .

وكان ايمن هو المسئول عن الجماعة في المعهد وكان في اول معرفتي بهم كان بيحصل مشادات بيني وبينهم لاني ما كنتش مقتنع بتغيير المنكر باليد ورغم المشادات دى كان فيه اختلاط عادى بيني وبينهم وكان على اثر الاختلاط ده ان ذهبت معاهم الى مسجد ادم علشان اشوف ايه اللى بيتقال ده عن تغيير المنكر باليد ومضت مدة طويلة وانا على هذا الحال من الاختلاط معاهم والتردد على مسجد ادم لسماع بعض الدروس وكان ابرزها عن الدعوة واخلاق الداعية وكيف يتعامل مع المدعو وان يتحلى بحسن الخلق ويذكر الناس بالجنة والنار وعن تغيير المنكر باليد وانه يجوز لاحد الرعية تغيير المنكر باليد فمثلا لو لقيت واحد بيشرب خمر لمنعته من ذلك مخافة عليه يعني امسك ايده وهو بيشرب الخمر واخذ الكوب اللى في ايده وادلقها واشرح له مخاطر شرب الخمر ودى كانت ابرز حاجة في تغيير المنكر وليس معنى ذلك ان احطم المنكر مباشرة وهذه كانت اهم القضايا المطروحة في المسجد والدروس دى كان بيديها ناس معرفهمش ولا اذكر احدا منهم بعد كده بدات اتردد على مسجد ادم في صلاة الجمعة واستمع الى الخطب وكان يلقى الخطب الشيخ محمد شريف وعزت السلاموني وتاثرت بها فمثلا كانوا بيتكلموا عن الاوضاع المتردية في الاقتصاد المصري ومحاولة اصلاحه فمثلا في المسائل الاقتصادية وكانوا بيطرحوا حلول لها بان يبقى فيه اكتفاء ذاتي من الانتاج ومحاربة الفساد بين المسئولين وفي مسائل السفور فالناس تلتزم بالحجاب والصلاة والبعد عن مشاهدة الافلام الخليعة وغير ذلك من الاسباب التى تؤدى الى الفجور وتاثرت جدا بكلام محمد شريف بصفته عالم وبدات انهج نفس النهج يعني احمل نفس الافكار اللى هما بيحملوها وانتقلت الى المنطقة بتاعتي لادعو الى نفس النهج ده وشفت مسجد صغير وهو مسجد الحسن والحسين بعد بيتي بشوية بسيطة ما عرفش في شارع ايه وبدات ادى فيه دروس والقى خطب وانا كنت مؤهل قبل كده من ايام ما كنت باروح للشيخ اسامة لاني كنت بادى دروس في نفس مسجد الحسن والحسين وبدا يجتمع حولى بعض الشباب ويلتزموا بنفس هذا المنهج زى احمد شلبى ومحمد شامخ واشرف السيد وجلال عزازى .

وبدانا ننظم نفسنا بحيث ان واحد منا يلقي خطبة الجمعة في مسجد الحسن والباقي يحضروا الخطبة في مسجد ادم وبعد كده بدات احداث عين شمس وامتنعنا ان نذهب لمسجد ادم وبقينا في منطقتنا واستمرت الدروس وحلقات القرآن بمسجد الحسن والحسين وطلب القبض عليّ في احداث عين شمس لقربي من المنطقة عن طريق المعهد وجم يقبضوا على ما لقونيش في البيت وهربت من البيت واقمت لدى اعمامي وعماتي كل واحد شويه وبعد فترة بدات ارجع المنطقة تاني وامارس حياتي طبيعي الى قبل الحادث بعدة شهور وبعد احداث قتل رفعت المحجوب بعدة شهور كان احد المحامين ويدعى منصور منصور المحامي وده ساكن حيث مسجد الحسن والحسين وبعدما خلص جيش من حوالى سنتين صلتي بدات به وهو كان يتردد على المتهمين في قضية المحجوب ويرسل لنا اخبارهم وكنت بسأله عن بعض الاشياء ليسأل عنها صفوت عبدالغني لاني كنت اعرف صفوت من ايام مسجد ادم كنت باشوفه هناك هو وعزت السلاموني وكنت بقابل صفوت في المنطقة عندنا لان له خال احيانا يتردد عليه في المنطقة وهو صاحب قهوة لكن انا ما عرفوش والقهوة في شارع مسجد ابوليلة يعني نفس القهوة قريبة من المسجد فصلتي بصفوت وبمنصور المحامي ارسل صفوت عن طريق منصور للبحث عن شخص يقوم بمهمة اغتيال الدكتور فرج فودة وقال لمنصور شوف حد من الزاوية لو ينفع ينفذ العملية دى فمنصور فاتحني في الموضوع ده فانا قلت له اني ممكن اقوم بالعمل ده لكن لما منصور قال لصفوت على صفوت رفض دون ان يبدى اسباب وانا استنتجت انه رفض علشان باقوم باعمال الدعوة في المنطقة ولكني قلت لمنصور اني عايز انفذ العملية ويعرض الموضوع على صفوت تاني في الزيارة فلم يبدى رفض ووافق على اني انفذ العملية .

بدات احدد الهدف اللى هو فرج فودة وبدات اجيب عنوانه عن طريق دليل التليفون وارصده من



المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ ابريل ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

عند بيته للمكتب بتاعه فمن حوالى قبل رمضان بأسبوع بعدما عرفت عنوان بيته ومكتبه رحت عند بيته الصبح ومعايا (اشرف) على موتوسيكل اشرف لان اشرف عنده موتوسيكل اخذته منه ورحت ارصد به تحركات فرج فودة ووقفت عند بيته وبينزل من بيته فى مواعيد غير ثابتة احيانا ٩ واحيانا ١٠ واحيانا ١١ واحيانا الساعة ١ ظهرا ويروح على مكتبه لكن احيانا كان بيروح يشترى حاجات قبل ما يروح المكتب وفاتحت اشرف السيد فى الموضوع ده بعد ما جانى الاذن من صفوت واللى كان قبل رمضان بحوالى اسبوع واشرف وافقنى على ذلك وجه معايا مرة وانا بارصد تحركات فرج فودة وبدأت انا واشرف ندرب على السلاح الابيض على اساس انى فكرت انفذ العملية بالسلاح الابيض كنت باروح انا وهو بادرب عند واحد اسمه باسم معانا فى الجماعة الاسلامية وعنده شقة فى شارع ترعة الجلاد متزوج ومقيم فيها ولم يكن يعرف لماذا نتدرب ولكنه مع الوقت اكتشف ان هناك عملية وكان معانا محمد ابراهيم وده منضم للجماعة جديد وبيشتغل يصلح غسالات وساكن فى الشارع اللى فيه مسجد الجمعية الشرعية فى الزاوية وده كان بيدربنا على الكاراتيه لانه هو بيعرف يلعب كاراتيه وبيلعب فى منطقة اسمها الحدايق بالزاوية واحيانا كنا بنجرى فى الشارع انا وهو واشرف وكنا بنجرى حول القصر الجمهورى بحدائق القبة وكان فى الاول ما يعرفش احنا بندرب ليه لكن مع الوقت انا قلت له على سبب التدريب وعرضت عليه انه يشترك معانا فوافق لكن انا بعد كده استبعدته لانى غيرت اسلوب التنفيذ وذلك لان اشرف قال لى ان احنا ممكن نتمسك لو نفذنا القتل بالسلاح الابيض فغالبا الدكتور فرج بيكون معاه ناس وهو ماشى وقال لى ان احنا ممكن نقتله بطريقة ثانية بأن ندلق عليه جردل بنزين ونولع فيه انا قلت لمنصور على الفكرة دى علشان يقول لصفوت فى الزيارة ومنصور قال لى انه قال لصفوت وصفوت لم يبدى موافقة او رفض ولكن ابدى دهشته من الفكرة وفكرت انا واشرف فى تغيير الفكرة لانها لم تكن واقعية وقررنا ان احنا نقتله بالرصاص وبدأت ادور على السلاح فسألت باسم على ان كان يعرف حد نشترى منه طبنجة فقال انه هيسأل لكنه مردش على وبعد فترة قال لى ان احد المشاغبين ان يبيع فرد ٩ مم بـ ١٥٠ جنيه فأنا اديت لباسم الفلوس وجابه ومعاه ثلاث طلقات وطلبت من منصور فلوس وانه يقول لصفوت علشان نشترى سلاح وننفذ العملية لكن صفوت رد وقال ان ما فيش فلوس الا لما العملية تتنفذ وبعد كده التكلفة يبقى يدفعها وان احنا نتصرف بطريقتنا وكان عندى انا واشرف ثلاجة ديب فريزر علشان السمك بعناها بـ ٤٥٠ جنيه واشرف هو اللى باعها وما عرفش باعها لمين وانا اخذت من منصور ٧٠٠ جنيه واخذت ٩٠٠ جنيه سلف من واحد اسمه اشرف عبدالرحيم وده تاجر بلاستيك يقيم فى الزواية الحمراء فى شارع عمودى على شارع مسجد ابوليلة ومعندوش محل ولكن بيلف فى الاسواق بعربية وبيبيع وانا واشرف كنا مدخرين بعض المالى حوالى ٢٠٠ او ٣٠٠ جنيه وسألت على حد تانى يجيب لى سلاح وسألت اخ اسمه ابوالعلا محمد عبدربه من بولاق كنت اتعرفت عليه اثناء هروبى من احداث عين شمس لما كنت مستخبى فى الاول عند واحد من بولاق اسمه صنعو وده اسم الشهرة واسمه الحقيقى مرسى ودانى له زميل فى المعهد مصطفى الخطيب وايام ما كنت عند مرسى تعرفت على واحد اسمه ابوالعلا ونظرا لعلاقة الصداقة والود اللى بينى وبين ابوالعلا فسألته على مسدس فقال لى انه ما يعرفش لكن ممكن يشوف لى حد .

وبعد كده قابلنى واحد اسمه على حسن وقال لى ان هو ده اللى ممكن يشوف لى سلاح وعلى حسن قعد مدة يلاوعنى ويقول لى غالية بلاش تشتريها وقعد على الحال ده اسبوعين وجه مرة قال ان فيه واحد عنده آلى قال تشتريه قلت له بكام قال لى فى حدود الفين قلت له ماشى وكنت فاكر انه مش هيوفى لكن رحت انا وهو علشان نجيب الآلى واخدونى بلد ارياف اسمها الباجور دقهلية وانا سألت على حسن فقال لى ان دى بلد تانية غير الباجور بتاعة المنوفية ولاحظت انها بينها وبين القناطر حوالى ١٢ كيلو طريق نصفه مسفلت والاخر غير مسفلت رحنا هناك قابلنا اللى عنده الآلى وما عرفش اسمه ايه لكن اقدر ارشد اليه وفى اليوم ده ماجبناش حاجة لان الراجل قال انه شايل الآلى عند واحد واللى شايله عنده مش موجود فرجعنا فى نفس اليوم وانتظرت يومين ثلاثة وبعدين على حسن جابه لى وجاب معاه خمس طلقات وبعدها بيومين جاب لى ١٧ طلقة ودفعت له ٢٠٥٠ جنيه على اساس ان الآلى ثمنه الفين والخمسين جنيه دى مواصلاته واخذت الآلى منه وهو مشى وانا نزلت على الغيطان اللى وراء البيت وضربت طلقتين واطمأنيت

انه شغال وبعد كده قلت لاشرف انى جبت الى وشلته عنده فى الاوضة بتاعته وقلت له لازم تدرب عليه ووافق على كده ورحنا طريق فى طريق ابوزعبل المؤدى الى بلبيس ورحنا هناك فى وقت الليل بعد العشاء واخترنا حتة ارض مزارع واسعة واشرف ضرب نار حوالى ثمانى طلقات وكان بيدرب على الرشاش .

التدريب على الاشجار !

مرة وهو بيجرى ضرب على شجرة والمرة الثانية فى كوم قش ومرة ثانية رحنا بعد المغرب خلف مدينة السلام فى مكان خالى من السكان وضرب هناك حوالى ٧ طلقات على كرتونة موضوعة فوق كومة من التراب ودى كانت مرحلة التدريب وقبل الحادث باسبوعين اخطرنا صفوت باننا تمكنا من شراء الى وجارى التدريب عليه ولم يبدى اعتراض وترك لنا اختيار الوقت وقمنا برصد الهدف لا ننا قررنا ان نضربه ليلا لوجود ستار امنى لتغطية الحادث ومع متابعة الرصد علمنا اننا لا نستطيع ضربه بالليل وذلك لانه لم يكن له ميعاد ثابت بالليل فقررنا بعد ذلك ان نغتاله بالنار لان له فى النهار مواعيد شبه ثابتة وبالفعل تم ضربه فى اليوم اللى حددناه لذلك وهو يوم ٦/٨ ونسيت اقول من حوالى قبل شهر رمضان الماضى بفترة بسيطة وعلى اثر اتفاقى مع اشرف على اغتيال الدكتور فودة قام اشرف بسرقة موتوسيكل ماركة ام زد من امام بلوك فى مساكن الزاوية وقال لى انه بتاع واحد مسيحى على اساس ان احنا نستخدمه فى عملية الاغتيال واشرف غير لون الموتوسيكل لان كان لونه احمر وهو خلاه ازرق ونزع لوحاته المعدنية ووضع لوحة واحدة .

وقال لى انه لقى اللوحة دى فى الشارع وهو ماشى وانه غير لون الموتسيكل باسبراى رش دوكو عمله بنفسه وبعد كده بقينا نستخدمه فى تحركاتنا فى رصد الهدف وانا واشرف رحنا عند مكتب الهدف يوم ٦/٦ بالليل بعد المغرب لكن مالقنهوش فاتفقت معاه على ان [illegible]

الاوضة يوم ٧ بالليل . وبيت عنده حتى الصباح ثم ذهبنا انا وهو الى منزلى وغيرت ملابسى ثم انصرفنا فى حدود الساعة ٩.٣٠ وكان الرشاش معه فى الشنطة الهاندباج ولونها لبنى واشرف هو اللى جايبها وركبنا الموتوسيكل وكان بحوزتى الفرد المحلى وكان معايا شوية طلقات حطتهم فى جيبى ومش فاكر عددهم كام وكنت حاطط فى الفرد طلقة واشرف كان حاطط فى الخزنة بتاعة الآلى حوالى ١٨ طلقة ووصلنا الى مكان مكتب الدكتور فرج حوالى الساعة ١٠ صباحا .

وكانت هناك السيارة فعرفنا انه وصل المكتب قبل ما نروح فذهبنا للافطار واشترينا كيلو خيار من خضرى يبعد عن المكتب حوالى ١٠٠ متر ثم رجعنا وفى اثناء رجوعنا وجدنا الهدف يتحرك تجاه المكتب بما يعنى انه نزل ورجع تانى لان احنا قعدنا نفطر حوالى ساعة الا ربع فذهبنا نتمشى وركبنا الموتوسيكل امام كلية البنات ثم رجعنا مرة ثانية بعد حوالى ساعة فوجدنا السيارة موجودة فوقفنا ننتظره فخرج سائقه ثم انطلق بالسيارة فعدنا نتمشى ثم رجعنا بعد حوالى نصف ساعة فوجدنا السيارة رجعت وهكذا استمر الحال حتى شاهدناه نازل من المكتب وقبل ما ينزل من المكتب السواق بينزل بالشنطة وبينظف العربية فعرفنا انه نازل فاقترب اشرف من الهدف وتوجه اليه من الخلف وكان بينه وبين الهدف حوالى ١٠ متر وانا ادرت الماكينة وكانت على بعد حوالى ٢٥ متر من الهدف وعندما سمعت طلقات الرصاص انطلقت ونزلت بها من على رصيف كلية البنات واخذت اشرف وانطلقت فى طريق اسما فهمى ثم اخذنا يمين خلف كلية البنات ثم اخذنا شمال من أول فتحة فى شارع دائرى خلف عمارات المروة ثم اخذت اتجاه مخالف وانطلقت ولاحظت فى الوقت ده العربية بتاعة الدكتور فرج تتابعنى وفضلت ماشى على طول بسرعة الى ان لحقت بي السيارة وصدمتنى ووقعت على الارض وفوقت والناس من حولى لانى لما وقعت على الارض

دخت وبعد كده جم امناء الشرطة مسكونى وما عرفش حاجة عن اشرف .

كتاب ميثاق العمل !

● **متى انضممت للجماعة الاسلامية ؟**
ـ عام ١٩٨٩
وكيف كان ذلك ؟
ـ كان الكلام ده عن طريق بعض الطلاب بالمعهد الذين ينتمون للجماعة الاسلامية .
● **ومن هم هؤلاء الطلاب ؟**
ـ مصطفى الخطيب ومحمود الفرشوطى وايمن خميس .
● **وما الذى قرروه لتنضم اليهم .**
ـ انا فى بداية دخولى المعهد اصطدمت مع مصطفى الخطيب ومن خلال اصطدامى معه بشأن تغيير المنكر باليد نشأ تقارب فى وجهات النظر بيننا لاننى اقتنعت بوجهة نظره وذلك من خلال ترددى على مسجد آدم .
● **ومن هو امير الجماعة الاسلامية بالمعهد ؟**
ـ ايمن خميس .
● **وما هى اهداف ومبادىء الجماعة الاسلامية ؟**
ـ بعد ان اطلعت على بعض مؤلفاتهم مثل كتاب ميثاق العمل الاسلامى الذى الفه كرم زهدى وناجح ابراهيم وعصام دربالة باشراف الدكتور عمر عبدالرحمن فهمت أن مبادئهم هى الدعوة الى الله والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والجهاد فى سبيل الله .
● **ما المقصود بالدعوة الى الله ؟**
ـ الدعوة الى الله هى تعريف ا لناس بدينهم الصحيح



المحروسة للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : أخبار الحوادث

التاريخ : ٨ ـ ٧ ـ ١٩٩٣

بلا ملف علاجي

اكد مستشفى الميرغني الذي نقل اليها الدكتور فودة عقب اطلاق النيران عليه عدم وجود ملف علاجي خاص حيث تم ادخاله غرفة العمليات فور وصوله فى السابعة مساء . وتوفى فى تمام الساعة الواحدة و٤٥ دقيقة فى صباح يوم ٩ يونيو .

والتقرير الطبى يقول انه كان يعاني من جروح نافذة اثر طلقات نارية فى البطن ـ عبارة عن اربع اصابات من الجهة اليمنى منها واحدة فى منطقة السره . وايضا بالذراع اليمنى وجرح آخر بالفخذ من اعلى من الجانب الايسر والفخذ الايسر . وعند حضوره الى المستشفى كان يعانى من شبه غيبوبة . وتم عمل الاسعافات اللازمة والسريعة لتصليح الحالة وتم عمل الاستكشاف العاجل له ووجد انه يعاني من نزيف شديد داخلي اثر تهتك شديد بالجزء الايمن فى الكبد وايضا الكلى اليمنى والقولون الصاعد وعدة تهتكات متفرقة بالامعاء الرقاق وايضا كدمه دموية كبيرة خلف الغشاء البريتوني اثر تهتك بالعضلات الخلفية لجدار البطن فى الداخل وكسر فى الحوض فى الجهة اليمنى وما صاحب ذلك تجمع خارجي باعلى الفخذاليسرى اثر تهتك بالعضلات الخارجية للفخذ الايسر .. وتم عمل تصليح للكلى اليمنى واستئصال القولون الصاعد واجزاء من الامعاء الدقيقة والعضلات المتهتكة بجدار البطن الخلفى الداخل والخارجي من الجهة اليسرى .. وتوصيل الامعاء الدقيقة ببعضها ، وتوصيل الامعاء الدقيقة مع القولون المستعرض

حشو الكبد لوقف النزيف واثناء الجراحة توقف القلب بعد العملية اثر النزيف الشديد وتم عمل صدمات للقلب خارجية وحقن القلب بالحقن المنشطة له ولكن لزم فتح الصدر وتدليك القلب مباشرة وتركيب انبوبة بالصدر

وقد تقرر نقله الى الرعاية المركزة بمستشفى عين شمس التخصصي بناء على توصية الدكتور حمدى السيد وطاقم الاطباء الجراحين المعالجين .. وقد حدث اثناء خروج المريض من حجرة العمليات ان توقف القلب فجاة عن العمل وفشلت جميع المحاولات لاعادة القلب للعمل وتوفى المريض .



المصدر : أخبار الحوادث

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١ - ابريل ١٩٩٣

بطاقة مزورة

ضبط مع المتهم عبد الشافى احمد رمضان بطاقة صادرة عن كلية الحقوق عين شمس الطالب باسم احمد ياسين احمد .. اكد المتهم انه عثر عليها فى زيارة له لمعرض الكتاب بالجامعة وانه نزع صورة صاحبها ووضع صورته مكانها .. مؤكدا ان صاحبها لا يعلم عنها شيئا ولا تربطه به اية صلة ووجهت له النيابة تهمة التزوير اضافة الى ما وجهته له من اتهامات اخرى فى القضية .

كالعادة

رغم ان اعترافات المتهم عبد الشافى احمد محمد رمضان الذى ضبط فى مكان الحادث امام النيابة قد احتلت ٨ صفحات كاملة .. الا انه عند نظر التجديد فى امر حبسه يوم ٢١ يونيو اكد ان كل هذه الاعترافات كانت تحت ضغوط .. وقال انه تم ضبطه فى مكان اخر وتم اصطحابه الى قسم مدينة نصر .. ولما ووجه بشهادة كل من ماجدة جرجس حنا واحمد فرج فوده وجابر رشوان رفاعي ومحمود عبد المطلب اباظة ووحيد رافت زكي وايمن ابراهيم احمد ومحجوب ارتين وفتحى عبد القادر عبد النبي واشرف علي محمد .. اكد انهم تعرفوا عليه فى قسم مدينة نصر حيث عرض عليهم اثناء احتجازه هناك !!؟

لماذا اغتالوه ؟!

سالت النيابة المتهم عبد الشافى احمد محمد لماذا اختار الدكتور فرج فوده تحديدا ؟ وكانت الاسئلة والاجابات التالية كما جاءت فى ملف الدعوى نصا :

● ذكرت باقوالك ان عمر عبد الرحمن افتى باهدار دم الدكتور فرج فوده فكيف كان ذلك ؟

●● انا اذكر ان فى انتخابات مجلس الشعب سنة ١٩٨٧ كان فرج فوده مرشحا نفسه فى دائرة الشرابية ووزع منشورا لعمر عبد الرحمن قال فيه انه كافر ومرشد لانه يحمل لواء العداء للاسلام والمسلمين ويرفع شعارات الهلال مع الصليب وانا ضد مبدأ فصل الدين عن الدولة ولكن الاسلام دين ودولة فربنا سبحانه وتعالى انزل الرسول عليه الصلاة والسلام قائدا ومربيا واميرا للجيوش ولم يجعله رجل دين فقط .

فما هى مواقف وكتابات الدكتور فرج فوده والتى بان منها مهاجمته وعداؤه للاسلام مما اعتبر معه كافرا حسبما افتى بذلك الدكتور عمر عبد الرحمن ؟

●● له مواقف كثيرة وعلى سبيل المثال كتابته الدورية فى مجلة اكتوبر والتى تتناول غالبا موضوعات يشن فيها الحرب على الاسلام ومن خلال مناظرته للاخوان المسلمين اكثر من مرة

● ذكرت بصدر اقوالك ان الدكتور فرج فوده علمانى متطرف فما الذى تقصده من ذلك ؟

●● العلمانية هى فصل الدين عن الدولة ومعنى ترجمة كلمة علمانية حرفيا اى لا دينية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأخبار

التاريخ : ١١ ابريل ١٩٩٣

أخبار الحوادث والقضايا

النيابة العسكرية فى مرافعتها فى قضية ضرب السياحة :

الاسلام برىء ممن يثيرون الذعر باسمه الشعب ينتظر حكمكم العادل

كتب فاروق الشاذلى :

استمعت المحكمة العسكرية العليا برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى امس الى مرافعة النيابة فى قضية تنظيم ضرب السياحة ، وتبدأ المحكمة بعد غد سماع مرافعة الدفاع .

قالت النيابة العسكرية فى مرافعتها ان العالم اجمع ومن قبله شعب مصر ينتظر حكم المحكمة العادل وقالت النيابة ان الاسلام ليس حكرا على احد ، فهناك جماعات نصبوا انفسهم وتستروا خلف الدين واشاعوا الذعر باسم الاسلام والاسلام من هذا برىء . وليعلم العالم كله ان الاسلام لا يمت للارهاب بصلة لانهم ليسوا صوت الاسلام أبداً ، ولم يكن الاسلام صوتا للارهاب ، ولن يكون التطرف يوما صورة الاسلام ، ولن يكون الاعتداء هو سبيل نشر الدعوة . فحرية العقيدة مكفولة للجميع ، وحرية الرأى مكفولة للجميع ولكن ليس للارهاب الفكرى ، فكل الاحزاب والاقلام تمارس حقها .

وكانت المحكمة العسكرية قد بدأت امس فى الاستماع لمرافعة النيابة ، حيث قام العميد على بيبرس نائب المدعى العام العسكرى بالقاء مرافعته ، كما القى العقيد طلال نجم الدين البطران باقى مرافعة النيابة .

كانت جلسة امس قد بدأت بالاستماع الى ٨ شهود نفى بناء على طلب المتهمين ودفاعهم . حاول الشهود اثبات ان بعض المتهمين كانوا معهم او برفقتهم اثناء وقوع الاحداث . كما استمعت المحكمة أيضا الى ٣ من شهود الاثبات طلبهم الدفاع لمناقشتهم . وقد شهدت الجلسة خلافا بين النيابة والدفاع حول شاهد الاثبات الاول . حبيب حنا جرجس « سائق اتوبيس السياحى بقنا » ، حيث اكدت النيابة انها لم تضعه فى قائمة الشهود المقدمة للمحكمة ، على اعتبار ان الحادث لم يستغرق اكثر من دقيقة ، ولم يدل الشاهد باية وقائع رؤية او تعرف على المتهمين فى اقواله سواء امام الشرطة او النيابة .. بينما اكد الدفاع انه يريد الاستماع منه عما رآه تفصيلا .. فأعاد الشاهد نفس اقواله الموجودة فى ملف الدعوى .

واكدت مرافعة النيابة على وجود اتفاق جنائى بين المتهمين التسعة والاربعين ، ودللت على وجود هذا الاتفاق ، وقالت ان اتجاه ارادة شخصين او اكثر على ارتكاب جريمة ، حتى لو لم تقع وسواء اتفقوا على قيام احدهم بالتنفيذ او بواسطة شخص آخر ، ولا يظهر المتفقون على مسرح الجريمة حال تنفيذها ، فالاتفاق ثابت والانضمام ثابت . وهذا ما اتفقت عليه اعترافات بعض المتهمين وايدته الادلة ، بل ان المتهم السادس اكد واعترف بانضمامه لما يسمى بالجماعة الاسلامية التى تسعى لقلب نظام الحكم عن طريق الجهاد المقدس .. واعترف بأن التنظيم يرأسه الدكتور عمر عبدالرحمن ، ثم اكد هذه الاعترافات نص المتهم هشام عبدالظاهر ، واكد ان لكل محافظة ولكل منطقة اميرا يأمر فيطاع ، وهى اوامر تفوق فى تنفيذها الاوامر العسكرية .

واضافت النيابة ان هناك كثيرا من الادلة المادية رغم انكار المتهمين لما جاء فى الاحراز ، وتساءلت النيابة فى مرافعتها اذا كان المتهمون يرددون ان هذه الاحراز من تلفيق مباحث امن الدولة ، فهل لدى مباحث أمن الدولة هذا الكم من الاسلحة والمتفجرات لتوزعها على المتهمين ، ولماذا لم توزع هذه الاسلحة على المتهمين الرئيسيين فى هذه الدعوى مثلا ، حيث ان منهم عددا لم تضبط لديه اية اسلحة .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الوفد

التاريخ : ١٩ ابريل ١٩٩٤

الاشغال الشاقة لاربعة ارهابيين احرقوا نوادى الفيديو وسيارات الشرطة

كتبت ـ نجوى عبدالعزيز :

قضت محكمة أمن الدولة أمس بمعاقبة ٤ ارهابيين بالأشغال الشاقة ٧ سنوات لقيامهم باحراق عدد من المسارح ودور السينما ونوادى الفيديو وسيارات الشرطة ودور العبادة. صدر الحكم برئاسة المستشار أحمد صلاح الدين بدور وعضوية المستشارين عمر حسن ومحمد عبدالرحيم وبحضور أشرف تمام وكيل النيابة وأمانة سر نبيل شهاب وفاروق ابوالحاج. أكد رئيس المحكمة للمتهمين ان الاسلام لايعرف التحزب ولا التعصب وهو دين التسامح وبين الكافة ولا يحتاج الفرد المسلم الى وساطة بينه وبين ربه. وأشارت المحكمة الى ان دفع المنكر لايكون بمنكر، وان القتل والحرق والسرقة هى المنكر. كانت نيابة أمن الدولة برئاسة المستشار عبدالمجيد محمود المشرف العام على النيابة قد أحال الارهابيين الى المحاكمة واعترف المتهمون بارتكاب العديد من الحوادث وحيازة الأسلحة والمتفجرات والمفرقعات. قام الارهابيون باحراق مسرح «الهوسابير» وسينما كريم وكنيسة الفرنساوى وعدد من أندية الفيديو وسيارات الشرطة وكانت مباحث أمن الدولة قد تمكنت من القبض على المتهمين فى القضية فور عودتهم من الخارج عقب هروبهم وهم سيد كروما ورمضان عبدالله ابراهيم ومدحت بيومى وسعيد سعيد زايد.



الأشغال ٧ سنوات للمتهمين بحرق نوادى الفيديو ومسرح الهوسابير

كتب ـ سمير السروجى

عاقبت محكمة امن الدولة العليا طوارىء أمس كلا من الارهابيين سيد محمود كروم، ورمضان عبدالله ابراهيم منصور بالاشغال الشاقة ٧سنوات لاشتراكهما فى حرق نوادى الفيديو ومحلات الخمور والكنيسة الفرنساوية ومسرح الهوسابير عام ١٩٨٦.

وقضت المحكمة بعدم اختصاصها بنظر التهم الموجهة الى زميليهما مدحت شوقى بيومى عثمان ، وسعيد سعيد زايد واعادت اوراقهما مرة اخرى الى النيابة العامة للتصرف فى التهم التى نسبتها اليهما.

وبعد النطق بالحكم وجه رئيس المحكمة للمتهمين كلمة اكد فيها على سماحة الاسلام وانه دين ينبذ التطرف والارهاب مؤكدا على انه لاوساطة بين المسلم وربه ولاواسطة بين المتهم وقاضيه.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام المسائى

التاريخ : ١٩ ابريل ١٩٩٣

□ أولى جلسات المحاكمة غدا:

النيابة تطالب بإعدام ١٠ متهمين فى قضية اغتيال فرج فودة بينهم صفوت عبد الغنى قائد الجناح العسكرى لتنظيم الجهاد

تبدأ غدا محكمة امن الدولة العليا «طوارئ» أولى جلساتها لمحاكمة المتهمين باغتيال الدكتور فرج على فودة.

وتعقد الجلسة بقاعة المحاكمات بمدينة نصر برئاسة المستشار محمد عبد الحميد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور المستشار محسن مبروك المحامى العام لنيابة امن الدولة العليا وهشام حمودة رئيس النيابة.

وكان المستشار رجاء العربى النائب العام قد احال القضية الى محكمة استئناف القاهرة لتحديد دائرة لمحاكمة المتهمين بعد ان انتهت نيابة امن الدولة العليا من قرار الاتهام الذى يشمل ١٣ متهما وقد طالبت نيابة امن الدولة العليا بتوقيع عقوبة الاعدام على المتهمين العشرة الأوائل، كما طالبت بسرعة القبض على المتهمين الهاربين وحبسهم احتياطيا على ذمة القضية تمهيدا لمحاكمتهم.

وقد تضمن قرار الاتهام كلا من المتهمين عبد الشافى رمضان المتهم الأول الذى قام باطلاق النار على فرج على فودة بالاشتراك مع صديقه الهارب اشرف السيد إبراهيم، كما شمل القرار المتهم صفوت عبد الغنى قائد الجناح العسكرى لتنظيم الجهاد والمتهم الثانى باغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق وطاقم حراسته، والمتهمين منصور احمد منصور، ومحمد ابراهيم عبد المجيد، وباسم خليل شاهين، ومحمد عبد الرحمن وأبو العلا محمد عبد ربه، وعلى حسن على، واشرف عبد الجليل وجلال محمد الغزازى، وحسن على محمود، ووليد سعد كامل وقد أرفقت نيابة أمن الدولة العليا بقرار الاحالة قائمة الشهود التى تتضمن ٢٩ شاهد اثبات، كما تتضمن اعترافات المتهم الأول وتقارير الطب الشرعى.

الجدير بالذكر ان المتهم الأول عبد الشافى رمضان قد ادلى باعترافات تفصيلية عقب القبض عليه وقال انه انضم الى الجماعة الإسلامية التى يتولى امارتها الدكتور عمر عبد الرحمن، حيث تولى امارة الجماعة بمنطقة الزاوية الحمراء واوضحت التحقيقات انه تلقى اوامر باغتيال الكاتب فرج على فودة، وبالفعل بدأ فى رصد تحركاته وتحديد محل اقامته ومكتبه كما أشار فى اعترافاته الى انه اتفق مع اعضاء الجماعة على اغتيال الكاتب باستخدام السلاح الأبيض وتدرب على ذلك باحدى الشقق، الا انهم عدلوا عن ذلك واجروا تعديلا فى الخطة وهو القاء بنزين على المتهم وحرقه سيارته.. (!!) لكن استقر الراى على يكون القتل باستخدام السلاح النارى وقد تم الاستعداد وتوزيع الادوار على المتهمين طبقا لخطة الاغتيال الموضوعة.

من ناحية اخرى عاقبت محكمة امن الدولة العليا طوارىء برئاسة المستشار احمد صلاح الدين كلا من سعيد محمود على كروم ورمضان إبراهيم منصور ومدحت شوقى بيومى وسعيد سعيد زيدان بالأشغال الشاقة لمدة ٧ سنوات بعد ان اتهمتهم نيابة امن الدولة باحراق مسرح الهوسابير وسينما كريم٢ والكنيسة الفرنساوية وكازينو الشجرة وبعض محال الخمور ونوادى الفيديو وسيارات الشرطة وحيازة مفرقعات ونخائر واسلحة بيضاء كما قضت بعدم اختصاصها النظرفى باقى التهم وقررت احالتها الى النيابة العامة لاتخاذ شئونها فيها.

كانت محكمة أمن الدولة قد

٠١٢٤٠٠



المصدر : الأهرام المسائى

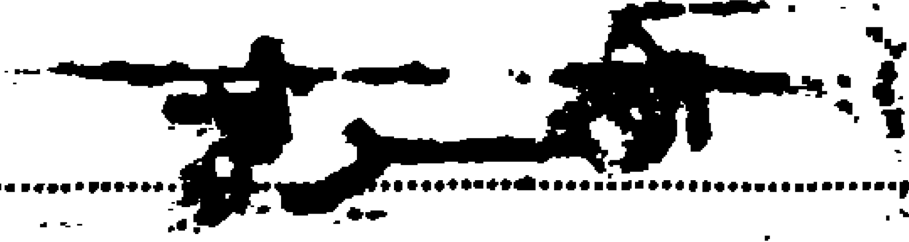
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٩ ابريل ١٩٩٣

اصدرت حكما غيابيا عام ١٩٩٢ على المتهمين بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات وعند اعادة المحكمة طلب الدفاع تاجيل نظر القضية لسماع الشهود لكن رئيس المحكمة اشار الى ان الاسلام لايعرف التعصب وان دفع المنكر لايكون بمنكر.

جدير بالذكر ان المتهمين القى القبض عليهم منذ عدة أيام بعد عودتهم من خارج البلاد



المصدر : 

التاريخ : ٢ ابريل ١٩٩٣

الدفاع يطالب ببطلان تحقيقات النيابة فى قضية المحجوب

طلب الدفاع عن صفوت عبد الغنى المتهم الثانى فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب ببطلان تحقيقات النيابة وهدم دستورية مادة فى قانون السجون تتخذ لحبس المتهمين المقبوض عليهم فى مباحث أمن الدولة.

كما طلب الدفاع عن المتهمين صفوت عبد الغنى وضياء الدين فاروق خلف باستبعاد شهادة اقرباء المتهمين عليهم ومن بينهم زوجات المتهمين لوقوعهن تحت إكراه وقد عقدت الجلسة برئاسة المستشار دكتور وحيد محمود إبراهيم وعضوية المستشارين محمد عبد السلام حجازى ومحمد عبد اللطيف.



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٣ ابريل ١٩٩٤

تأجيل نظر قضية اغتيال فرج فودة إلى الشهر القادم

كتب ـ سمير السروجي:

عقدت محكمة امن الدولة العليا«طوارىء» اولي جلساتها امس لمحاكمة المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور فرج فودة والتى تضم ١٣ متهما من بينهم ٣ هاربين و٨ محبوسين منهم محاميان واثنان مفرج عنهما.. وقررت المحكمة تاجيل نظر القضية لجلسة ٢٠ مايو القادم كطلب الدفاع للاستعداد والاطلاع على ملف القضية مع استمرار حبس المتهمين.

فى بداية الجلسة قامت هيئة المحكمة باثبات حضور ١٥ محاميا للدفاع عن المتهمين كما قامت المحكمة بمواجهة المتهمين بالاتهامات المنسوبة اليهم وفقا لقرار الاتهام الذى اعده المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول لنيابات امن الدولة العليا. والذى يتضمن ارتكاب جرائم القتل والشروع فيه واستخدام الاسلحة النارية والذخائر بدون ترخيص بغرض استخدامها فى جرائم تخل بالامن والنظام العام وكذلك تزوير عدد من الاختام والمستندات الرسمية وقد انكر المتهمون جميعا ما نسب اليهم من اتهامات وقدم هشام حمودة رئيس النيابة تقرير الطب الشرعى الخاص بالمجنى عليه احمد فرج فودة والذى تم الانتهاء من اعداده بعد صدور قرار الاحالة وطالب الدفاع عن المتهمين بتاجيل نظر الدعوى شهر للاطلاع والحصول على ملفات الدعوى بالاضافة الى انشغالهم بالمرافعة فى قضيتى اغتيال الدكتور رفعت المحجوب وضرب السياحة والاقتصاد بينما طالب مختار نوح المحامى عن المتهم الاول صفوت عبد الغنى بضم ملفات الاعتقال التى صدرت ضد المتهمين الى ملفات الدعوى. عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى وبحضور هشام حمودة رئيس نيابة امن الدولة وشريف عبد النبى وعمرو فاروق وكيلي اول النيابة.



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٢ ١ ابريل ١٩٩٣

بدأت محاكمة المتهمين باغتيال الدكتور فرج فودة

صفوت عبدالغنى يهنىء المتهم الاول على ارتكابه الجريمة !

كتبت جيهان فهيم

وعادل معوض :

فى جلسة هادئة ولمدة ساعة واحدة فقط استغرقتها أولى جلسات محاكمة المتهمين فى قضية اغتيال الدكتور فرج فودة قررت محكمة امن الدولة العليا طوارىء التأجيل لجلسة ٢ مايو القادم

عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد عبدالحميد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبى وعمرو فاروق رؤساء نيابة امن الدولة العليا بأمانة سر شعراوى عباس وعلى ابوالسعود .

قبل بداية الجلسة اودع المتهمون قفص الاتهام ثم انضم اليهم المتهم الثالث صفوت عبدالغنى والمتهم ايضا فى اغتيال الدكتور المحجوب

وعندما دخل عليهم القفص استقبلوه بالتهليل وعانقه كل منهم على حدة وقبل بعضهم يديه . وعانق صفوت عبدالغنى المتهم الاول فى القضية عبدالشافى احمد رمضان مهنئا على جريمة اغتيال فرج فودة .

بعد تلاوة قرار الاتهام اشار رئيس المحكمة للنيابة وتحدث هشام حمودة رئيس النيابة قائلا ان النيابة تتشرف بتقديم تقرير الطب الشرعى بالنسبة للمجنى عليه احمد فرج فودة ..

ونادى رئيس المحكمة على المتهمين وتم مواجهتهم بالتهم المنسوبة اليهم فانكروا جميعا .

واثناء المداولة قال المتهم الثالث صفوت عبدالغنى لممثل الصحافة ووكالات الانباء الاجنبية ان جماعته مسئولة عن جميع أحداث العنف .

وعادت المحكمة للانعقاد فى الثانية عشرة تماما وقررت التأجيل لجلسة ٢ مايو المقبل للاطلاع كطلب الدفاع مع استمرار حبس المتهمين .

دفـــاع المتهميـــن فى قضـــية أعـــداء السياحة يطالب بعقد مصالحة بين المتطـــرفين .. والشرطة !

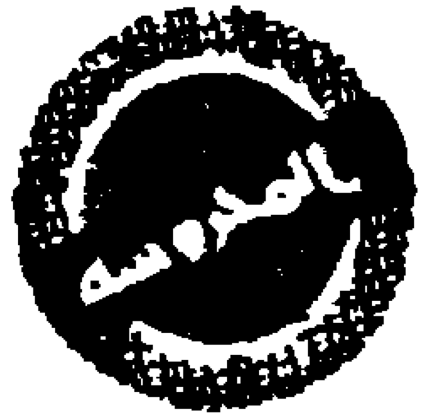
كتب – على الصفتى :

واصلت المحكمة العسكرية العليا امس برئاسة اللواء وجدى الليثى وعضوية العميد حامد حسن والعقيد شامل رمزى الاستماع إلى مرافعات الدفاع فى القضية رقم ٦ والمتهم فيها ٤٩ متطرفا والمعروفة باعداء السياحة .

طالب الدفاع فى بداية الجلسة – التى استمرت ٧ ساعات – بضرورة الاسراع بعقد مصالحة وطنية بين العناصر المتطرفة وأجهزة الشرطة يشارك فيها كل فئات الشعب وكبار المسئولين . كما طالب رجال الدين الاسلامى وعلماء الأزهر أن يدلوا بدلوهم فى الامور الاسلامية

وناشد الدفاع المسئولين فى الدولة بالقضاء على المشاكل المزمنة كالبطالة والمشاكل الاجتماعية لانها السبب الاول فى ظهور التطرف بهذا الشكل الخطير .

وتواصل المحكمة اليوم السماع إلى باقى مرافعات الدفاع فى القضية



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٧/٤/٩٢

أحكام المحكمة العسكرية فى قضية ضرب السياحة

الاعدام لسبعة متهمين والمؤبد لثلاثة والاشغال ١٥ سنة لسبعة وبراءة ١٧

معاقبة ١٥ متهما بمدد تتراوح بين الحبس سنتين والاشغال الشاقة ١٠ سنوات

رئيس المحكمة : القضية ليست فكرا وانما تنظيم ارهابى لتخريب الاقتصاد

جرائم المتهمين روعت المجتمع وأهدرت طمأنينته وأفزعت مواطنيه



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٢ ابريل ١٩٩٣

في جلسة هادئة .. اصدرت المحكمة العسكرية العليا أمس حكمها في قضية ضرب السياحة . قضت المحكمة باعدام ٧ متهمين حضوريا وبراءة ١٧ متهما . كما قضت بمعاقبة ٣ متهمين بالاشغال الشاقة المؤبدة و ٧ متهمين بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات و ٣ متهمين بالاشغال الشاقة ٧ سنوات واثنين من المتهمين بالسجن ٣ سنوات و ٢ متهمين بالسجن ٥ سنوات والغرامة والحبس ٣ سنوات مع الشغل والنفاذ والغرامة لاثنين من المتهمين والحبس سنتين مع الشغل والنفاذ والغرامة لاثنين من المتهمين .

وقائع الجلسة

في تمام العاشرة والنصف صباحا .. دخلت هيئة المحكمة وممثلو الادعاء الى القاعة .. بينما ردد المتهمون .

ان الحكم الا الله .. حسبنا الله ونعم الوكيل .

واعلن اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة بسم الله عن افتتاح الجلسة .. ووجه كلمة قبل تلاوة نص الحكم .. قال فيها .. ان القضية التي نحن بصدد الفصل فيها اليوم هي في جوهرها تنظيم ارهابي ساهم من خلال الجريمة والقتل والتدمير في تخريب الاقتصاد القومي وتقويض دعائمه واركانه وزعزعة الاستقرار في البلاد وكان ذلك وراء هذا الاستنكار الذي ابداه على اختلاف اتجاهاته ومشاربه لارتكاب تلك الجرائم ، مبديا شجبه الكامل لمرتكبيه ، ومستنكرا ان يكون مدافعا عن جعل الاسلام رداء لجرائمه ومتفقا بذلك مع النيابة العسكرية في المطالبة بتوقيع اشد العقاب على مرتكبيه .

ان المحكمة في ذلك الحكم لتؤكد ما سبق لها تأكيده من ان القضية ليست قضية فكر او رأى ، فحرية العقيدة وممارسة شعائرها مكفولة للجميع على أوسع نطاق ، واختلاف الاراء والتعبير عنها من خلال

تابع الجلسة :

فاروق الشاذلى

ياسر رزق

طاهر قابيل

تصوير :

مكرم جاد الكريم

الصحافة القومية والحزبية قائم ولا مجال لنكرانه . أما اتخاذ الاسلام ستارا لدعاوى باطلة ظاهرها فيه الرحمة وباطنها فيه العذاب ، فذلك ما لم يعد جائزا او ممكنا أن ينطلى على أحد . فاسلامية مصر ليست محلا للمزايدة ، ومصر الاسلامية ستظل الى الأبد رافعة راياتها ، قادرة أبدا على دحر الباطل وسحق مروجيه .

يد الغدر

وتطرق رئيس المحكمة الى الحديث عن وقائع الدعوى وما ارتكبه هؤلاء المتهمون من جرائم قائلا : ان تلك الجرائم روعت المجتمع واهدرت طمأنينته وافزعت مواطنيه ، وتبدو احداثها واضحة جلية تضفى بظلالها على كل بقعة دنستها يد الغدر وروتها دماء الابرياء والمواطنين الشرفاء . فقد حفلت الأوراق بالعديد من الادلة القولية والفنية ومضبوطات الاسلحة والذخائر والمفرقعات والاسلحة البيضاء ، بالاضافة الى المطبوعات والمصنفات التي تحمل منهج زعمائهم وقياداتهم ، الى غير ذلك من الادلة والقرائن التي تقطع بجلاء بثبوت ارتكاب المتهمين لواقعات التهم المسندة لمن أدين منهم .

وقال رئيس المحكمة : ان المحكمة عند استعراضها لأدلة تلك الدعوى ووقائعها ، قد استخلصت قيام بعض من هؤلاء المتهمين بانكار واقعات الاتهام المسندة الى كل منهم ، فاخذتهم بافعالهم وما قام بشأنها من ادلة يقينية لا يأتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها ، مستلهمة في ذلك قوله تعالى : « وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون » .

صدق الله العظيم

نص الحكم

ثم تلا اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة نص الحكم في الدعوى قائلا : باسم الشعب .. بعد الاطلاع على المادتين ٣٠٤ و ٣٠٨ من قانون الاجراءات الجنائية ، والمواد ٣٠ و ٣٢ و ٩٨ (أ) و ٩٨ (ب) من قانون العقوبات والمداولة قانونا .. حكمت المحكمة حضوريا ببراءة كل من المتهم الاول رضوان التونى والمتهم الثانى مصطفى السيد حسنين والمتهم الثالث احمد كامل محمد احمد يوسف والمتهم الرابع عشر احمد اسماعيل احمد الشيخ والمتهم الخامس والعشرين اسامة فوزى سيد والمتهم الحادى والثلاثين عبدالبر عبدالعزيز والمتهم الثانى والثلاثين جابر قناوى والمتهم السادس والثلاثين عادل عبدالامام احمد شحاتة والمتهم التاسع والثلاثين حمادة اسماعيل بدوى والمتهم الثالث والاربعين محمد ابوالحجاج ابوالفضل والمتهم الخامس والاربعين سعد حسن هارون والمتهم السادس والاربعين حسن مكاوى حسين والمتهم السابع والاربعين فوزى مصطفى على والمتهم

الثامن والاربعين احمد مصطفى المغربي والمتهم التاسع والاربعين اشرف عبدالحميد عزالدين .

وقضت المحكمة غيابيا ببراءة المتهم الثامن والثلاثين على راضي وحكمت المحكمة بمعاقبة المتهم الثالث عشر احمد محمد سيف حجاج بالحبس سنتين مع الشغل والنفاذ عن التهمة الثالثة الموجهة اليه ، وتبرئته من التهمتين الاولى والثانية ، ومعاقبة المتهم السادس والعشرين ابوالفتيان محمد محمد عمر بالحبس سنتين مع الشغل والنفاذ عن تهمته الثالثة وتبرئته من التهمتين الاولى والثانية ، وعاقبت المتهم الخامس احمد عبدالنبي عبده حجي بالحبس ٣ سنوات مع الشغل والنفاذ وتغريمه ٢٠٠ جنيه ، وعاقبت المتهم الرابع فرحات عبدالرازق بالسجن ٥ سنوات وغرامة ٢٠٠ جنيه ، وقضت المحكمة بمعاقبة المتهم الحادى والاربعين مصطفى عبدالسلام امين بالحبس ٣ سنوات مع الشغل والنفاذ وغرامة الف جنيه عن تهمتيه الثانية والرابعة وتبرئته من التهم الاولى والثالثة والخامسة والسادسة ، وعاقبت المتهم الاربعين سمير محمد الخضرى بالسجن ٥ سنوات وغرامة الف جنيه عن تهمتيه الثانية والرابعة وتبرئته من التهم الاولى والثالثة والخامسة والسادسة .

وحكمت المحكمة غيابيا بمعاقبة المتهم الثانى والاربعين محمود محمد مدنى بالسجن ٥ سنوات وغرامة الف جنيه عما نسب اليه فى التهمتين الثانية والرابعة وتبرئته من التهم الاولى والثالثة والخامسة والسادسة .

وقضت المحكمة بالسجن عشر سنوات للمتهم الثالث والعشرين محمود كامل والسابع والعشرين نصر سيد والاشغال الشاقة ٧ سنوات للمتهم الخامس عشر صلاح رمضان . وعاقبت المتهم العشرين هاشم على محمد خليفة بالاشغال الشاقة ٧ سنوات عن تهمتيه الاولى والثانية وبراته من التهم الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة .

وقضت المحكمة بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات للمتهم السادس حسين سيد على والمتهم السادس عشر احمد محمد عزالدين طه والمتهم الثامن والعشرين عبدالسلام قناوى ، وعاقبت المتهم السابع عشر حمدناه قاسم العبد بالاشغال الشاقة ١٥ سنة ، كما قضت غيابيا بمعاقبة المتهم الثامن عشر صلاح سيد بالاشغال الشاقة ١٥ سنة عن التهم الاولى والثانية والعاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة وتبرئته من التهم من الثالثة وحتى التاسعة . وقضت غيابيا بالاشغال الشاقة ١٥ سنة للمتهم الحادى والعشرين منصور الالفى عن التهم من الاولى الى السادسة وتبرئته من التهمتين السابعة والثامنة كما قضت غيابيا بالاشغال الشاقة ١٥ سنة للمتهم الثانى والعشرين ياسر محمد منصور عن التهم من الاولى الى السادسة والتهمة العاشرة وتبرئته من التهم السابعة والثامنة والتاسعة والحادية عشرة والثانية عشرة .

وعاقبت المحكمة بالاشغال الشاقة ١٥ سنة المتهم التاسع والعشرين نصر الدين السيد والمتهم الثلاثين محمد عبدالكريم والمتهم الثالث والثلاثين ناجح عبدالحميد حسن والمتهم الرابع والاربعين هشام عبدالظاهر .

وقضت بالاشغال الشاقة المؤبدة للمتهم الرابع والعشرين بدر مخلوف والمتهم الرابع والثلاثين عبدالعاطى عباس والمتهم الخامس والثلاثين صابر حمزة .

وقضت المحكمة حضوريا وباجماع الآراء باعدام المتهم السابع بسطاوى عبدالجيد أبوالمجد والمتهم الثامن سعد امين ابوالمجد والمتهم التاسع اشرف سعيد عبد ربه والمتهم العاشر دراوى محمد ابراهيم عبدالمطلب والمتهم الحادى عشر أحمد عبدالرحيم رضوان والمتهم الثانى عشر عبدالهادى الصغير والمتهم التاسع عشر عبدالمجيد الزمقان .

قضايا الاعدام

المتهمون السبعة الذين قضت المحكمة باعدامهم ، منهم ٦ متهمون (من السابع الى الثانى عشر) أدينوا بتنفيذ جريمة الاعتداء على الاتوبيس السياحى عند ميدان سيدى عبدالرحيم بقنا .

والمتهم الآخر (التاسع عشر) ادين بجريمة إلقاء متفجرات على الباخرة السياحية (كينج توت) عند ادفو ، وحيازة ١٥ قنبلة .

كل الاحكام تنفذ فورا الا الاعدام

صرح اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة العسكرية العليا عقب انتهاء الجلسة ، بأن احكام المحكمة العسكرية تطبق فور النطق بها عدا احكام الاعدام ، حيث انها لاتنفذ الا بعد اجراءات متتالية تبدأ من التصديق على الحكم اولا ، ثم اعلان المتهم بالحكم المصدق عليه ، ثم اتاحة الفرصة له لكى يطعن على هذا الحكم خلال ١٥ يوما من تاريخ اعلانه بالحكم المصدق عليه ، وينتهى اجل البحث فى هذا الطعن اما بالقبول أو الرفض .. وبعد الفصل فى هذا الالتماس او الطعن تطالب النيابة العسكرية بتنفيذ الحكم .

خرج من السجن ليعود اليه !

هشام عبدالظاهر المتهم الرابع والاربعون ، خرج منذ عامين من السجن بعد ان امضى عقوبة مدتها ١٠ سنوات فى قضية تنظيم اغتيال الرئيس الراحل السادات .

عاد هشام الى السجن امس ، ولكن لمدة ١٥ سنة بعد ادانته فى قضية تنظيم ضرب السياحة !

١٥ جلسة علنية

كانت المحكمة قد بدات نظر القضية منذ ٤٥ يوما .. حصل خلالها الدفاع على مهلة ٢٧ يوما للاطلاع على اوراق القضية .

وقد عقدت المحكمة ١٥ جلسة ، واستغرقت مرافعة النيابة يوما واحدا .. بينما ترافع الدفاع الموكل والمنتدب على مدى ٣ ايام .



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام

التاريخ : ٢٢ [illegible] ١٩٩٣

لماذا قضت المحكمة باعدام المتهمين السبعة؟

المتهمون السبعة الذين حكمت المحكمة بإعدامهم هم: بسطاوى عبدالحميد ابوالمجد، وسعيد امين ابوالمجد، واشرف سعيد عبدربه، دراوى محمد ابراهيم عبدالمطلب، احمد عبدالرحيم رضوان، عبدالهادى الصغير عبدالعظيم، عبدالحميد الزمقان. اتهمتهم النيابة بالانضمام لجماعة ارهابية تولى القيادة فيها المتهم عبدالحميد الزمقان لضرب السياحة، والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين، والاضرار بالوحدة الوطنية، والسلام الاجتماعى بان دعوا الى تغيير نظام الحكم، واشاعة جو من عدم الاستقرار باحداث اضطرابات امنية لضرب الاقتصاد القومي، وحيازة، واستعمال المفرقعات، والاسلحة النارية. وان المتهمين بسطاوى عبدالحميد، وسعيد امين ابوالمجد، واشرف سعيد عبدربه، ودراوى محمد ابراهيم عبدالمطلب، واحمد عبدالرحيم رضوان، وعبدالهادى الصغير عبدالعظيم: شرعوا في قتل ركاب اتوبيس سياحى مع سبق الاصرار والترصد، واعدوا ثلاث بنادق الية وتربصوا باماكن مرور الاتوبيسات السياحية بميدان عبدالرحيم القناوى بمدينة قنا فامطروا الاتوبيس رقم ١٠٥٠٠ سياحة قنا، بوابل من النيران مما ادى الى اصابة ١٠ اشخاص بينهم ٥ سائحات. كما اشترك المتهم عبدالحميد الزمقان في قتل ركاب اتوبيس سياحى مع سبق الاصرار، والترصد في طريق مرور الاتوبيسات من دندرة الى ابيدوس، وقبل نجع حمادى قصفوا الاتوبيس الذى كان يقل فوجا سياحيا فرنسيا - بثلاث عبوات متفجرة، واشترك ايضا فى قتل ركاب باخرة سياحية فى مجرى النيل، وحاز المتهم ايضا ١٥ عبوة متفجرة.



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٣ ابريل ١٩٩٣

المحكمة العسكرية العليا تصدر أحكامها في قضية ضرب السياحة

٧ إعداما و٣ مؤبدا و٨ أشغالا شاقة ١٥ سنة وبراءة ١٧

رئيس المحكمة : مصر الاسلامية ستظل قادرة أبدا على دحر الباطل وسحق مروجيه

اصدرت المحكمة العسكرية العليا بالقاهرة حكمها امس فى قضية تنظيم ضرب السياحة . قضت المحكمة باعدام ٧ متهمين (جميعهم محبوسون) وبراءة ١٧ متهما ومعاقبة ٣ متهمين بالاشغال الشاقة المؤبدة و ٨ متهمين بالاشغال الشاقة ١٥ سنة و ٣ متهمين بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات واثنين من المتهمين بالاشغال الشاقة ٧ سنوات واثنين بالسجن ١٠ سنوات و ٣ متهمين بالسجن ٥ سنوات والغرامة واثنين بالحبس ٣ سنوات والغرامة واثنين بالحبس سنتين مع الغرامة .

آكد اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة ان المحكمة راعت فى حكمها درجة جرم كل متهم ، وابرات ساحة العديد من المتهمين الذين خلت اوراق الدعوى من ادلة تدينهم او ساور المحكمة الشك فى سلامة اى من هذه الادلة .

وقال اللواء الليثى قبل النطق بالحكم ان القضية هى قضية تنظيم ارهابى ساهم بالجريمة والقتل فى تخريب الاقتصاد القومي وتقويض دعائمه واركانه وزعزعة الاستقرار فى البلاد . واضاف انها ليست قضية فكر او راى ، اذ ان حرية العقيدة مكفولة للجميع وان اختلاف الاراء والتعبير عنها قائم فى الصحف القومية والحزبية . وقال ان استخدام الاسلام ستارا لتنفيذ الجرائم لاينطلى على احد .

واكد ان اسلامية مصر ليست محلا للمزايدة ، وان مصر الاسلامية ستظل الى الابد رافعة راياتها قادرة على دحر الباطل وسحق مروجيه . واشار الى ان ما ارتكبه المتهمون من جرائم اهدر الطمانينه وافزع المواطنين واراق دماء الابرياء .

واكد اللواء الليثى بعد النطق بالحكم ان الاحكام تنفذ فور صدورها ، عدا احكام الاعدام ، التى لاتنفذ الا بعد المرور بمراحل التصديق على الاحكام واعلان المتهمين بها ثم تقديم التماسات اعادة النظر خلال ١٥ يوما من الاعلان ، ودراسة الالتماس (الطعن) ثم البت فيه بالقبول او الرفض . ومن المقرر ان تودع المحكمة حيثيات الحكم فى ادارة القضاء العسكرى خلال الاسبوع القادم . وسلم مكتب المدعى العسكرى صورة من قرارات الحكم لمصلحة السجون ، حيث يقضى المحكوم عليهم فترة العقوبة بالسجون المدنية .



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٢٣ ابريل ١٩٩٤

المحكمة العسكرية بعد حكمها فى قضية أعداء السياحة :

القضية ليست فكراً.. هدفهم تدمير الوطن

كتب - جمال كمال وعلى الصفتى وجمال عبدالرحيم :

أصدرت المحكمة العسكرية العليا أمس حكمها فى قضية أعداء السياحة المتهم فيها ٤٩ ارهابيا من بينهم ٥ هاربين .. عاقبت المحكمة منهم ٧ بالاعدام و ٣ بالاشغال الشاقة المؤبدة و ٢٢ بالسجن من سنتين إلى ١٥ سنة و ١٧ بالبراءة .

وقالت المحكمة أن القضية جوهرها تنظيم إرهابى يستعمل سلاح الجريمة والقتل والتدمير وتخريب الاقتصاد القومى وتقويض دعائمه وأركانه لزعزعة الاستقرار .

وأكدت المحكمة أن القضية ليست قضية فكر أو رأى وحرية العقيدة وممارسة شعائرها مكفولة للجميع

تفاصيل الجلسة ص ٤



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٢ ابريل ١٩٩٣

الحكم فى قضية أعداء السياحة

إعدام ٧ متهمين والشاقة المؤبدة لـ ٣ والشاقة ١٥ سنة لـ ٨

براءة لـ ١٧ لعدم ثبوت الادلة و١٤ سجناً

المحكمة: القضية ليست قضية فكر أو رأى

المتهمون تنظيم إرهابى سعى من خلال الجريمة والتدمير

تخريب الاقتصاد القومي وزعزعة استقرار البلاد

تابع الجلسة :

جمال كمال - على الصفتى

جمال عبدالرحيم

تصوير : أشرف شعبان - شلبى طه

اصدرت المحكمة العسكرية العليا امس الحكم فى القضية رقم ٦ لسنة ٩٣ المتهم فيها ٤٩ متطرفا والمعروفة بقضية اعداء السياحة » قضت باعدام ٧ متهمين و ٣ بالاشغال الشاقة المؤبده و ٨ بالاشغال الشاقة ١٥ سنة ٥ بالسجن ١٠ سنوات بالسجن ٧ سنوات و ٣ بالسجن ٥ سنوات ومتهمين بالسجن ٣ سنوات ومتهمان بالسجن سنتين كما قضت براءة ١٧ متهما لعدم ثبوت الادلة ضدهم

صدر الحكم برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة العسكرية العليا وعضوية العميد حامد حسن والعقيد شامل رمزى وممثل الادعاء العقيد طلال البطراوى .. وامانة سر عيد عبدالعزيز عامر .

قضت المحكمة حضوريا باجماع الاراء بمعاقبة ٧ متهمين

جميعهم محبوسون على ذمة القضية وهم بسطاوى عبدالحميد ابو المجد طالب ٢٠ سنة وسعد امين ابو المجد « سائق » ٢٠ سنة . واشرف سعيد عبد ربه طالب ٢٢ سنة دراو محمد ابراهيم (بدون

عمل ١٩ سنة) واحمد عبدالرحيم رضوان « تاجر خضار (٢٠ سنة) وعبدالهادى الصغير عبدالعظيم طابع حاصل على دبلوم ٢٠ سنة . وعبدالحميد الزمقان على بالاعدام نظير مانسب لكل منهم من تهم

بانهم شرعوا فى قتل ركاب اتوبيس سياحى مع سبق الاصرار والترصد واتفقوا وعقدوا العزم على قتلهم واعدوا لذلك ٣ بنادق الية وتربصوا باماكن مرور الاتوبيسات بميدان عبدالرحيم القناوى بمدينة قنا وما ان شاهدوا الاتوبيس ١٠٥٠ سياحة قنا وبه عدد من السائحين فامطرو بوابل من الرصاص ادى الى اصابة العديد من السياح ووجهت لهم النيابة عددا اخر من التهم .

كما قضت المحكمة بمعاقبة ٣ متهمين بالاشغال الشاقة المؤبده وهم بدرى مخلوف حسين عبدالكريم « محام » ٣٥ سنة وعبدالعاطى عباس جريو « مزارع » وصابر حمزة احمد طالب لاتهامهم بحيازة مفرقعات واسلحة نارية وسلاح ابيض بدون ترخيص واستعماله فى نشاط يخل بالامن العام وعدد من التهم الاخرى كما قضت المحكمة بالاشغال الشاقة ١٥

سنة لثمانية متهمين هم حمدناه قاسم العبد قاسم « بائع فول » وقصد الدين السيد عبدالعزيز طه « صياد » ومحمد عبدالكريم محمد (مزارع) وناجح عبدالحميد حسن « مدرس » وهشام عبدالظاهر عبدالرحمن « مهندس » وغيابيا على كل من صلاح سعيد عبد ربه ومنصور الالفى حمد مرزوق وياسر محمد منصور الصادق لاتهامهم باحراز سلاح والشروع فى قتل ركاب باخرة سياحية مع سبق الاصرار والترصد واستخدام المفرقعات بطريقة تعرض حياة الناس واموالهم للخطر

وقضت المحكمة بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات لـ ٥ متهمين هم حسين سيد على سيد « طالب » ومحمد عز الدين طه .. « دبلوم صناعى »

وعبدالسلام قناوى عبدالعال « صياد » ومحمود كامل محمود حسين « طالب » وناصر سيد محمود سالم

« طالب » « حدث » لاتهامهم بالترويج لاهداف الجماعة والشروع فى قتل ركاب اتوبيس سياحى مع سبق

الاصرار والترصد بان القى احدهم عبوتين متفجرتين على الاتوبيس رقم ٩٨٣ سياحة القاهرة

كما قضت المحكمة بالاشغال الشاقة ٧ سنوات لمتهمين هما صلاح رمضان سعيد حسن دبلوم تدريب مهنى وهاشم على محمد على خليفة طالب

وقضت المحكمة بالسجن ٥ سنوات لـ ٣ متهمين هم فرحات عبد الرازق محمد وشهرته سيد عبدالرازق حمد . عجان محارة ١٩ سنة وسمير محمد الخضرى مهدى « موظف بالبريد » وغرامة الف جنيه ومحمود محمد مدنى « هارب »

وقضت المحكمة بالسجن ٣ سنوات لمتهمين هما احمد عبدالنبى حجى وغرامة ٢٠٠ جنيه (١٩ سنة) ومصطفى عبد السلام امين « حدث » وغرامة الف جنيه بالسجن سنتين لمتهمين هما احمد محمد سيف حجاج « نقاش » وابو الفيتان محمد محمد عمر دبلوم معلمين

البراءة

وقضت المحكمة ببراءة ١٧ متهما بينهم متهم هارب وهم رضوان التونى ابراهيم محمد « محام » .. ومصطفى السيد حسنين عبدالعال (محام ٣٥ سنة) واحمد كامل محمد احمد يوسف (طالب ٢٥ سنة) واحمد اسماعيل احمد الشيخ بدون عمل . واسامة فوزى السيد حسين بكالريوس تجارة وعبد البر عبدالعزيز طه « صياد » وصابر قناوى عيد عبدالعال « مزارع وجمال محمود احمد حسن « مدرس » وعادل عيد الامام احمد شحاته وحمادة اسماعيل بدوى وعلى راضى محمد مسعود « هارب » ومحمد ابو الحجاج ابو الفضل « ليسانس اداب » وسعد حسن هارون

وحسن مكاوى حسين مكاوى « بكالريوس تجارة » وفوزى

مصطفى على وشهرته مصطفى الشريف « تاجر » واحمد مصطفى محمد المغربى « طباخ » واشرف عبدالحميد عز الدين « بكالريوس تجارة »

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها فى الساعة العاشرة والنصف صباح امس واعلن اللواء وجدى الليثى رئيس المحكمة فى بداية الجلسة ان القضية التى نحن بصدد الفصل فيها هى فى جوهرها تنظيم ارهابى سعى من خلال الجريمة والقتل والتدمير لتخريب الاقتصاد القومى وتقويض دعائمه واركانه لزعزعة الاستقرار بالبلاد

وكان ذلك وراء هذا الاستنكار الذى ابداه الدفاع على اختلاف اتجاهاته ومشاربه لارتكاب تلك الجرائم . مبديا شجبه الكامل لمرتكبيها . ومستنكرا ان

يكون مدافعا عمن يعلم اتيانه لاى من جرائمها . وملتقيا فى ذلك مع النيابة العسكرية فى المطالبة بتوقيع اشد العقوبات على مرتكبيها

وقال ان المحكمة فى ذلك الاطار لتؤكد ماسبق لها ترديده من ان القضية ليست قضية فكر او راى فحرية العقيدة وممارسة شعائرها مكفولة للجميع على اوسع نطاق . واختلاف الاراء والتعبير عنها من خلال الصحافة القومية والحزبية قائم ولا مجال لنكرانه . اما اتخاذ الاسلام ستارا لدعاوى باطلة . ظاهرها فيه الرحمة وباطنه من قبله العذاب . فذلك مالم يعد جائزا او ممكنا ان ينطلى على احد فاسلامية مصر ليست محلا للمزايدة فمصر الاسلامية ستظل الى الابد رافعة راياتها . قادرة ابدا على دحر الباطل وسحق مروجيه

الحكم فى الدفوع

واضاف انه حيث تقدم الدفاع بالعديد من الدفوع الشكلية اثناء نظر

الدعوى وقد قررت المحكمة ضمها للموضوع والاستمرار فى نظر الدعوى . بحسبان ان القاضى الجنائى هو قاضى الموضوع . واعمالا لاصل

عام ورد النص عليه فى المادة (١٠٨) من قانون المرافعات المدنية والتجارية هذا فضلا عن ان ذلك انما

يستقيم مع النهج الذى تواترت احكام محكمة النقض فى انتهاجه وكان من بين تلك الاحكام ماقررته من ان « المحكمة غير ملزمة بان تفصل فى الدفوع الفرعية قبل فصلها فى

الموضوع . فلها ان تضم هذه الدفوع الى الموضوع وتصدر فى الدعوى برمتها حكما واحدا ولها بعد ذلك منها اخلالا بحق الدفاع » جلسة ١٩٤٠/١١/١١ طعن رقم ١٨٣٠ لسنة ١٠ ق

وقال انه حيث ان المحكمة وان كانت غير ملزمة بتتبع الدفاع فى كافة مناحى دفاعه للرد على كل شبهه يثيرها على استقلال الا ان المحكمة وقد امرت بضم تلك الدفوع الى موضوع الدعوى تجد من الملائم المبادرة بالرد على ماابداه الدفاع من دفوع اجرائية مع ترك ماعداها

لموقعها عند استعراض ادلة الدعوى وتفنيدها وتقييم كل دليل منها وسرد مؤداه ووجهه الاستدلال به .

وقال ان الدفع ببطلان قرار رئيس الجمهورية باحالة الدعوى الى القضاء العسكرى لعدم دستورية المادة السادسة من قانون الاحكام العسكرية . فقد سبق للمحكمة العليا « قبل انشاء المحكمة الدستورية العليا » ان تصدت لذلك الموضوع واستقر قضاء تلك المحكمة فى حكميها الصادرين فى الدعوى (١٢) لسنة ٥ ورقم (١) لسنة ٧ دستورية بجلستها المنعقدة فى ١١/٦ ٧٦ على ان صلاحيات رئيس الجمهورية فى احالة اى من الجرائم التى يعاقب عليها قانون العقوبات او اى قانون اخر الى القضاء العسكرى تجد سندها الصحيح فى القانون والدستور الامر الذى جعل المحكمة تطرح ذلك الدفع ولا ترى محلا للتعويل عليه هذا من جهة ومن ناحية اخرى فقد تصدت المحكمه الدستورية العليا لتفسير نص المادة (٦) من ق ١ ع رقم (٢٥) لسنة ٦٦ والمعدل له بالقرار بقانون رقم (٥) لسنه ٧٠ فيما تنص عليه من ان لرئيس الجمهورية متى اعلنت حالة الطوارىء ان يحيل الى القضاء العسكرى ايا من الجرائم المنصوص عليها فى قانون العقوبات او اى قانون اخر وذلك على اثر الخلاف الذى وقع فى شان تطبيق حكم ذلك النص بين المحكمة العسكرية العليا ومحكمة القضاء الادارى فبينما ذهبت المحكمة العسكرية العليا الى ان كلمة « الجرائم » الواردة فى الفقرة الثانية المشار اليها يتسع مدلولها ليشمل كل جريمة معاقب عليها قانون سواء كانت معينة بذاتها بعد ارتكابها فعلا . ام كانت محددة بنوعها تحديدا مجردا فان محكمة القضاء الادارى اتجهت وجهة اخرى مناقضه لها بقصرها مفهوم كلمة « الجرائم » الواردة بنص هذه الفقرة على تلك التى يكون المشرع قد حددها بنوعها تحديدا مجردا

وقال انه صدر قرار المحكمة الدستورية العليا فى هذا الشأن متضمنا ان عبارة « ايا من الجرائم التى يعاقب عليها قانون العقوبات او اى قانون اخر » الواردة فى الفقرة الثانية من المادة (٦) من ق ع الصادر بالقانون رقم (٢٥) لسنه ٦٦ والمعدله بالقرار بقانون رقم (٥) لسنة ٧٠ يقصد بها الجرائم المحددة بنوعها تحديدا « مجردا » وكذلك الجرائم المعينة بذواتها بعد ارتكابها فعلا وتضيف المحكمة الدستورية العليا ان الاختصاص بالاحالة المخول لرئيس الجمهورية وفقا لنص الفقرة الثانية محل التفسير ينصرف الى اى جريمة ورد النص عليها فى قانون العقوبات او فى اى قانون اخر وكانت عبارة اية جريمة « تدل بعمومها دون خصيص واطلاقها دون تقييد على اتساعها لكل جريمة يتناولها قرار الاحالة ـ سواء صدر عن رئيس الجمهورية فى شان جرائم محددة بانواعها تحديدا مجردا ام كان متعلقا بجرائم بذواتها عينها رئيس الجمهوريه بعد وقوعها فان قصر هذا الاختصاص على النوع الاول من الجرائم دون غيره يكون مفتقرا الى سنده ولا شبهة فى ان انطباق نص الفقرة الثانية على الجريمة المحددة بذاتها اولى من غيرها ذلك ان وقوعها يعتبر محددا لابعادها ومنبئا عن درجة الخطورة الكامنه فيها او المرتبطة بها .

وقال رئيس المحكمة انه فيما يتعلق بوقائع تلك الدعوى وما ارتكبه هولاء المتهمون من جرائم روعت المجتمع واهدرت طمانينته وافزعت مواطنيه والتى تبدو احداثها واضحة جلية تلقى بظلالها الكئيبة على كل بقعة دنستها يد الغدر وروتها دماء الابرياء من المواطنين الشرفاء فقد حفلت الاوراق بالعديد من الادلة القولية والفنية ووفرة من مضبوطات الاسلحه والذخائر والمفرقعات والاسلحة البيضاء بالاضافة الى المطبوعات والمصنفات التى تحمل منهج , عمائهم وقياديهم الى غير ذلك من الادلة والقرائن التى تقطع بجلاء بثبوت ارتكاب المتهمين لواقعات التهم المسنده لمن اليز منهم

واضاف ان المحكمة فى استعراضها لادلة تلك الدعوى ووقائعها قد استخلصت قيام بعض من هؤلاء المتهمين باتيان واقعات الاتهام المسندة الى كل منهم فاخذتهم بافعالهم وما قام بشانها من ادلة يقينية لا ياتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها . مستلهمة فى ذلك قوله سبحانه وتعالى « وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون » صدق الله العظيم . وقد راعت المحكمة فى هذا الشأن درجة جرم كل منهم واعملت النصوص العقابية لردع نوازع الشر فى نفوس اولئك الذين اغمدوا خناجرهم غدرا فى قلب وطنهم وظهور مواطنيهم بلاتمييز

واخير فان المحكمة لتود ابراز ان الشرعية الاجرائية كانت سياجا مقدسا لكل ما انتهجته سواء فيما اجرته بمجلس القضاء او ما اعملته فى شان واقعات الدعوى وادلتها والقرائن التى استخلصتها او عولت عليها فيما انتهت اليه من البراءة او الادانة فما استخلصته المحكمة من ادلة جاءت مطابقة لصحيح القانون ولها اصلها الثابت بالاوراق سواء فى ذلك الادلة القولية والفنية كما ان ما عولت عليه المحكمة من اعترافات جاءت متسقة مع ماديات الدعوى وعناصرها . او بعبارة محكمة النقض ان تلك الاعترافات جاءت نصا فى الواقعة مستوعبة لوقائعها وتفصيلاتها



المصدر : الجمهورية

التاريخ : ٢٢ ابريل ١٩٩٤

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

عقب انتهاء جلسة النطق بالحكم اكد رئيس المحكمة اللواء وجدى الليثى ان هيئة المحكمة اتاحت الفرصة للجميع وسمحت للمتهمين بمناقشة الشهود من داخل القفص

وقال رئيس المحكمة ان هيئة المحكمة استخدمت الرأفة مع عدد من المتهمين صغار السن وصدرت احكام بسجنهم سنتين رغم ان التهم الموجهه ضدهم تصل الى ١٥ سنة

واضاف رئيس المحكمة ان القضاء العسكرى موجود فى كل دول العالم وان هيئة المحكمة لم تتأثر بالاحداث الاخيرة .. وان ضرب السياحة لصها الملايين من المواطنين



المصدر : الأهرام المسائي

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٣ ابريل ١٩٩٢

قضية ضرب السياحة

المتهمون اتخذوا من الدين ستارا لدعاوى باطلة

الدفاع إتفق مع النيابة العسكرية في توقيع أشد العقوبات عليهم

كتب ـ عادل السروجي :

اسدلت امس المحكمة العسكرية العليا الستار علي قضية ضرب السياحة والاقتصاد القومي للبلاد وذلك في اعقاب الجلسة التي خصصتها امس للنطق بالحكم قضت المحكمة باعدام ٧ متهمين وبالاشغال الشاقة المؤبدة لثلاثة متهمين كما قضت بالاشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما لثمانية متهمين وعاقبت ١٢ متهما باحكام مختلفة تتراوح مابين الحبس سنتين وعشر سنوات شهدت قاعة الجلسة توترا ملحوظا من بدايتها حتى خروج المتهمين من محبسهم لتنفيذ الاحكام الصادرة ضدهم عقدت الجلسة برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى قالت المحكمة ان القضية ليست قضية فكر او رأي وانها قد راعت درجة جرم كل متهم واعملت النصوص العقابية لردع نوازع الشر في نفوس اولئك الذين اغمدوا خناجرهم غدرا في قلب وطنهم وظهور مواطنيهم .

واشار رئيس المحكمة الى ان احكام المحكمة العسكرية تنفذ فور النطق بالا حكام الاعدام فيجوز للمتهمين الطعن عليها موضحا ان جلسات المحاكمة استغرقت ٤٥ يوما علي مدار ١٤ جلسة وكانت المحكمة قد عقدت جلستها في الساعة العاشرة والنصف من صباح امس وبعد اثبات حضور جميع المتهمين خيم الهدوء علي القاعة ولم تمض ثوان معدودة حتى اشار رئيس المحكمة الى ان القضية التي يفصل فيها هي في جوهرها تنظيم ارهابي سعى من خلال الجريمة والقتل والتدمير لتخريب الاقتصاد القومي وتقويض دعائمه واركانه لزعزعة الاستقرار بالبلاد .

واضاف ان ذلك ما استنكره وابداه الدفاع لارتكابهم تلك الجرائم عندما ابدى شجبه الكامل لمرتكبيه ومستنكرا ان يكون مدافعا عمن يعلم اتيانه لأي من جرائمها ولقد التقى الدفاع مع النيابة العسكرية في المطالبة بتوقيع اشد العقوبات علي مرتكبي هذه الجرائم .

ان المحكمة في تلك الاطار لتؤكد ماسبق من ان القضية ليست قضية فكر او رأى وان حرية العقيدة وممارسة شعائرها مكفولة للجميع علي اوسع نطاق وان المتهمين اتخذوا من الاسلام ستارا لدعاوى باطلة ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب وان اسلامية مصر ليست محلا للمزايدة فمصر الاسلامية ستظل الى الابد رافعة راياتها قادرة علي نحر الباطل وسحق مروجيه .

واشار رئيس المحكمة فيما يتعلق بوقائع الدعوى الى ان ما اقترفه هؤلاء المتهمون من جرائم روعت المجتمع واهدرت طمأنينته وافزعت مواطنيه فاحداثها واضحة جلية تلقى بظلالها الكئيبة علي كل بقعة دنستها يد الغدر وروتها دماء الابرياء من



المصدر : الأهرام المسائي

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٢ ابريل ١٩٩٣

المواطنين الشرفاء واضاف ان الاوراق قد حفلت بالعديد من الادلة القولية والفنية ومضبوطات الاسلحة والذخائر والمفرقعات والاسلحة البيضاء بالاضافة الى المطبوعات والمصنفات التى تحمل منهج

زعمائهم وقيادتهم .
ان المحكمة عند استعراضها لأدلة الدعوى قد استخلصت قيام بعض هؤلاء المتهمين باتيان وقائع الاتهام المنسوبة والمسندة الى كل منهم فاخذتهم بافعالهم وما قام بشانها من ادلة يقينية

لاياتيها الباطل من بين يديها ولا من خلفها فقد استلهمت فى ذلك قوله سبحانه وتعالى وماظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون وفى نهاية تلاوة الحيثيات ذكر رئيس المحكمة انه قد راعى درجة جرم كل متهم واعمل النصوص

العقابية لردع نوازع الشر في نفوس اولئك الذين اغمدوا خناجرهم غدرا فى قلب وطنهم .
ثم اوضح ان المحكمة فرضت سياجا مقدسا حول ماانتهجته سواء فيما اجرته بمجلس القضاء او ما اعملته فى شان واقعات

الدعوى وادلتها ان ما استخلصته المحكمة من ادلة جاءت مطابقة لصحيح القانون واصلها الثابت بالاوراق لذلك باسم الشعب حكمت المحكمة بالاعدام علي كل من بسطاوى عبد المجيد ابو السعد وسعيد امين ابو المجد وعبد الهادى الصغير عبد العظيم طايع وعبد الحميد الزمقان واحمد عبد الرحيم رضوان ودراوى محمد ابراهيم واشرف سعيد عبد ربه .
ثم تلى رئيس المحكمة حمة على باقى المتهمين وقد وجهت النيابة للمحكوم عليهم بالاعدام تهم الشروع فى قتل ركاب الاتوبيس السياحى بقنا وذلك مع سبق الاصرار والترصد بان عقدوا العزم على قتلهم واعدوا لذلك ٣ بنادق اليه وتربصوا باماكن مرور الاتوبيسات السياحية بميدان سيدى عبدالرحيم القناوى بمدينة قنا وما ان شاهدوا الاتوبيس رقم ١٠٥٠ سياحة قنا وبه عدد من السياح الاجانب حتى امطروهم بوابل من النيران مما ادى الي اصابة ١٠ من ركابه باصابات بالغة

علي هامش المحاكمة

□ استغرقت المحاكمة ٤٥ يوما بدءا من ١٩٩٣/٣/٩ وبلغ عدد الجلسات ١٤ جلسة

□ جميع الجلسات كانت علنية ولم تتخللها فترات راحة

□ استغرقت مرافعة النيابة العسكرية جلسة واحدة بينما ترافع الدفاع على مدار ثلاثة ايام .

□ بلغ عدد المحامين المنتدبين للدفاع عن المتهمين تسعة وتم توكيل ٩ آخرين

□ سمحت المحكمة للمتهمين فى قفص الاتهام بالدفاع عن انفسهم وتفنيد الاتهامات المسندة

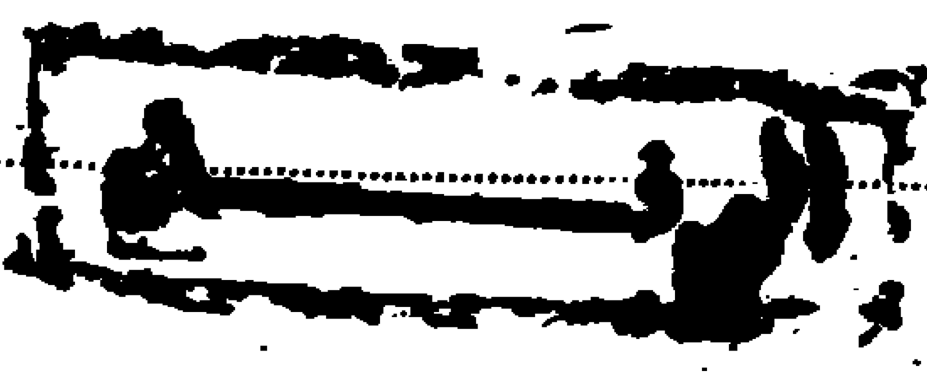
□ سمحت المحكمة لشقيق احد المتهمين الهاربين بالدفاع عنه متطوعا وراعت المحكمة فى ذلك صلة الدم والرحم ومكنته من الدفاع عن اخيه وحصل علي البراءة

□ استمعت المحكمة الي شهود النفي الذين احضرهم الدفاع كما مكنت المحكمة المتهمين من مناقشة شهود الاثبات .

وعقب تلاوة الحكم عقد اللواء محمد وجدى الليثى رئيس المحكمة مؤتمرا صحفيا بمكتبه حيث اكد ان القضاء العسكرى هو احد روافد القضاء المصرى فى المجتمع واشار الى ان المحكمة قد استعملت قانون الاحداث رغم ان العقوبة المقررة كانت تصل الى الاشغال الشاقة وردا علي سؤال حول تنفيذ الاحكام اشار اللواء الليثى الي ان الاحكام العسكرية تنفذ فور صدورها الا الحكم بالاعدام فهناك فرصة لمدة ١٥ يوما للطعن عليها .

واجاب رئيس المحكمة علي سؤال حول تاثير بعض الاحداث الاخيرة علي قرار المحكمة فاكد انه لا يمكن تصور ان يحكم بغير ماهو موجود فى الاوراق .



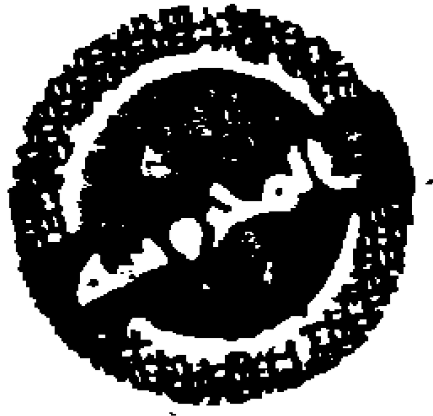
المصدر : 

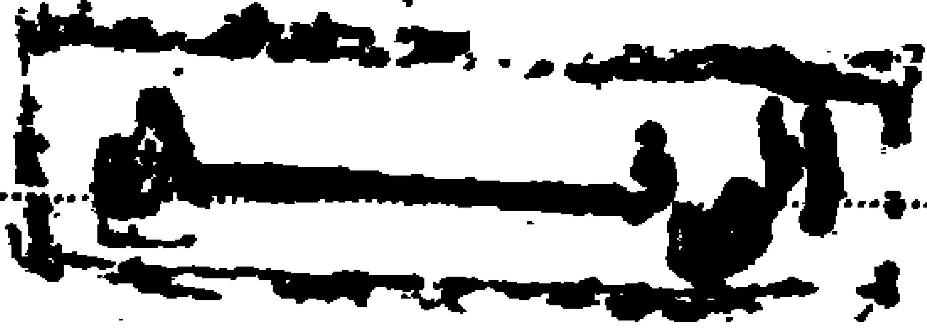
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٢ ابريل ١٩٩٣

القضاء العسكرى يعلن الأحكام فى قضية ضرب السياحة

٧ إعدام ▪ ٣ أشغال مؤبدة ▪ ٨ أشغال ١٥ سنة ▪ ١٧ براءة

رئيس المحكمة : ضرب السياحة عمل هدفه تخريب الاقتصاد القومى وزعزعة الاستقرار





كتب ـ اسامة هيكل واحمد راضى:

اصدرت المحكمة العسكرية العليا احكامها امس ضد المتهمين بضرب السياحة والاقتصاد الوطني. قضت المحكمة بإعدام ٧ متهمين، والاشغال الشاقة المؤبدة لثلاثة متهمين وبالاشغال الشاقة لمدة ١٥ سنة لثمانية متهمين. كما قضت المحكمة ببراءة ١٧ متهما والسجن بين سنتين و ١٠ سنوات لباقي المتهمين. كانت المحكمة قد عقدت جلستها في الساعة الحادية عشرة إلا ربعا برئاسة اللواء محمد وجدى الليثى وعضوية العميد سيد حامد حسن والعقيد شامل رمزى. واعلن رئيس المحكمة الحكم بإعدام المتهمين: بسطاوى ابوالسعد وسعد ابوالمجد واشرف عبدربه ودراوى محمد ابراهيم واحمد عبدالرحيم رضوان وعبدالهادى عبدالعظيم وعبدالحميد الزقمان على. وقضت المحكمة بالاشغال الشاقة المؤبدة ضد بدر مخلوف عبدالكريم وعبدالعاطى عباس جربو وصابر حمزة. كما قضت المحكمة ببراءة رضوان التونى ومصطفى حسنين واحمد يوسف واحمد اسماعيل احمد واسامة فوزى وعبدالبر عبدالعزيز طه وجابر قناوى وجمال محمود حسن وعادل عبد الامام شحاته وحمادة اسماعيل بدوى ومحمد ابوالحجاج وحسن مكاوى وفوزى مصطفى على وسعد حسن هارون واحمد مصطفى المغربى واشرف عبدالحميد عزالدين. كما صدر الحكم غيابيا ببراءة المتهم على راضى مسعود كما قضت المحكمة بالاشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما لثمانية متهمين وهم نصر الدين عبدالعزيز طه ومحمد عبدالكريم وناجح عبدالحميد حسن وهشام عبدالظاهر وحمدناه قاسم العهد قاسم وصلاح سعيد عبدربه ومنصور الالفى منصور وياسر محمد منصور الصادق.

كما قضت المحكمة بحبس باقى المتهمين بين سنتين و ١٠ سنوات والحكم بغرامات تتراوح بين ٢٠٠ و ١٠٠٠ جنيه على كل من: احمد حسين حجاج (سنتان مع الشغل والنفاذ) وابوالفتيان عمر (سنتان مع الشغل) واحمد عبده حجى (٣ سنوات

(البقية ص٨)

القضاء العسكرى يعلن الأحكام فى قضية ضرب السياحة

(بقية المنشور ص١)

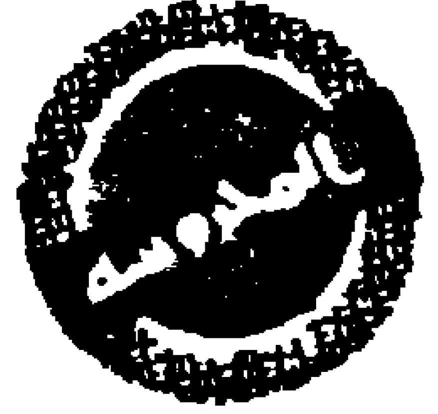
مع الشغل) ومصطفي عبدالسلام امين (٣ سنوات وغرامة الف جنيه) وسمير الخضري مهدي (٥ سنولت مع الشغل وغرامة الف جنيه) وفرحات عبدالرلزق (٥ سنولت) كما قضت المكمة غيابيا علي محمود محمد مدني بالاشغال ٥ سنوات والف جنيه غرامة، ومحمود كامل حسين وسيد سالم ١٠ سنوات وصلاح رمضان حسن وهاشم علي خليفة ٧ سنوات مع الشغل وحسن سيد علي سيد ومحمد عز الدين طه وعبدالسلام قناوي ١٠ سنوات مع الشغل.

استمر نظر القضية ٤٣ يوما بمجمع المحاكم العسكرية بالهايكستب. اعلن اللواء وجدي الليثي في مؤتمر صحفي ان قضية ضرب السياحة ليست قضية عقائدية او فكرية ولكنها تنظيم ارهابي يسعي لتخريب الاقتصاد القومي وتقويض دعائمه وزعزعة الاستقرار بالبلاد.

واكد ان حرية العقيدة مكفولة للجميع وان اختلاف الاراء والتعبير عنها يتم في اوسع نطاق بالصحف القومية والحزبية واكد اللواء الليثي ان الشرعية الاجرائية كانت سياجا مقدسا لكل خطوات المحاكمة سواء فيما اجرته المحكمة بمجلس القضاء او ماعملته في شأن وقائع الدعوي وادلتها والقرائن التي استخلصتها حتي انتهت الي حكمها سواء بالبراءة او الادانة.

واشار اللواء الليثي الي انه تم اتاحة الفرصة كاملة للمتهمين والدفاع وتم التحقيق بمعرفة النيابة وسماع شهود الاثبات والنفي ومناقشتهم بمعرفة المحكمة والنيابة ولفت نظر المتهمين بأخذ رأي المحامين في توجيه الاسئلة للشهود. واكد ان حكم المحكمة به نوع من التفرد القضائي الذي ينسجم مع الوقائع المنسوبة الي المتهمين. كما ان هناك عددا كبيرا من المتهمين الصغار ويطلق عليهم في لغة القانون «احداث» وان المحكمة استعملت معهم الرأفة وطبقت عليهم قانون الاحداث رغم ان العقوبة تصل الي ١٥ عاما. واشار الليثي الي ان القضاء العسكري يعني ضمانة مقدرة لهؤلاء المتهمين باعتباره احد روافد القضاء العام كما يعني السرعة والعدالة. ولايمكن للمحكمة ان تصدر حكما غير مطابق للحقيقة والاورلق

وكانت المحكمة تعمل ليلا ونهارا للسرعة. واشار الي انه يجوز الطعن علي .. حكام بعد النطق بالحكم ولايمكن تنفيذه الا بعد التصديق عليه. وسوف يتم ايداع المحكوم عليهم بالسجون المدنية لانهم اشخاص عاديون.



القاهرة: احالة المتهمين بالهجوم على الشريف على القضاء العسكري

□ القاهرة - «الحياة»:

■ علمت «الحياة» من مصادر قضائية مصرية مطلعة ان قراراً جمهورياً سيصدر في وقت لاحق باحالة المتهمين بمحاولة اغتيال وزير الاعلام المصري السيد صفوت الشريف واعداد التفجيرات الخاصة بميدان التحرير ومقهى وادي النيل والعتبة الخضراء على القضاء العسكري.

وأضافت المصادر ان القضايا المشار اليها تضم ست قضايا متهم فيها اكثر من ٢٥ من قادة منظمة «الجماعة الاسلامية» التي اعلنت مسؤوليتها عن الحوادث المشار اليها وكان اخرها محاولة اغتيال وزير الاعلام.

وعلمت «الحياة» من مصادر مطلعة ان الاستعدادات تجري حاليا لاحالة قضايا احداث امبابة واعادة احياء تنظيم «الجهاد» في بعض المحافظات في الوجه البحري (الاسكندرية - البحيرة - الشرقية)، وتنظيم «العائدون من افغانستان» على القضاء العسكري خلال الشهرين المقبلين.

وأوضحت المصادر القضائية ان من المقرر ان تنفذ الاحكام التي اصدرتها المحكمة العسكرية العليا في قضية ضرب السياحة الخميس الماضي وتضمنت اعدام سبعة متهمين عقب تصديق رئيس الجمهورية عليها، وذلك من دون انتظار اي احكام صادرة من محكمة القضاء الاداري او المحكمة الادارية العليا في ضوء ما تردد عن لجوء بعض اعضاء هيئة الدفاع عن المتهمين بالطعن في دستورية هذه الاحكام وغيرها من القضايا ويرجع ذلك لصدور فتوى قضائية من المحكمة الدستورية العليا لدستورية كل القرارات الصادرة من رئيس الجمهورية باحالة اي قضية الى القضاء العسكرى.



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٢ ابريل ١٩٩٣

إحالة أعضاء التنظيم الإرهابى إلى النيابة العسكرية

العثور على قائمة اغتيالات تضم ٧ مسئولين فى وكر الدقهلية ومخزن شبرا

كتب ـ أحمد موسى :

بدات النيابة العسكرية تحقيقاتها مع الإرهابيين المتورطين فى محاولة إغتيال وزير الإعلام ، وتفجير العبوات الناسفة ضد السائحين والمواطنين ورجال الشرطة بهدف إثارة الذعر وإحداث البلبلة وتخريب الإقتصاد المصرى.

وكشف مصدر امنى مسئول «للاهرام المسائى» ان اجهزة الامن عثرت على اوراق تنظيمية هامة ،واوراق تضم اسماء سبعة من كبار الشخصيات العامة والاعلامية داخل شقة التنظيم الارهابى بالدقهلية ،بالإضافة لعناوين وارقام تليفونات المسئولين الذين وضعوا على قائمة الاغتيالات الجديدة التى اوكلت مهمتها لمجموعة الدقهلية وشبرا الخيمة وتضم:طارق عبد الرازق اسماعيل ، احمد حسين أحمد الحسينى ،ابراهيم السيد عبد العال ، اشرف السيد ابراهيم صالح ، حسن رمضان عبدالله ، أحمد محمد صادق ، وادلوا باعترافات مثيرة كشفت عن سفرهم إلى افغانستان لتلقى التدريبات العسكرية الرامية على فنون القتال وتصنيع واستخدام المواد المتفجرة ،وتكليفهم من جانب قيادات التنظيم فى الخارج بالعودة لمصر لتنفيذ جرائمهم.

واكد اعضاء التنظيم الارهابى فى اعترافاتهم تورط قيادات الارهاب الموجودة بافغانستان فى التخطيط واصدار التكليفات وتمويل التحرك الارهابى ،ومن بين العناصر الهاربة اربعة محكوم عليهم بالاعدام : محمد شوقى الاسلامبولى ،مصطفى احمد حسن حمزة ، رفاعى احمد طه ، طلعت ياسين همام ، الذين رسموا الخطط لاغتيال اكبر عدد من الشخصيات العامة ورجال الشرطة ،والقاء وتفجير العبوات الناسفة فى مناطق تجمع المواطنين والسائحين الاجانب.

وعثرت اجهزة الامن على ترسانة من الاسلحة داخل وكرى الدقهلية وشبرا الخيمة كانتا حصيلتهما ٣بنادق الية ، ١٨قنبلة دفاعية ،٨كيلو موادشديدة الانفجار ،١٦٣مفجر كهربائى ،٢٠٠ طلقة نخيرة ،٦خزائن مملوءةبالطلقات ،باروكات الشعر المعدة للاستخدام فى عمليات الهروب عند تضييق الخناق عليهم ،وكميات كبيرة من جوازات السفر والبطاقات ورخص القيادة والاختام الرسمية المزورة وشهادات الميلاد.

ومن خلال الاعترافات المثيرة ،تحددت ادوار الارهابيين فى تنفيذ الجرائم الاخيرة ،وتبين قيام كل من المتهمين ابراهيم السيد عبد العال ،احمد حسين احمد الحسينى بارتكاب محاولة اغتيال وزير الاعلام بعد ان زودهما الارهابى اشرف السيد ابراهيم بالسلاح الآلى ،وتنفيذ حوادث تفجير عبوة ناسفة اسفل احد الاتوبيسات السياحية بميدان التحرير ،ووضع عبوة ناسفة اسفل سيارة شرطة انفجرت داخل مبنى الدفاع المدنى ،والقاء عبوة ناسفة على احد الاتوبيسات بشارع الهرم.

وضبطت اجهزة الامن السيارة الخاصة بالارهابى احمد محمد السيد ودراجتين بخاريتين ملك الارهابى اشرف السيد ابراهيم قبل استخدامهما فى مخططات ارهابية جديدة كان يجرى وضع التدابير اللازمة لتنفيذها قريبا.



المصدر : الحياة

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٢٠ ابريل ١٩٩٢

التصديق على حكم بإعدام متطرف ووفاة آخر اثناء التحقيق معه في بني سويف

■ القاهرة، بني سويف - «الحياة» - فيما صدق الحكم العسكري في مصر امس على حكم باعدام متطرف ديني، توفي متطرف آخر خلال التحقيق معه امس.

وصودق على حكم اصدرته المحكمة العسكرية العليا في الاسكندرية في ٢٣ شباط (فبراير) الماضي باعدام المتطرف حسن شحاته بدران بعد ادانته بتهم القتل العمد للنقيب علي خاطر والشروع في قتل المقدم محمود المخزنجي ومقاومة السلطات وحيازة أسلحة ومتفجرات من دون ترخيص.

وقال مصدر أمني لـ «الحياة» ان موعد تنفيذ الحكم لم يتحدد بعد وسيحدد في وقت لاحق.

من جهة اخرى، نفذت قوات الامن في محافظة بني سويف (شمال الصعيد) فجر امس حملة ضد المتطرفين الدينيين واعتقلت ٣٨ متطرفاً بينهم سبعة من قادة تنظيم «الجهاد». وقال مصدر امني ان احدهم توفي خلال التحقيق معه ظهر امس وهو صلاح محمود عبدالفتاح. مشيراً الى ان تقرير الطبيب الشرعي افاد ان الوفاة طبيعية وان المتوفى كان يعاني من مرض الصرع.

الى ذلك اكد مصدر ديبلوماسي مصري ان مصر لم تتلق من منظمة التحرير اي طلب في شأن معتقلين فلسطينيين في السجون المصرية، فيما قال مصدر امني لـ «الحياة» ان بعض هؤلاء اعتقلوا اثناء تسللهم عبر الحدود الدولية مع اسرائيل ودول اخرى وان البعض الآخر منهم صدرت ضده احكام بالسجن. واشار الى ان احد الفلسطينيين يقضي فترة عقوبة بالسجن لمدة ١٠ سنوات بعد ادانته في قضية تجسس لصالح الاستخبارات الاسرائيلية (موساد). ونفى المصدر تعرض اي من المعتقلين لممارسات غير انسانية. وكان المعتقلون ناشدوا الرئيس مبارك التدخل للافراج عنهم في رسالة نشرتها بعض الصحف الاردنية قبل يومين.



المصدر : الحـــوادث

التاريخ : ٣ ابريل ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

رئيس المحكمة لـ «الحوادث»

لا ابعاد سياسية في احكام الاعدام

■ نفى اللواء محمد وجدي الليثي رئيس محكمة تنظيم حزب السياحة في تصريحات خاصة لـ «الحوادث» ان تكون الاحكام التي صدرت على المتهمين في القضية لها ابعاد سياسية، او ان تكون قد تأثرت باعمال تنظيم الجماعة الاسلامية التي ينتمي اليها المتهمون في قضية ضرب السياحة، سواء اغتيالهم للواء محمد الشيمي نائب مدير امن اسيوط. ام محاولة اغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام المصري، وقال ان الاحكام خضعت للادلة والبراهين والاثباتات التي جاءت في اوراق القضية، وما ظهر لهيئة المحكمة اثناء نظر القضية.

وكانت المحكمة قد اصدرت احكاما بالاعدام على سبعة من المتهمين وبراءة ١٧ منهم، بينما حكمت على باقي المتهمين الـ ٢٥ بالسجن مددا تتراوح ما بين عامين و ٢٥ عاما. بعضهم بالاشغال الشاقة المؤبدة، ولوحظ ان احكام الاعدام كانت من نصيب المتهمين الذين شاركوا بالفعل في عمليات ضرب اتوبيس السياحة في قنا، والاعتداء على السياح.

وقد حاول المتهمون التراجع عن البيان الذي القاه احدهم ويدعى هشام عبد الظاهر عن انتمائهم الى الجماعة الاسلامية وقال احد المتهمين: ويدعى مصطفى السيد، وهو محام ان البيان لم يتضمن الانتماء الى الجماعة. فنحن ثلاثة من المحامين ضمن المتهمين، ونعرف ان مثل هذا الادعاء اتهام لنا، وذكر ان حقيقة الامر ان هشام عبد الظاهر ذكر ان الشيخ عمر عبد الرحمن ليس قائد الجماعة، انما هو امام لها.

واعلن المتحدث باسم الجماعة تأييده لما ذكر ان هناك وساطة تقوم بها بعض الشخصيات الدينية، مع الحكومة، وقد اعلنت قيادة الجماعة الاسلامية سواء تلك التي داخل السجون او خارجها ترحيبها بالوساطة، واعلانها استعدادها لوقف اعمال العنف، وحمل مصطفى السيد الحكومة المصرية وتصريحات كبار المسؤولين مسؤولية ايقاف عمل لجنة الوساطة.

ومن المعروف حسب ما ذكر رئيس المحكمة اللواء محمد وجدي الليثي، ان الاحكام الصادرة واجبة النفاذ فور صدورها ما عدا احكام الاعدام، التي تحتاج الى تصديق الحاكم العسكري واعلان المتهمين، وامكان قبول التماس منها.

وعلمت «الحوادث» ان هناك اتجاها لتحويل عدد جديد من القضايا التى انتهت التحقيقات فيها الى القضاء العسكري خلال الايام القادمة خاصة مع سرعة البت فيها، فلم يستغرق النظر بهذه القضية سوى ٤٥ يوما فقط.

المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٩ مايو ١٩٩٣

في قضية اغتيال د. فرج فودة :

المحكمة تأمر بالقبض على متهم مفرج عنه

تكليف النيابة بإحضار المتهم الثاني أشرف ابراهيم

كتبت /جيهان فهيم
وعادل معوض

أمرت محكمة امن الدولة العليا طوارىء فى قضية اغتيال د. فرج فودة بالقبض على المتهم الثانى عشر حسن على محمود وحبسه على ذمة القضية .. كما أمرت بتكليف النيابة باحضار المتهم الثانى اشرف السيد ابراهيم الذى تم القبض عليه للجلسة القادمة بعد غد واحالة المتهم الثامن ابوالعلا عبدربه محمد الى الطب الشرعى لتوقيع الكشف الطبى عليه وضم قرارات الاعتقالات الخاصة بالمتهمين الرابع والثانى عشر والثالث عشر .. وقررت التأجيل لجلسة بعد غد الاربعاء .

عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد عبدالحميد البحر وعضوية المستشارين السيد الجوهرى وحسيب البطراوى وبحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبى رئيسا نيابة امن الدولة العليا بامانة سر ماهر حسانين وحسن موسى وكان الدفاع قد طلب سماع شهادة شيخ الازهر وفضيلة المفتى وضم قرار رئيس هيئة الكتاب بتجميع اعمال د. فرج فودة والقرار الصادر بوقف قرار التجميع واسبابه .. اعترضت النيابة على طلبات الدفاع على اساس انها تخرج الدعوى من اطارها القانونى الى اطار افكار ومعتقدات المجنى عليه وهو ليس موضوع الدعوى .. كما طلب الدفاع احضار المتهم الثانى وتوقيع الكشف الطبى على المتهم الثامن وضم قرارات الاعتقال ..

تضم القضية ١٣ متهما حضر ٩ الجلسة و٢ هاربين ومتهم مفرج عنه وامرت المحكمة باحضار متهم ..

تصرف مرفوض من رئيس الحرس

تطوع رئيس الحرس بمحكمة مدينة نصر بمنع مصورى الصحف من دخول قاعة المحكمة لمتابعة قضية مقتل الدكتور فرج فوده والسؤال كيف يمكن ان يقرر رئيس الحرس منع الصحافة من متابعة مثل هذه القضية الخطيرة ؟

حوادث .. وقضايا

تأجيل قضية فرج فوده للأربعاء :

المحكمة تأمر بالقبض على احد المتهمين المفرج عنهم وحبسه

تخلف المتهم أشرف السيد ابراهيم للتحقيق معه أمام النيابة العسكرية

كتب: سمير السروجي،ومحمود النوبي .


المستشار محمد البحر رئيس المحكمة (تصوير: محمد وسيم)

امرت محكمة امن الدولة العليا «طوارئ» امس بالقبض على احد المتهمين المفرج عنهم في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة وحبسه مع باقي المتهمين في القضية، وهو المحامي حسن على محمود، كما قررت المحكمة إحالة المتهم ابوالعلا عبدربه الى الطب الشرعي، والتأجيل لجلسة الاربعاء القادم لسماع شهود الاثبات، واحضار المتهم الثاني أشرف السيد ابراهيم الذي قبض عليه مؤخرا في المنصورة ، وتجرى النيابة العسكرية تحقيقاتها معه الآن في محاولة اغتيال السيد صفوت الشريف، والقاء العبوات الناسفة على سيارات السياحة.عقدت المحكمة جلستها وسط اجراءات امن مشددة برئاسة المستشار محمد البحر، وعضوية المستشارين حسيب البطراوي،


المتهم عبدالشافي رمضان — المتهم صفوت عبدالغني

والسيد الجوهري بحضور هشام حمودة، وشريف عبدالنبي رئيسي نيابة امن الدولة العليا بامانة سر ماهر حسنين وحسن مرسي . وحضر الجلسة من المتهمين كل من عبدالشافي احمد رمضان، وصفوت عبدالغني ، ومنصور احمد منصور (المحامي) ، ومحمد ابراهيم عبدالحميد، ومحمد عبدالرحمن عبدالواحد ، وابوالعلا محمد عبدربه،

وجلال محمود العزازي، وحسن على محمود (محام ومفرج عنه) ووليد كامل ، بينما تخلف عن الحضور المتهم أشرف السيد ابراهيم ، و٣ من المتهمين الهاربين وهم: باسم محمد خليل، وعلى حسن على حسن ، واشرف محمد عبدالرحيم.

ثم سال رئيس المحكمة المتهم حسن على محمود عن التهم المنسوبة اليه فانكرها، وقدم هشام حمودة رئيس النيابة خطاب النيابة العسكرية بشأن المتهم الثاني أشرف السيد ابراهيم الذي يجرى التحقيق معه الآن في محاولة اغتيال صفوت الشريف.وطلب الدفاع عن المتهمين ضم تقرير الأزهر الشريف الذي يتضمن رأى شيخ الازهر في شخص وفكر ورأى المجنى عليه الدكتور فرج فودة وفي كتاباته ايضا، وضم قرار

رئيس هيئة الكتاب بتجميع اعمال فرج فودة ، والقرار الصادر بوقف قرار التجميع متضمنا اسباب هذا الوقف، والاستعلام من جامعة عين شمس عما اذا كان المجنى عليه الدكتور فرج فودة من العاملين بالجامعة ، والوظيفة التي كان يشغلها، كما طلب الدفاع ضم نتيجة انتخابات مجلس الشعب دائرة شمال القاهرة عام ١٩٨٧، ودائرة شبرا سنة ١٩٩٠ ، واعلان فضيلة شيخ الازهر الشريف ومفتى الديار المصرية لسماع شهادتيهما في الدعوى والتصريح للدفاع بسماع شهود النفي. واعترض رئيس النيابة على طلبات الدفاع بشأن معتقدات وفكر المجنى عليه على اساس ان هذه الطلبات تخرج عن موضوع القضية وهي ارتكاب جريمة قتل عمد .



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٣ مايو ١٩٩٢

استئناف نظر قضية فرج فودة اليوم

تستانف محكمة أمن الدولة العليا اليوم نظر قضية اغتيال الدكتور فرج فودة، وذلك بعد أن أتاحت هيئة المحكمة لهيئة الدفاع فرصة الاطلاع على أوراق القضية، ومن المقرر أن يمثل أشرف السيد ابراهيم - المتهم الثاني في قضية اغتيال الدكتور فودة مع باقي المتهمين - أمام المحكمة بعد القبض عليه مؤخرا في مدينة المنصورة.

إحالة ١٤ متهما في قضية صفوت الشريف للمحكمة العسكرية العليا

محاكمتهم غدا في جلسة علنية والنيابة تطالب باعدامهم

اعلن امس المدعى العام العسكرى قرار الاتهام فى قضية محاولة اغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام والقاء العبوات الناسفة فى مبنى الدفاع المدنى والحريق بميدان العتبة والاوتوبيس السياحى بالتحرير والاوتوبيس السياحى بالهرم.. تضمن قرار الاتهام ١٤ متهما احالتهم النيابة العسكرية إلى المحكمة العسكرية العليا حيث تبدأ محاكمتهم غدا السبت أمام هيئة المحكمة بها كسبت فى جلسة علنية.

بين المتهمين ٤ هاربين على رأسهم المتهم الاول والباقون محبوسون وقد طالبت النيابة بمعاقبتهم جميعا بالاعدام وجهت النيابة العسكرية لجميع المتهمين تهمة الانضمام لجماعة ارهابية قادها المتهمان من مصطفى حسن حمزة «أبو حازم» وحسن رمضان شلقامى «عاصم» وقام الأول بامدادها بالأسلحة والذخائر والمفرقعات والأموال لتغيير نظام الحكم واشاعة جو من عدم الاستقرار بإحداث اضطرابات أمنية والتأثير على الاقتصاد القومى من خلال استهداف السياحة باعتراف بعض الجرائم الارهابية.



المصدر : الشرق الاوسط

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١ مايو ١٩٩٣

العقوبات تصل للإعدام

اليوم محاكمة المتهمين بمحاولة اغتيال صفوت الشريف

14 متهماً منهم 4 هاربين أمام المحكمة العسكرية

القاهرة: «الشرق الأوسط»

تبدأ اليوم في القاهرة المحاكمة العسكرية للمتهمين في محاولة اغتيال وزير الاعلام المصري صفوت الشريف واربع قضايا ارهابية اخرى. وتصل العقوبات التي تنتظر المتهمين الى الاعدام حيث وجهت النيابة العسكرية لـ 14 متهماً تهمة التحريض على قلب نظام الحكم واحداث الفوضى والانضمام لجماعات متطرفة خارجة على القانون واحراز اسلحة ومفرقعات ومحاولة اغتيال وزير الاعلام والتخطيط لاغتيال عناصر اخرى من رموز الحكم في مصر وضرب الاقتصاد المصري والإضرار بالسياحة.

وقد اصدرت النيابة العسكرية امس قرار الاتهام الذي شمل 14 متهماً منهم 4 مازالوا هاربين وهم متهمون في قضايا محاولة اغتيال وزير الاعلام وانفجار عبوة ناسفة بهرم خفرع وعبوة ناسفة في مبنى الدفاع المدني بالعتبة ومهاجمة بعض الاتوبيسات السياحية خلال الاشهر الاخيرة.

وينص قرار الاتهام على ان المتهمين انضموا لجماعة اسست على خلاف احكام القانون، وتولى المتهمان الاول والثاني القيادة وامداد الارهابيين بالسلاح والذخائر والمفرقعات لتنفيذ افكار هذه الجماعات الداعية لتعطيل الدستور واشاعة جو من الفوضى والدعوة لتغيير نظام الحكم بالقوة. كما يتضمن قرار الاتهام اشتراك الجناة في التحريض وتنفيذ جرائم القتل والاتلاف العمد واحراز اسلحة دون تراخيص لاستعمالها في نشاط يخل بالنظام والامن. ثم فصل القرار الجرائم التي ارتكبها المتهمون ومنها اغتيال رائد الشرطة سيد منصور والشروع في قتل العقيد عادل حسين سعد والجندي محمد عبد النعيم والرائد سمير فوزي والجندي محمد متولي والمواطنة هناء ابراهيم محمد مع سبق الاصرار والترصد بوضعهم عبوة ناسفة اسفل سيارة الشرطة بميدان العتبة. والاشتراك في محاولة اغتيال وزير الاعلام المصري محمد صفوت محمد يوسف الشريف والشروع في قتل حارسه وسائقه الخاص. وكذلك وضع عبوة ناسفة في هرم خفرع والذي نتج عنه احداث تلفيات بالهرم واصابة محمد صالح توفيق، كما اشترك المتهمون في مهاجمة واتلاف الاتوبيسات السياحية في الجيزة والقاهرة ووضع عبوة ناسفة اسفل احد الاتوبيسات امام متحف القاهرة بميدان التحرير.

والمتهمون الذين تبدأ محاكمتهم عسكرياً هم: مصطفى احمد حسن حمزة وشهرته ابو حازم (ما يزال هاربا)، وحسن رمضان عبده شلقاني (محبوس) وابراهيم سيد عبد العال (محبوس) واحمد حسين احمد الحسيني (محبوس)، وطارق عبد الرازق حسن (محبوس) واشرف السيد ابراهيم صالح (محبوس) وحسام محمود عبد اللطيف (محبوس) وحسن محمد محمد السيد (محبوس) واحمد محمد احمد السيد (محبوس) واشرف (هارب) ومصطفى (هارب) وادريس (هارب) واحمد محمد صادق خميس (محبوس) وعلي مرزوق احمد عبد العال (محبوس).

والمتهم الاول الهارب مصطفى حمزة صدر ضده حكم بالاعدام في القضية المعروفة باسم «العائدون من افغانستان».

ومن ناحية اخرى تجري نيابة القليوبية تحقيقات موسعة مع النقيب محمد عباس وامين الشرطة مدحت ابو الخير وناصر عمار بسجن المرج لتهريبهم 6 متهمين في قضية قلب نظام الحكم بعد ان اكتشف مامور السجن تهريبهم واعادهم للحبس واحال الضابط والامناء للتحقيق.

في الوقت نفسه استجاب ثلاثة من المتطرفين لدعوة الرئيس مبارك في خطابه الاخير بتسليم انفسهم والتوبة، حيث سلموا انفسهم لاجهزة الامن في اسوان بعد الحصار الامني المفروض على المحافظة وهم عبد العال محمد السيد وصلاح الدين عبد الله وصلاح عبد الله احمد، اذ التقوا بنائب مدير امن اسيوط اللواء اسامة عبد الجواد واعلنوا توبتهم.

ولليوم التالي خلال اسبوع تظاهر بضعة آلاف من مواطني مدينة ديروط ضد الارهاب بعد سحب قوات الأمن المركزي من المدينة وتسليم النادي الرياضي الذي كانت قوات الأمن تعسكر فيه للشباب. وفي البداري تقدم محافظ اسيوط محمد السميح السعيد تظاهرة سلمية ندبت بالارهاب وشارك فيها عدة آلاف من المواطنين.

وقد لوحظ ان معظم المتهمين الذين تبدأ محاكمتهم اليوم ينتمون للطبقات الاجتماعية الدنيا والهامشية. جاء معظمهم من محافظات الصعيد والمناطق الشعبية في القاهرة. كما ان معظمهم طلبه او يعملون بمهن بسيطة.

والقائمة تشمل مصطفى احمد حسن حمزة احد المتهمين في قضية العائدين من افغانستان، وهي القضية التي اصدرت بشانها المحكمة العسكرية حكماً باعدام سبعة منهم وهو لا يزال هارباً. كما تضم حسن رمضان عبد الله شلقامي (27 سنة) ويعمل نجار موبيليا وهو حاصل على



المصدر : الشرق الأوسط

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢ مايو ١٩٩٢

بكالوريوس التعاون الزراعي ويقطن في دار السلام وهي احدى المناطق الشعبية الأكثر ازدحاماً والأقل خدمات في العاصمة المصرية. وثالث المتهمين هو ابراهيم سيد عبد العال (27 سنة) يعمل مدرساً بالمدارس الابتدائية. وهو من مواطني قرية موش مركز اسيوط عاصمة الارهاب في مصر. اما المتهم الرابع احمد حسين احمد الحسين (24 سنة) فهو طالب بكلية الاداب بجامعة المنصورة. والمتهم الخامس طارق عبد الرازق حسن (28 سنة) طالب ببكالوريوس تجارة اسيوط وتوحي سنه الكبيرة بتكرار رسوبه الطويل في الدراسة. اما المتهم السادس اشرف السيد ابراهيم صالح يعمل سماكاً ويقطن الزاوية الحمراء والمتهم السابع حسام محمد عبد اللطيف طالب بالمعهد الفني التجاري ويسكن المنيا ثانية محافظات الصعيد في سجل التطرف.

وثامن المتهمين في قضايا الارهاب حسن محمد محمد (25 سنة) طالب بكلية التجارة بعين شمس ويقطن الزاوية الحمراء. اما التاسع احمد محمد احمد السيد تاجر خيش ودقيق. والمتهمون من العاشر وحتى الثاني عشر فلم تنشر الدلائل الامنية الا اسماءهم الاولى وهم اشرف ومصطفى وادريس (هاربون).

والمتهم الثالث عشر احمد محمد صادق (27 سنة) فهو حاصل على بكالوريوس الهندسة وعاطل عن العمل ويسكن باب الشعرية. والمتهم الأخير علي مرزوق احمد عبد العال دبلوم صنايع عاطل من اسيوط



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : [illegible] مايو ١٩٩٣

المحكمة العسكرية تبدأ اليوم محاكمة التنظيم الارهابى

تبدأ المحكمة العسكرية العليا اليوم نظر قضية التنظيم الارهابي المتهم اعضاؤه بارتكاب سلسلة من العمليات الاجرامية، شملت محاولة اغتيال السيد صفوت الشريف وزير الاعلام، ووضع قنبلة تحت اتوبيس سياحى بميدان التحرير، وقنبلة اخرى أسفل سيارة شرطة بميدان العتبة .

ويبلغ عدد المتهمين ١٤ شخصا معظمهم محد[illegible]ن على ذمة القضايا. وقد أسفرت [illegible]ليات المتهمين التي قاموا بارتكاب[illegible] عن صرع واصابة عدد من الضباط والجنود والمدنيين واتلاف ممتلكات عامة وخاصة.

ويراس المحكمة اللواء أحمد عبدالله وتعقد جلساتها بالهايكستب.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الأهرام

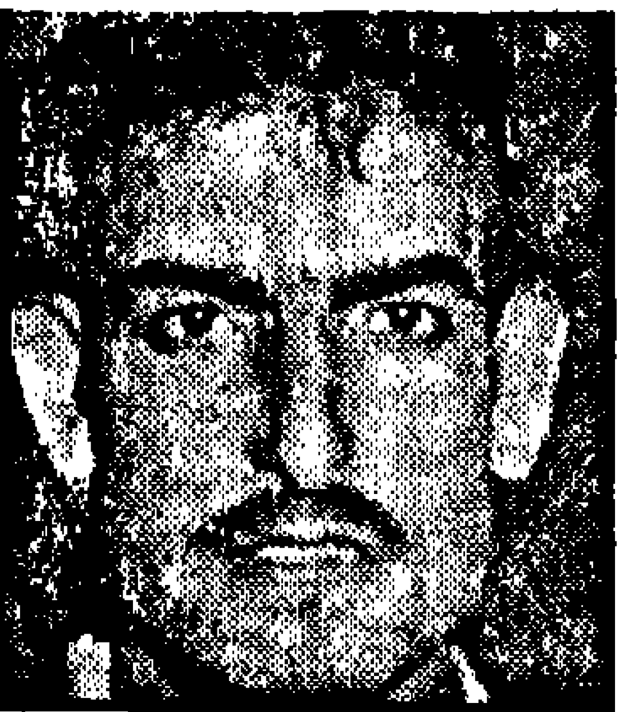
التاريخ : ٨ مايو ١٩٩٣

هؤلاء الإرهابيون

تبدأ محاكمتهم اليوم أمام المحكمة العسكرية العليا


المتهم الثانى


المتهم الثالث


المتهم الرابع


المتهم الخامس


المتهم السادس


المتهم السابع


المتهم الثامن


المتهم التاسع


المتهم الثالث عشر


المتهم الرابع عشر

تبدأ صباح اليوم بالمحكمة العسكرية بالهايكستيب برئاسة اللواء احمد عبدالله محاكمة التنظيم الارهابى الذى ارتكب اعضاؤه سلسلة من الأعمال الارهابية كانت اخرها محاولة اغتيال السيد صفوت الشريف وزير الاعلام الذى اطلقوا الرصاص على سيارته فاصابوه فى يده . كما اصابوا سائقه وحارسه الخاص باصابات خطيرة سافر بسببها للعلاج فى الخارج.

وتضم المجموعة الارهابية التى تبدأ محاكمتها اليوم ١٤ متهما من بينهم ٤ هاربين اتهمتهم النيابة العسكرية بالانضمام الى جماعة تاسست على خلاف القانون بغرض تعطيل احكام الدستور والقانون وتغيير نظام الحكم واشاعة عدم الاستقرار والاضطرابات الامنية والتاثير على الاقتصاد القومى وقالت النيابة العسكرية انهم لتحقيق اهدافهم - وجهوا ضربات الى السياحة.

واشارت الى انهم لتنفيذ أغراضهم - حازوا المفرقعات والاسلحة النارية بدون ترخيص لارتكاب جرائم القتل العمد واتلاف الاموال العامة .

المتهمون

● المتهم الثانى حسن رمضان عبدالله شلقانى اشترك فى وضع العبوة الناسفة بالعتبة ومحاولة اغتيال وزير الاعلام ووضع العبوة الناسفة بالهرم ، والعبوة الناسفة اسفل الاتوبيس السياحى بالتحرير .

● المتهم الثالث ابراهيم سيد العلى احمدعلى اشترك فى وضع العبوة الناسفة بالعتبة والشروع فى قتل وزير الاعلام ، ووضع العبوة الناسفة بالهرم والعبوة الناسفة التى اتلفت الاتوبيسات السياحية بميدان التحرير .

● المتهم الرابع احمد حسن الحسينى شروع فى قتل وزير الاعلام ، ووضع العبوة الناسفة بالهرم.

● المتهم الخامس طارق عبدالرازق حسن اشترك فى وضع العبوة الناسفة بميدان التحرير .

● المتهم السادس اشرف السيد ابراهيم صالح اشترك فى تفجير الاتوبيسات السياحية بميدان التحرير .

● المتهم السابع حسام محمد محمود عبداللطيف حازا اسلحة ومفرقعات لاستخدامها فى العمليات الارهابية.

● المتهم الثامن حسن محمد محمد سيد على حاز اسلحة متفجرات لاستخدامها فى نشاط يخل بالامن

المتهم التاسع احمد محمد احمد السيد حاز أسلحة ومتفجرات لاستخدامها فى العمليات الارهابية .

● المتهم الثالث عشر احمد محمد صادق خميس انضم الى جماعة ارهابية وحاز اسلحة ومتفجرات

● المتهم الرابع عشر على مرزوق احمد عبدالعال انضم الى جماعة ارهابية وحاز اسلحة ومتفجرات .

إحالة أوراق المتهم الأول فى قضية مقتل ضابط الفيوم إلى المفتى

الفيوم ـ احمد طلعت :

قررت محكمة امن الدولة العليا طوارىء بالفيوم حجز قضية اغتيال ضابط مباحث امن الدولة بالفيوم المقدم احمد علاء عبدالحميد للنطق بالحكم يوم ٢٥ مايو الحالى .

وكانت المحكمة قد عقدت جلستها امس برئاسة المستشار احمد محمود عزت العشماوى وعضوية المستشارين عابد رجب ومحمد حلمى وحضور عبدالمنعم الحلوانى رئيس نيابة امن الدولة العليا واسامة عبدالظاهر وكيل نيابة بندر الفيوم وامانة سر محمد فتح الله ونبيل دانيال وقررت المحكمة قفل باب المرافعة فى الدعوى ورفض طلبات هيئة الدفاع الموكلة عن المتهمين والذين حضروا جلسة امس لاول مرة بعد ان سمحت لهم المحكمة بالحضور بعد انسحابهم حيث تولى الدفاع عنهم هيئة الدفاع المنتدبة .

وتقرر باجماع الآراء إحالة أوراق الدعوى إلى فضيلة الدكتور مفتى الجمهورية لاستطلاع الرأى بالنسبة للمتهم الأول مرسى رمضان محمد مع اخطار فضيلة المفتى بإعادة أوراق الدعوى مشفوعة برأيه قبل جلسة النطق بالحكم.

المحكمة تستمع اليوم لشهود الاثبات فى قضية فرج فودة

تستأنف محكمة امن الدولة العليا « طوارىء » برئاسة المستشار محمد البحر اليوم جلساتها حيث تستمع الى ٣ من شهود الاثبات فى قضية اغتيال الدكتور فرج فوده والمتهم فيها ١٣ ارهابيا بينهم اشرف السيد ابراهيم الذى قبض عليه بالمنصورة بعد ارتكابه عدد من الحوادث الارهابية من بينها الاشتراك فى محاولة اغتيال السيد صفوت الشريف وزير الاعلام .

التصديق على الحكم في قضية ضرب السياحة

تم التصديق على الحكم الصادر في قضية ضرب السياحة والاعتداء على المنشآت الاقتصادية والمتهم فيها رضوان التونى ابراهيم محمد و٤٨ متهما آخر

وكانت المحكمة العسكرية العليا بالقاهرة قد اصدرت حكمها في ٢٢ ابريل الماضى بالاعدام على ٧ وعلى ٣ بالمؤبد وعلى ١٣ بالاشغال وعلى ٩ بالسجن وببراءة ١٣.



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٠ مايو ١٩٩٢

قضية اغتيال د . فرج فودة:

شهود الاثبات يروون للمحكمة ظروف الحادث

كتب . سمير السروجى ومحمود النوبى:

ناقشت امس محكمة امن الدولة العليا والدفاع ثلاثة من شهود الاثبات في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة حيث اكد الشهود ان الجناة كانوا اثنين تربصا للكاتب امام العقار الكائن فيه مكتبه ، واطلق احدهما وابلا من الرصاص، واصيب الكاتب بعدة رصاصات من الخلف ولاذا المتهمان بالهرب بدراجة بخارية، وتواصل المحكمة سماع ٨ من شهود الاثبات فى جلسة اليوم.

فى بداية الجلسة استمعت المحكمة للشاهد احمد فاروق سائق سيارة الدكتور فرج فودة وقرر انه يوم الحادث كان خارجا مع الكاتب ونجله وصديق للكاتب وبعد أن سلم مفاتيح السيارة للكاتب فوجىء بطلقات رصاص كثيرة وسقط الدكتور فرج فودة على الارض مصابا والدماء تنزف منه بينما سقط نجل الكاتب مصابا ايضا وشاهد شخصا بيده رشاشا سريع الطلقات واتجه ناحية موتوسيكل يقوده شخص أخر ، فاخذ مفاتيح السيارة وادارها لمطاردة المتهمين حيث صدم الدراجة وسقط الجانيان على الارض فنزل من السيارة وراح يستغيث بالمارة فامسك بالمتهم الذى يقود الموتوسيكل وطارده حتى اختبا فى جراج عمارة ثم صعد الى احدى الشقق التى تبين ان الذى يسكنها سفير حتى جاءت الشرطة.

ثم ناقشت المحكمة الشاهد وحيد رافت زكى (صاحب ورشة) فقال: انه كان يرافق الدكتور فرج فودة من المكتب ، وعقب خروجهما من العمارة وعند تقاطع شارعى احمد تيسير واسماء فتحى وقبل ان يصلوا للسيارة سقط الدكتور فرج فودة على الارض وراى شخصا يطلق الرصاص ، ولم يتبين ملامحه، واكتشف اصابة ساقه برصاصة، وحاول انقاذ الدكتور فرج فودة وابنه حيث استوقف سيارة ملاكى لنقل المجنى عليهما للمستشفى.

فقررت المحكمة التى عقدت برئاسة المستشار محمد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى ، والسيد الجوهرى وبحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبى رئيس نيابة امن الدولة العليا وبامانة سر ماهر حسنين وحسين موسى التاجيل لجلسة غدا الثلاثاء.

المصدر : الجمهورية



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٠ مايو ١٩٩٣

فى قضية اغتيال فرج فوده :

شهود الاثبات الثلاثة أكدوا ارتكاب المتهمين للجريمة أشرف المتهم الثانى حضر جلسة أمس لأول مرة

كتب - جمال عبدالرحيم :

اكد شهود الاثبات فى قضية اغتيال د. فرج فوده قيام المتهمين عبدالشافى رمضان واشرف السيد ابراهيم باطلاق النار على د. فوده اثناء خروجه من مكتبه فى شهر يوليو الماضى . حضر الجلسة لاول مرة المتهم الثانى فى القضية اشرف السيد ابراهيم الذى القى القبض عليه فى المنصورة الشهر الماضى .. والمتهم الثالث صفوت عبدالغنى .

قال سائقه محمد فاروق عودة . ان د. فرج وابنه احمد وصديقه وحيد رأفت زكى خرجوا من المكتب السادسة والربع مساء الى الشارع .. وقبل وصولهم السيارة بعدة امتار فوجىء باطلاق النار عليهم وشاهد د. فوده يسقط على الارض .. اصاب الرصاص ساق صديقه وحيد ..

واضاف فى شهادته امام المحكمة امس انه شاهد احد الجناه يمسك ببندقية الية ويستقل دراجة بخارية وتمكن المتهم الثانى من ركوبها معه. فقام بالاسراع بالسيارة خلف دراجة المتهمين ..

كما استمعت المحكمة الى شهادة البواب احمد ابراهيم السيد (٦٠ سنة) الذى قرر مشاهدته للمتهمين يطلقون الرصاص وهم على الموتوسيكل ومطاردة السائق لهما بالسيارة ..

وقال وحيد رأفت زكى صديق د. فوده انه شعر باحدى الطلقات فى قدمه .. وشاهد د. فوده يسقط على الارض والدماء تسيل من بطنه .. وكان الجناه يطلقون الرصاص من كل الاتجاهات بطريقة عشوائية وقام بنقل د. فوده الى المستشفى عقب الحادث مباشرة ..

عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور يامر رفاعى وشريف عبدالنبى وامانة سر ماهر حسنين وحسين موسى

المدروسة
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات
المصدر : الأخبار
التاريخ : ١٢ مايو ١٩٩٣

نجل د. فرج فودة للمحكمة :

أبي تلقى تهديدات تليفونية بقتله

كتبت جيهان فهيم
وعادل معوض

واصلت محكمة أمن الدولة العليا طوارىء نظر قضية اغتيال د. فرج فودة .. استمعت المحكمة الي ٥ شهود من بينهم نجل الدكتور فودة وقررت المحكمة التاجيل لجلسة اليوم لسماع بقية الشهود .

شهد أحمد فرج فودة نجل د. فودة (١٦ سنة) طالب بان والده المجني عليه قد تلقي تهديدات تليفونية عديدة بالقتل كان اخرها صباح يوم الحادث وعندما خرج بصحبة والده وصديقه وسائق السيارة اطلق عليهم الرصاص من الخلف واصيب في ظهره وفي ساقه اليسرى .

عقدت الجلسة برئاسة المستشار عبدالمجيد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبي رئيس نيابة أمن الدولة العليا بأمانة حسانين وحسن موسى .


احمد فرج فوده
يدلي بشهادته



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الحياة

التاريخ : ١٢ مايو ١٩٩٣

محكمة أمن الدولة تواصل النظر في قضية اغتيال فودة

☐ القاهرة - «الحياة»:

■ تواصل محكمة أمن الدولة العليا اليوم النظر في قضية اغتيال فرج فودة لاستكمال الاستماع الى شهود الاثبات بعدما استمعت امس الى شهادة السفير السابق نجيب حسين الذي اختبأ لديه سائق الدكتور فودة عقب وقوع الحادث.

قال الشاهد انه فوجيء بأحد الاشخاص يطرق باب شقته بعنف مساء يوم الحادث ويطلب منه الاختفاء لديه لان هناك اشخاصا يطاردونه ثم علم منه بعد ذلك انه يعمل سائقاً لدى الدكتور فودة وكان يطارده احد الجناة بعد سقوطه من على الدراجة النارية التي حاول قتلة فودة الفرار بها.

كما استمعت المحكمة الى شهادة نايل اسماعيل غانم مدير احدى الشركات السياحية الذي قال انه تصادف مروره بعد وقوع الحادث بدقائق وفوجئ بالدكتور فودة ملقى على الارض ومصاباً باصابات خطيرة فحمله بمساعدة بعض المارة ونقله الى المستشفى.



المصدر : الأهـرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٢ مايو ١٩٩٣

المحكمة تستمع إلى شهادة ابن فرج فودة

كتب ـ سمير السروجي:

استمعت محكمة امن الدولة العليا «طوارئ» امس إلى ٥ شهود إثبات في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة من بينهم ابنه الذى اصيب فى الحادث و٤ آخرون شاهدوا مطاردة السائق للجناةواشتركوا في القاء القبض على المتهم الاول عبد الشافي رمضان بينما تمكن شريكه أشرف السيد ابراهيم من الهرب. وتستمع المحكمة اليوم الى عدد آخر من شهود الإثبات.

وفي بداية الجلسة أستمعت المحكمة إلى احمد فرج فودة [١٦ سنة ـ طالب] الذى قرر انه كان بصحبة والده وصديقه وحيد رافت والسائق. وعندما غادروا المكتب فوجئوا باطلاق أعيرة نارية من الخلف فسقط مع والده بعدما اصيب بطلقات الرصاص، واسرع السائق خلف المتهمين ونقلنا احد المارة بسيارته الى مستشفى الميرغني

. وقرر انه اصيب فى ظهره وساقه اليسرى ولم يحدد اوصاف الجانيين ولكنه شاهد الشخص الذى كان يطلق الرصاص يتجه نحو شريكه الذى كان ينتظره على الموتوسيكل ولكنه تعرف على الجانيين عندما نشرت صورتهما فى الصحف. وأضاف ان والده كان يتلقى العديد من التهديدات التليفونية بالقتل بسبب آرائه وكتاباته عن المتطرفين.

ثم استمعت المحكمة الى شهادة امناء الشرطة الثلاثة الذين كانوا معينين للمرور بالمنطقة.

عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى وبحضور هشام حمودة وشريف عبد النبى رئيسى نيابة امن الدولة العليا وامانة سر ماهر حسنين وحسن مرسي.



المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١٦ مايو ١٩٩٣

احداث مؤسفة فى جلسة المحكمة العسكرية

قاتل فرج فوده يتعدى بالضرب على جندى حراسة

المتهمون والمحامون يمنعون المحكمة من نظر القضية

كتب ـ علي الصفتي وجمال عبدالرحيم :

شهدت جلسة المحكمة العسكرية التى عقدت امس بالهايكستب لنظر القضية المتهم فيها ١٤ ارهابيا ـ فى محاولة اغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام وارتكاب بعض الحوادث الارهابية ـ محاولات من المتهمين وبعض المحامين لتعطيل نظر القضية ، كان من المقرر ان تستمع المحكمة أمس لشهادة الاثبات



بدأت محاولة المتهمين بالاخلال بنظام الجلسة بأن ألقى المتهم الثانى حسن رمضان شلقانى بيانا هدد فيه باستمرار أحداث العنف والاغتيال والارهاب لرفض الحكومة استمرار الوساطة مع الجماعات الاسلامية والاعتقالات المفتوحة مشيرا الى أن الجماعة الاسلامية ستستمر فى ارتكاب كثير من احداث العنف اذا استمرت الحكومة فى احالة القضايا للمحاكم العسكرية وعلى مدى نصف ساعة حاول المتهمون الاخلال بالنظام فى الجلسة بترديد الاناشيد والهتافات ضد اللواء احمد عبدالله رئيس المحكمة وباقى أعضاء المحكمة ثم خلعوا ملابسهم وعلقوها على اقفاص الاتهام على شكل مشانق .

سأل رئيس المحكمة المتهمين عن مكان محبسهم فأشاروا الى انهم موجودون فى سجن القناطر وانهم يرفضون الاقامة فيه لسوء المعاملة كما انهم بعيدون عن باقى اعضاء الجماعات فى طرة .

وسأل رئيس المحكمة النيابة عن التقارير الطبية التى وردت بشأن الكشف على المتهمين فردت النيابة ان التقارير الطبية وردت عن المتهمين الثانى والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع وتبين ان المتهم الثانى حسن رمضان شلقانى به اصابات بالجسم وكذا اصابات للمتهم الثالث ابراهيم السيد عبدالعال والرابع احمد الحسينى والخامس طارق عبدالرازق حسن والسادس اشرف السيد ابراهيم والسابع حسام محمود محمد وعلى مرزق احمد

الا أن المتهمين اشاروا الى انهم عذبوا فى النيابة العسكرية رغم تأكيدهم فى الجلسة الاولى الى انهم عوملوا معاملة حسنة اثناء التحقيقات وعاود المتهمون مرة ثانية الهتافات ضد رئيس المحكمة العسكرية . الامر الذى دفعه الى اخلاء القاعة من المتهمين وعقد الجلسة بدونهم مؤقتا ورفعت الجلسة وسط هتافات المتهمين الى أن تعدى اشرف السيد ابراهيم المتهم بقتل د. فرج فودة بالضرب على جندى شرطة عسكرية

وطالبت النيابة بعد اعادة الجلسة مرة ثانية بحظر النشر فى القضية بسبب نشر بعض الصحف بعض التحقيقات ونسبتها الى النيابة العسكرية فى حين انها لاتمت للحقيقة بصلة

وقررت المحكمة عقد الجلسة سرية حفاظا على النظام العام

وحاولت هيئة الدفاع إثارة قضية رد المحكمة وعلى الرغم من اشارة عبدالحليم مندور بأن المحاكم العسكرية لاتعرف رد المحكمة فانه عاد وتحدث عن اختصاص المحاكم العسكرية وان القانون العسكرى لاينطبق الا على العسكريين فقط رغم أن حكم المحكمة الدستورية حسم تلك القضية من مدة

ورفضت المحكمة استلام طلب الدفاع برد المحكمة اثناء فترة الاستراحة وقال رئيس المحكمة ان ذلك يكون اثناء انعقاد الجلسة

كتب ـ المحرر العسكرى :

لايعرف قانون الاحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ رد المحكمة ولكنه يعرف مايسمى بالمعارضة التى تبنى على وجود شبهة فى القاضى بأن يكون، قد سبق ان ابدى رايا فى الدعوى أو له مصلحة أو هو أحد الخصوم أو له عداوة مع أحد الخصوم هو أو أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة أو تكون له مصلحة شخصية فى القضية

وحق المعارضة فى هيئة المحكمة مجتمعة أو أحد اعضائها مكفول للمتهم على أن يقربه قبل بدء المحاكمة وقبل الدخول فى موضوعها واذا حدثت معارضة لهيئة المحكمة منذ الجلسة الاولى ترفع الجلسة للمداولة للتحقيق فى صحة مايدعيه المتهم أو ممثله عن اسباب دعوة للمعارضة ـ اذا اقتنعت بصحة المعارضة يتنحى العضو أو حتى رئيس المحكمة أو جميع اعضائها واذا رفض الطلب سجل فى محضر الجلسة ويكون دفعا من الدفوع القانونية وتقوم هيئة المحكمة المطلوب ردها بكتابة أسباب رفضها للرد دون أن تعطل المحاكمات أو يتوقف نظر القضية



تأجيل قضية فرج فودة لعدم حضور شهود الاثبات

فى جلسة استغرقت ٥ دقائق فقط قررت محكمة امن الدولة العليا «طوارىء» برئاسة المستشار محمد البحر تاجيل نظر قضية اغتيال الدكتور فرج فودة الى يوم الثلاثاء القادم بسبب تغيب شهود الاثبات عن حضور الجلسة . وكان المتهمون قد حضروا من محبسهم فى التاسعة صباحا، كما حضرت هيئة الدفاع عن المتهمين ، بينما لم يحضر احد من الشهود.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٩ مايو ١٩٩٢

فى قضية اغتيال د.فرج فوده

اليوم.. انتهاء سماع شهود الاثبات

اخلاء سبيل متهمين بضمان إقامتهما

كتب : جمال عبد الرحيم

قررت محكمة امن الدولة العليا « طوارىء » امس التأجيل لجلسة اليوم لاستكمال سماع شهود الاثبات فى قضية اغتيال الدكتور فرج فوده .. تنتهى المحكمة اليوم من سماع شهود الاثبات فى القضية ..

وقررت المحكمة اخلاء سبيل المتهمين الثانى عشر حسن على محمود «محام» والثالث عشر وليد سعد كامل عبد الغفار بضمان محل اقامتهما على ذمة القضية .

عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد عبد الحميد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور هشام حموده وشريف عبد النبى رئيس النيابة وامانة سر ماهر حسنين والسيد موسى .

فى بداية الجلسة تم احضار جميع المتهمين المقبوض عليهم فى حراسة امنية مشددة من سجن طره . عدا المتهم الثانى اشرف السيد ابراهيم الذى تم احضاره من سجن القناطر حيث يقضى فترة الحبس الاحتياطى مع المتهمين الاخرين فى قضية محاولة اغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام وجرائم ارهابية اخرى

واستمعت المحكمة الى شهادة النقيبين عماد حمدى عبد الله وحسن محمد السيد بمباحث امن الدولة .. واستغنت عن سماع شهادة خمسة من شهود الاثبات ..

قال النقيب عماد حمدى انه مكلف بجمع التحريات عن المتهم الرابع منصور احمد منصور المحامى بعد تأكيد التحريات انه تولى تكليف المتهم الثالث صفوت عبد الغنى من السجن للمتهمين الاول عبد الشافى احمد رمضان واشرف السيد ابراهيم

وقال ان التحريات اكدت اختفاء منصور بشقة المتهم الثانى عشر حسن على محمود للصداقة الوثيقة بينهما وانه استصدر اذن النيابة وتوجه لمسكن المتهم حسن على محمود ولم يجد المتهم منصور

وقال النقيب حسن محمد السيد انه عقب وقوع جريمة اغتيال د. فرج فوده كلف بالبحث عن المتهم الهارب باسم محمد خليل . واكدت التحريات اختفائه بشقة المتهم الثالث عشر وليد سعد كامل وانه القى القبض على المتهم وليد ومازال باسم هاربا .

وقدمت نيابة امن الدولة العليا للمحكمة التقرير الطبى الخاص بالمتهم الثامن ابو العلا عبد ربه بعد عرضه على الطب الشرعى بناء على طلب الدفاع .

طلب الدفاع ضم « شرطة فيديو لاوراق القضية سجل عليها مناظرات الدكتور فرج فوده

محاكمة تنظيم سرقة الذهب بعد العيد

بدأت النيابة العسكرية اعداد قرار إحالة المتهمين في القضية رقم ٢٥٠ لسنة ٩١ حصر أمن دولة عليا، والخاصة بسرقة محلات الذهب ومحاولة الاعتداء على بعض رجال الأمن .. والتي تضم ١٢ واقعة انتهت نيابة أمن الدولة العليا من التحقيق فيها .

قام بتنفيذ الوقائع تنظيم ارهابي منشق عن جماعة الشوقيين بالفيوم بزعامة رمضان مصطفى . وشارك في ارتكاب الحوادث ٢٧ متهما منهم ٣ هاربين ، وستة لقوا مصرعهم أثناء مقاومة السلطات عند عملية القبض على التنظيم .

ينتظر صدور قرار الاحالة عقب اجازة عيد الاضحى وتبدأ المحاكمات فورا .



اطلاق اثنين من المتهمين في قضية فودة

■ القاهرة - «الحياة» - واصلت محكمة أمن الدولة العليا (طوارئ) في مصر امس النظر في قضية اغتيال الدكتور فرج فودة واستمعت الى شهادة اثنين من ضباط مباحث امن الدولة هما عماد حمدي عبدالله وحسن محمد السيد، وقررت اخلاء سبيل كل من المتهم الثاني عشر حسن علي محمود (محام) والثالث عشر وليد سعد (موظف) وكان الدفاع طالب باخلاء سبيلهما نظرا الى ان التهم التي وجهت اليهما اقتصرت على ايواء بعض المتهمين في القضية.

وقررت المحكمة تأجيل النظر في القضية الى جلسة اليوم الاربعاء لاستكمال سماع الشهود وهم عدد من الصحافيين الذين اجروا حوارات مع المتهمين وكذلك الشاهد عبدالحي السواح مدير ادارة مكافحة التزييف والتزوير التابعة لوزارة الداخلية المصرية.

وقدم الدفاع في جلسة امس خمسة اشرطة فيديو تتضمن مناظرة كان فودة شارك فيها مع عدد من المفكرين الاسلاميين وتحمل عنوان «بين الدولة الدينية والدولة المدنية» وأمرت هيئة المحكمة بايداعها في ملف القضية وقدمت النيابة تقرير الطبيب الشرعي الخاص بالمتهم ابو العلا محمد عبدربه الذي كان الدفاع ذكر انه تعرض للتعذيب.

ومن جهة أخرى استمعت محكمة امن الدولة العليا التي تنظر في قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب المصري السابق في جلسة الامس الى مرافعة عبدالله حسن المحامي عن المتهمين صفوت عبدالغني وعبدالناصر نوح، وشكك المحامي في اقوال شهود الاثبات في القضية خصوصا ضباط مباحث امن الدولة وقال: «لا يصح اطلاق صفة شهود الاثبات عليهم لانهم في موقف الخصوم من المتهمين» ودفع ببطلان اعترافات المتهمين، مشيرا الى انها جاءت «وليدة اكراه وتعذيب».

وقررت المحكمة في نهاية الجلسة تأجيل النظر في القضية الى جلسة غد الخميس لاستكمال مرافعة الدفاع.



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٩ مايو ١٩٩٣

اخلاء سبيل متهمين فى قضية فرج فودة

قررت محكمة امن الدولة العليا «طوارىء» امس اخلاء سبيل كل من حسن على محمود «محام» ووليد سعد كامل «موظف بالاثار» المتهمين فى قضية اغتيال د. فرج فودة بضمان محل اقامتهما .. كانت النيابة وجهت لهما تهمة التستر وايواء بعض المتهمين فى القضية .. كما قررت المحكمة التأجيل لجلسة اليوم للانتهاء من سماع باقي الشهود .. عقدت الجلسة برئاسة المستشار محمد عبدالحميد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبى رئيس نيابة امن الدولة العليا وامانة سر ماهر حسنين وحسن موسى .



المصدر : الوفد

التاريخ : ٢ مايو ١٩٩٣

القبض على ٧٥٠ متطرفا.. وإحالتهم للمحاكمة العسكرية قريبا

كتب - زكريا فكرى :

تواصل نيابة امن الدولة العليا تحت اشراف المستشار عبدالمجيد محمود . التحقيق مع المتهمين في قضية «إعادة تشكيل تنظيم الجهاد العالمي» وصل عدد أعضاء التنظيم المحبوسين على ذمة التحقيق في سجن ابى زعبل الى ٧٥٠ متهما . تم تقسيم المتهمين الى مجموعتين تضم المجموعة الاولى ٤٠٠ متهم من القاهرة والقليوبية . والمجموعة الثانية ٣٥٠ متهما من الاسكندرية والبحيرة . وكانت اجهزة الامن قد تمكنت من ضبط المتهمين . وبينهم اعداد كبيرة من العائدين من افغانستان . حاول المتهمون اعادة تشكيل تنظيم الجهاد العالمي على اساس العمل المسلح وارتكاب عمليات تخريبية والوصول الى الحكم بالقوة ومناهضة النظام والغاء الدستور . تضم المجموعة الاولى خلايا وفصائل من الجماعات الاسلامية وجماعة الجهاد . والتي تتبع مباشرة عبود الزمر . كما تضم مجموعة الاسكندرية والبحيرة جماعة «حزب الله» والمتهم بامارتها فؤاد ضيف الله مع ١٣ عضوا اخرين معظمهم تتراوح اعمارهم ما بين ١٦ و١٨ سنة وبينهم ٤

(البقية ص ١٠)


عبدالمجيد محمود



القبض على ٧٥٠ متطرفا

(بقية المنشور ص ١)

موظفين . بالاضافة الى جماعة التوقف والتبيين واميرها صفوت عبدالغنى . وجماعة الجهاد واميرها السيد حضره . وجماعة السلفيين بكفرالدوار واميرها احمد عشوش . وجماعة القضبيين . وكانت نيابة امن الدولة قد افرجت عن مجموعة بورسعيد التابعة للجهاد لعدم كفاية الادلة . من المتوقع انتهاء النيابة من التحقيقات قبل اجازة عيد الاضحى واعلان قرار احالة القضيتين الى النيابة العسكرية خلال الشهر القادم .



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٢٤ مايو ١٩٩٣



المحكمة تستجيب لطلب أسر المتهمين وتعيدهم إلى القفص

الدفاع أنهى مرافعته بطلب براءة ٤ متهمين

عاد المتهمون الى قفص الاتهام فى قضية تنظيم (الـ ١٤) امس .. بعد عدة جلسات مضت كانوا خلالها خارج القاعة ، نظرا لاثارتهم الفوضى اثناء جلسة يوم السبت قبل الماضى .. انهى الدفاع مرافعته امس .. بالدفاع عن المتهمين الثانى والرابع والتاسع والرابع عشر .. طالب لهم بالبراءة بعد ان فند الاتهامات الموجهة اليهم .. واكد رئيس المحكمة للمتهم الثانى ان المحكمة لا تحكم الا بشرع الله .

عقدت الجلسة برئاسة اللواء احمد عبدالله وحضور العميد حامد سيد حسن والعقيد محمد شامل رمزى وحضور المقدمين محمد عبدالعزيز الشيخ وعزالدين عبدالعزيز رئيسى النيابة بامانة سر المساعد اول عبد عبدالعزيز عامر ..

قبل بداية الجلسة توسطت زوجة المتهم الثاني حسن شلقانى ووالدة المتهم احمد الحسينى ومعهما عبدالكريم خليل المحامى المنتدب لدى رئيس المحكمة فى السماح للمتهمين بالدخول الى القفص ليقوم افراد اسرهم الحاضرون بزيارتهم والتحدث معهم .. وتعهدوا بان المتهمين سيلتزمون بنظام المحكمة داخل القاعة وقد وافق اللواء احمد عبدالله رئيس المحكمة على الطلب الانسانى

وفى الساعة الواحدة الا الثلث .. دخلت هيئة المحكمة الى القاعة .

وقال رئيس المحكمة : اننا ننبه المتهمين الى ان المحكمة سمعت شهود الدعوى واستمعت الى مرافعة النيابة ، وجانب من الدفاع الذى طالب ببراءة موكليه .

وأضاف : اننا سنواصل اليوم سماع الدفاع عن المتهمين الثانى والرابع والتاسع والرابع عشر ، وسنسمع المتهمين بعد المرافعة ،

وعقب المتهم الثانى حسن شلقانى قائلا : اريد ان اتكلم قبل المرافعة ، فقال رئيس المحكمة : سنسمع كل ما تريد ان تقوله ، كل من يريد ان يتحدث سنحضره ليقول ما يريده ، ثم أشار الى ان هناك سهوا قد حدث فى قرار الاتهام ، حيث سقط منه اضافة المادتين (٤٠) و (٤١) من قانون العقوبات واضافة فى الاتهام الثانى بالبند اولا .. وقال ان للدفاع أن يبدى اى ملاحظة .. ثم سأل : هل هناك قيود حديدية فى أيدى المتهمين ، فرد قائد الحرس بالايجاب ، وامر رئيس المحكمة بفك القيود والسماح لهم بالجلوس اذا ارادوا ليستريحوا وقال : ليعطونا ظهورهم اذا ارادوا ..

وكان المتهمون يقفون وهم يعطون ظهورهم للمحكمة) .. ثم اضاف قائلا للمتهمين : كان بودنا ان تكونوا موجودين لسماع مرافعة الدفاع ، واعتقد ان اهليكم نقلوا اليكم ما دار .

الدفاع سعيد

ثم تحدث عبدالكريم خليل المحامى قائلا : ان الدفاع سعيد وقد اثلج صدره ان المتهمين فى داخل قفص الاتهام ، ونشكر الهيئة الموقرة انها ستتيح لمن شاء منهم ان يعقب او يبدى ما شاء من ملاحظات ، ولكن لنا

تابع الجلسة :
فاروق الشاذلى
ياسر رزق
طاهر قابيل

ملاحظة بالنسبة للمتهمين ، انهم يرتدون زيا واحدا ، والمعلوم انهم فى حبس احتياطى ، وللمحبوس احتياطيا كما هو معروف ان يظل مرتديا ملابسه العادية .

واكد رئيس المحكمة انه سيتم تحقيق اى شكوى وازالة اسبابها ، وهنا قالت والدة المتهم الرابع أحمد الحسينى : احضرنا لهم طعاما ، هل نعطيه لهم ام لا .. فرد رئيس المحكمة قائلا : فى آخر الجلسة سنسمح لكم بالجلوس معهم وأعطائهم الطعام ..

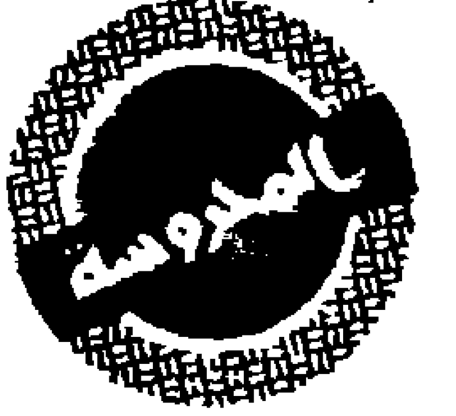
واعلن رفع الجلسة لاداء صلاة الظهر ..

واثناء الاستراحة ادى المتهمون الصلاة فى القفص .

ثم عادت المحكمة للانعقاد فى الواحدة و ١٠ دقائق .. ووجه المتهم الثاني حسن شلقاني كلمة الى رئيس المحكمة دعاه فيها الى الحكم بما انزل الله .. وقال اننا سنقف بين يدى الله وسنتحاسب وسيحكم الله بيننا .. اننا مظلومون والله أعلم بذلك .. وهنا قال محاميه المنتدب على حلاوة : ياريت يا حسن تركز على كلمة « مظلومون »

المصدر : الأخبار

التاريخ : ٢٤ مايو ١٩٩٣



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

وتسرد فى هذا الشان .. ثم وجه كلامه لرئيس المحكمة قائلا : على كل حال ، لقد قال حسن انه يريد تطبيق شرع الله .. فرد اللواء احمد عبدالله قائلا : اطمئن يا حسن نحن لا نطبق الا شرع الله .

ثم بدأ المحامى على حلاوة دفاعه عن المتهمين الثانى والرابع عشر .. وتناول ما نسب للمتهم الثانى من انه سافر الى باكستان وافغانستان حيث امضى ٩ شهور والتقى مع المتهم الاول مصطفى حمزة . وقال ان هذه اقوال مرسلة . فالنيابة لم تقل لنا كيف سافر .. فلا يمكن ان يكون قد سافر دون المرور على الجوازات .

تناقض اقوال المتهمين

ثم تناول المحامى التناقض فى اقوال المتهمين فى التحقيقات حول اماكن تسلمهم السلاح ومواعيد لقاءاتهم .. كما تناول موضوع البندقية رقم (١٩٧٣) التى اشار قرار الاتهام الى انها كانت احدى البندقيتين اللتين استخدمتا فى محاولة اغتيال وزير الاعلام . وقال ان بندقية بذات الرقم قد تم تحريزها فى محضر جناية قتل بطوخ فى العام الماضى . واضاف انه كان من الاجدى حتى يطمئن وجدان الدفاع والمحكمة ان يؤتى بالبندقيتين الى القاعة .. ثم اشار الى شهادة البواب فى حادث صفوت الشريف بان احد المتهمين كان يحمل رشاش بورسعيد وان البواب قال انه خدم بالقوات المسلحة وكان سلاحه الشخصى هو رشاش بورسعيد . كما اشار المحامى الى ما ذكره البواب من انه شاهد احد الجناة يمسك بجنبه ورأى دماءه تسيل ، بينما ذكرت التحقيقات ان محاولة الاغتيال تمت ببندقيتين آليتين ، كما لا يوجد احد من بين المتهمين فى القفص قد اصيب .. ونوه المحامى بان حادث صفوت الشريف وقع فى اليوم الثانى لزفاف المتهم حسن شلقانى .. وقال انه من كل ذلك تكون الدعوى بالنسبة لحسن عارية من الدليل .

ثم تناول المحامى موقف المتهم الرابع عشر على مرزوق .. قال ان تهمتيه هما الانضمام للجماعة والاتفاق الجنائى على ارتكاب جرائم .. واضاف ان المتهم مصاب بشلل اطفال لكيف يتسنى له اطلاق النار والقاء القنابل ؟! وطالب فى نهاية مرافعته ببراءة المتهمين .

وترافع بعد ذلك حمدى عبدالله ابراهيم المحامى عن المتهمين الرابع احمد الحسينى والتاسع احمد محمد السيد . ودفع ببطلان القبض والتفتيش للمتهمين لاعتماده على كتاب مباحث امن الدولة الذى صدر بدون تحريات . كما دفع ببطلان اعترافات المتهم الرابع بالنيابة لوقوعه تحت ضغط وتعذيب ، وان ما نسب اليه من اعتراف متناقض تماما وان اى دليل يؤخذ من الاعترافات باطل وقال إنه لاتوجد اى قرينة بالاوراق وتعتبر دليلا ضد المتهم التاسع ، كما ان المتهم انكر جميع الاتهامات

محكمة أمن الدولة العليا بالفيوم:

الاعدام للأول.. والمؤبد لـ٣.. وبراءة ٣ فى قضية اغتيال المقدم احمد علاء الدين

رئيس المحكمة: لايجب ان يفلت مجرم من العقاب

الفيوم- محمد الفل:

قضت محكمة أمن الدولة العليا طوارىء بالفيوم بالاعدام شنقا للمتهم الاول فى قضية المقدم احمد علاء الدين ضابط امن الدولة بالفيوم والاشغال الشاقة المؤبدة لـ ٣ متهمين والبراءة لـ ٣ اخرين وانقضاء الدعوى بالنسبة لمتهمين لوفاتهما

قضت المحكمة بالأعدام شنقا للمتهم الاول مرسى رمضان محمد مرسى «٢٠ سنة» طالب بالمعهد الفنى التجارى ببنى سويف والاشغال الشاقة المؤبدة للمتهمين نور محمد رمضان عرابى واحمد سليم على كحك وشقيقه محمد.

كما قضت المحكمة ببراءة المتهمين سيد خالد محمود خالد ورجب محمد عبدالرازق وابراهيم عبدالتواب مرسى وانقضاء الدعوى للمتهمين الثانى والثالث خليفة محمود رمضان عرابى ومحمد محمد عبدالنعم محمد لوفاتهما فى احداث امبابة التى وقعت فى مارس الماضى.

صدر الحكم برئاسة المستشار احمد عزت العشماوى وعضوية المستشارين عابد رجب الاصوالى ومحمد حلمى عبدالنور بحضور اسامة عبدالظاهر وكيل نيابة بندر الفيوم وامانة سر محمد فتح الله ونبيل دنيال.



مرسى رمضان محمود
المتهم الاول «إعدام»

استغرقت جلسة النطق بالحكم ٦ دقائق.. وسط اجراءات امنية مشددة اشرف عليها اللواءات محمد طاهر غنيم مدير أمن الفيوم ونائبه احمد شحاته ومحمد نجا مساعد المدير حيث استخدمت اجهزة الكشف على المفرقعات وتم تفتيش جميع الحاضرين تفتيشا ذاتيا.

قال رئيس المحكمة فى بيان تلاه قبل النطق بالحكم انه اعمالا للعدالة وتطبيقا لمبدأ يسود كافة المجتمعات المتحضرة فانه لايجب ان يفلت مجرم من العقاب وان من قضى بادانتهم فان الحكم جزاء وفاقا لما اقترفوه بأيديهم وان المحكمة تتوجه بالخطاب الى كافة الاجهزة المعنية فى الدولة لعدم انتقاص اختصاص القضاء العادى حفاظا على الحرية والديمقراطية وضمانا لحقوق الحاكم والمحكوم.

الارهابيون يهددون بالانتقام رداً على أحكام المحكمة العسكرية

فور نطق المحكمة العسكرية العليا بالحكم في قضية ضرب السياحة بإعدام ٧ متهمين وبراءة ١٦ والمؤبد والحبس لباقي المتهمين .. هددت الجماعات الارهابية بالثأر لاعضائها . وقد هاجم متطرفون سيارة للشرطة بالجيزة كان بها مقدم ورائدان

قال مصدر امني ان السيارة كانت تعبر شارع همفرست ببولاق الدكرور وكان بها المقدم كمال الدالي والرائدان محمد عبد التواب وطارق المرجاوي في طريقهم لتنفيذ حملة أمنية ، الا ان السائق تمكن من تحاشي العبوات التي سقطت خلف السيارة مما ادى الى احتراق الجزء الخلفي منها ولم يصب أحد بسوء.

اضاف المصدر ان الضباط الثلاثة طاردوا المهاجمين وتمكنوا من اعتقال احدهم



المصدر : المساء

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٦ مايو ١٩٩٢

حوادث وقضايا

بعد الحكم فى اغتيال المقدم أحمد علاء الدين

الحاصلون على البراءة: نكره المتطرفين ولانعرف الإرهاب

إصابة ضابط وإصابة ٥ جنود فى انقلاب سيارة

الفيوم ـ نبيل خلف :

تحول قفص الاتهام بمحكمة أمن الدولة العليا « طوارىء » بالفيوم الى صراخ وهتافات من المتهمين الذين اغتالوا المقدم احمد علاءالدين ضابط مباحث أمن الدولة فى مارس ١٩٩٢ عقب سماعهم النطق باعدام المتهم الاول : مرسى رمضان محمد والاشغال الشاقة المؤبدة لثلاثة اخرين بينما علت صيحات المتهمين الثلاثة الذين حصلوا علي البراءة ورددوا « الله اكبر .. يحيا العدل » .

التقت « المساء » مع الذين حصلوا على حكم البراءة .. قال سيد خالد محمود : الحمد لله لقد قال القضاء المصرى كلمته واعلنت براءتى من هذا الاتهام لاننى اكره الارهاب .

اضاف انه مما يدل على نزاهة وعدالة القضاء المصرى انه سبق لى ان قمت برد هيئة المحكمة ورفض الرد ومع ذلك حكم ببراءتى .

قال رجب محمد « المتهم السادس » لم اتصور يوما اننى ساقف هذا الموقف وكل ما اقوله ان الاسلام بعيد كل البعد عن هذه الاعمال الاجرامية لفئة تستغل الدين الاسلامى السمح لتنفيذ افكارها الهدامة .

اجراءات مشددة

تمت جلسة النطق بالحكم وسط اجراءات امن مشددة من قبل خبراء المفرقعات بوزارة الداخلية الذين قاموا بتأمين المحكمة باحدث الاجهزة التى تم وضعها فى صالة وطرقات المحكمة خاصة بعد

اصيب ضابط وخمسة جنود شرطة بعد انقلاب السيارة التى كانوا يستقلونها لتأمين هيئة المحكمة اثناء مغادرتهم المحافظة فى طريقهم للعودة للقاهرة بالقرب من مركز سنورس بالفيوم .. انتقل لمكان الحادث العميد صلاح سليمان مدير البحث الجنائى والعقيد حسن شلقامى رئيس المباحث الجنائية حيث تبين ان عجلة القيادة اختلت فى يد السائق عند احد المنحنيات فانقلبت على جانب الطريق اصيب الملازم اول احمد بهاء الدين من قوات امن الفيوم وخمسة جنود شرطة هم : ياسر محمد عبد المقصود وشعبان محمود محمد وخنيز حسن خنيز ومحمد عبد المقصود شعبان ومحمد احمد عبد الوهاب .

تم نقل المصابين الى مستشفى الفيوم العام للعلاج وتولت النيابة التحقيق .



المصدر : الوفد

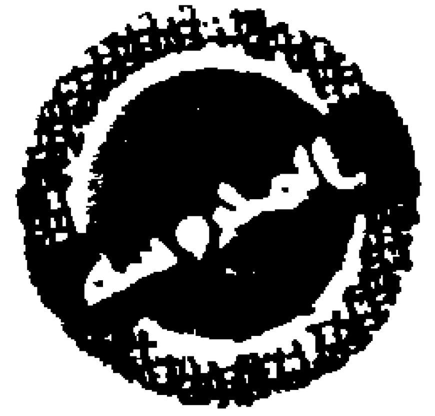
التاريخ : ٢٦ مايو ١٩٩٢

محكمة أمن الدولة تصدر أحكامها في قضية اغتيال ضابط الفيوم

إعدام إرهابى و٣ اشغال مؤبدة و٣ براءة وانقضاء الدعوى لمتهمين متوفيين

الفيوم ـ سيد الشورة :

قضت محكمة امن الدولة العليا «طوارئ» بالفيوم امس ، باعدام مرسى رمضان محمد المتهم فى حادث اغتيال المقدم احمد علاء الدين ضابط أمن الدولة . كما قضت المحكمة بالاشغال الشاقة المؤبدة لثلاثة متهمين وهم نور محمود رمضان واحمد سليم على كحك وشقيقه محمد سليم على كحك . كما قضت المحكمة ببراءة ٣ متهمين وهم سيد خالد محمود ورجب محمد عبد الرازق وابراهيم عبد التواب مرسى . وقررت المحكمة انقضاء الدعوى لمتهمين هما خليفة محمود رمضان ومحمد محمد عبد المنعم لوفاتهما . عقدت المحكمة جلستها برئاسة المستشار احمد عزت العشماوى واستغرقت ٦ دقائق فقط وسط اجراءات امنية مشددة . ترجع وقائع القضية الى الساعة الرابعة والنصف عصر «الثلاثاء ٣ «مارس» من العام الماضى. عندما اطلق المتهمون النار على المقدم احمد علاء الدين ضابط امن الدولة اثناء ركوبه سيارته . ولقى مصرعه فى الحال. وتم اتهام ٩ ارهابيين من جماعة الشوقيين بالفيوم بارتكاب الحادث .



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٧ مايو ١٩٩٢

اليوم انتهاء مرافعات الدفاع

فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب

تنتهى اليوم محكمة أمن الدولة العليا من سماع مرافعات الدفاع فى قضية اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب السابق وتعقب النيابة على مرافعات الدفاع يوم السبت القادم وتحجز المحكمة القضية بعد ذلك للحكم .

ومن المنتظر ان تتلقى المحكمة تقرير الطب الشرعى الخاص بصلاحية السلاح المضبوط بعد ان شكك الدفاع فى استخدامه فى ارتكاب الحادث .

تعقد المحكمة جلستها برئاسة المستشار دكتور وحيد محمود ابراهيم وعضوية المستشارين محمد عبدالسلام حجازى ومحمد [illegible] عبدالله .



المصدر : أخبار اليوم

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٩ مايو ١٩٩٢

التهم : محاولة قلب نظام الحكم والاتفاق الجنائى لاغتيال شخصيات عامة

وحيازة منشورات تدعو للكراهية واسلحة نارية ومتفجرات وقنابل

شملت تحقيقات نيابة امن الدولة العليا ٨٤٠ متهما من القيادات والاعضاء فى قضية اعادة تشكيل تنظيم الجهاد باسم « طلائع الاسلام ».

المتهمون من قيادات واعضاء التنظيم فى القاهرة الكبرى ومحافظات الاسكندرية والبحيرة والشرقية وينتمون لفئات مختلفة من الشعب.

وعلم فاروق الشاذلى المحرر العسكرى « لأخبار اليوم » ان الدكتور ايمن الظواهرى المتهم الهارب فى بيشاور هو الذى يتولى امارة التنظيم وانه سبق ان امضى ٣ سنوات فى السجن بعد الحكم عليه فى قضية اغتيال الرئيس الراحل انور السادات عام ١٩٨١.

ويتولى امارة التنظيم بالداخل مجدى محمد سالم وكانت السلطات المصرية قد القت القبض عليه عام ١٩٩٠ بالاتفاق مع السلطات السعودية ثم اخلى سبيله حتى قام مؤخرا بتشكيل هذا التنظيم وكان عضوا قياديا بتنظيم الجهاد السابق عام ١٩٨١.

والتهم الموجهة لاعضاء التنظيم هى : تأسيس وادارة جماعة غير مشروعة اسست على خلاف القانون واحكامه وتهدف الى الاطاحة بنظام الحكم .. والاتفاق الجنائى على ارتكاب جنايات القتل والشروع والاعداد لاغتيال شخصيات عامة.

وتتضمن التهم حيازة منشورات تدعو الى كراهية نظام الحكم وازدرائه وحيازة كتاب « الحصاد المر » الذى الفه ايمن الظواهرى .. كما تتضمن حيازة اسلحة نارية وذخائر ومتفجرات وقنابل دفاعية وهجومية بدون ترخيص، بقصد الاخلال بالنظام العام وامن الدولة. وتتضمن التهم التزوير وحيازة مستندات واوراق وجوازات سفر مزورة.

والتنظيم الجديد المكون من تنظيم الجهاد الأول الذى حوكم عام ١٩٨١ وعناصر فلسطينية مدربة، كان ينوى الاعداد لضربات وهجمات متوالية فى ٨ محافظات كبرى وتضمنت مخططاتهم تنفيذ أول عملية فى يونيو القادم باستخدام مجموعة من السيارات الملغومة لزعزعة الاستقرار الامنى فى البلاد.



المصدر : الحياة

التاريخ : ٢٩ مايو ١٩٩٤

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

حيثيات قرار الاعدام لستة : ارتكبوا كبائر وروعوا المؤمنين

□ القاهرة - «الحياة»:

■ أكدت المحكمة العسكرية العليا ان قضية محاولة اغتيال وزير الاعلام السيد صفوت الشريف واتلاف باصات سياحية وحيازة اسلحة ومفرقعات التي صدر الحكم فيها أول من أمس تمثل «نموذجاً اجرامياً متعدد الوجوه والاشكال»، وأشارت في حيثيات الاحكام التي اصدرتها الى وقائع «استهدفت الاخلال بالنظام العام والامن بقصد ترويع المجتمع واهدار طمأنينته».

وكانت المحكمة قضت اول من امس باعدام ستة من المتهمين، ولم يحضر الجلسة اي محام. وأوضحت المحكمة ان المتهمين «سعوا - أو هكذا تخيلوا - الى النيل من حاضر امة ومستقبل شعب بنى ويبني على ضفاف النيل معالم حضارة ضربت بجذورها في اعماق التاريخ».

وجاء في حيثيات الاحكام: «ان محاولة اسباغ المسوح الدينية على وقائع الدعوى لرفع راية الاسلام لتغدو القضية وكأنها قضية فكر او رأي يسعى هؤلاء المتهمون للدعوة اليه، انما هي قولة حق اريد بها باطل. ان الاسلام الحنيف لم ولن يكون في أي وقت مسرحاً للقتل والتدمير وازهاق ارواح الابرياء وترويع الآمنين في اوطانهم. فالاسلام هو الدين الخاتم وهو دين التوسط والاعتدال والسماحة والرحمة والانسانية، جعل صون النفس والمال والعرض من اهم واكبر الحرمات كما فرض وشرع الحدود الصارمة لحفظها وصونها».

وأشارت الى «شباب ضلوا السبيل وبدلاً من أن يكونوا اعضاء صالحين في بلدهم وبين اهلهم طفقوا يرتكبون كبائر الاثم والعدوان وابشع الجرائم التي ينهي عنها دينهم الحنيف، مستحلين ما حرم الله الا بالحق وهو قتل الابرياء والتدمير وترويع الآمنين المؤمنين من بني بلدهم مقابل حفنة من العملات الاجنبية تقاضاها المتهم الثاني حسن شلقاني قائد الجناح العسكري في هذه الدعوى، للصرف منها على نفسه وعلى عصبة من باقي المتهمين الذين دانتهم المحكمة، ولذلك «حق تطبيق حدود الله وشريعة القانون على الجناة بعدما ثبت قانوناً ما نسب اليهم بقرار الاتهام من جرائم». وأكدت ان «القانون يقرر عقوبة الاعدام عن حيازة واحراز الاسلحة والذخائر والمفرقعات اخلالاً بالنظام العام».



المصدر : أكتوبر

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ٣٠ مايو ١٩٩٣

تقارير الاسبوع

■ ■ تقرير برلمانى :

نقاش هادىء عن الرغيف ! ونقاش ساخن عن الصعيد !

فى قضية محاولة اغتيال الشريف

إعدام ٦ متهمين بينهم « هارب »


المصدر : أكتوبر
للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات
التاريخ : ٣٠ مايو ١٩٩٣

محمد الطويل

فى الأسبوع الماضى . وعلى غير المتوقع . كان لقاء الدكتور جلال أبو الذهب وزير التموين بأعضاء مجلس الشعب لقاء هادئا وليس دافئا ساخنا كما كان متوقعا ، وكما حدث ذلك فى لقاءات سابقة . ولعل ذلك مرجعه سببان أولهما أن الدكتور أحمد فتحى سرور قد قدم للمجلس تنظيما لممارسة صحة الكلام ، منوها بأن ما حدث فى الاستجواب السابق لوزير الثقافة قد تجاوز المعقول - حيث تحدث المستجوب أربع ساعات واستغرقت الجلسة فى اجمالها ست ساعات ، مما أصاب الأعضاء بالاعياء فأثر ذلك على أعصابهم وأصبح النقاش أكثر حدة . وقد استند فى ذلك إلى اللائحة الداخلية لمجلس الشعب وكذلك إلى التقاليد أو السوابق البرلمانية والتى كانت تضع حدا أقصى للحديث فى الاستجواب تتراوح بين ثلث ساعة ونصف ساعة .

وردا - دون أن يشير لذلك - لما سبق أن أوردناه فى مقال سابق حول هذا الأمر ، فقد أشار إلى أنه لم يسبق أن ناقش مجلس الشعب فى تاريخه البرلمانى الطويل استجوابين كل شهر ، ولذلك دلالة هامة هى الممارسة الديمقراطية البرلمانية فى أفضل صورها . وقد عرض على المجلس تحديد ساعة للمستجوب ونصف ساعة للوزير وربع ساعة لتعقيب العضو . وكل من مقدم طلب الاحاطة والسؤال خمس دقائق . وقد أيده فى ذلك كمال الشاذلى زعيم الاغلبية بالمجلس مؤكدا أن ذلك يعطى فرصة للتغطية الاعلامية والصحف المناسبة .

وقد عرض النائب كمال خالد لاستجوابه الذى ذهب فيه إلى اتهام وزير التموين بصدور قراره بمنع إقامة مخابز جديدة فى القرى إلا بشرط انتاج رغيف الخبز من الدقيق الفاخر وقد روى قصة أحد المواطنين فى دمياط الذى حاول قصارى جهده لأقامة مخبز الا أنه لم يتحقق ووصف ذلك بأنه الظلم بعينه . وفى هذا الصدد أتهم الحكومة بأنها تخالف الدستور فى سبع مواد دستورية ..

وقد انتهى المستجوب من عرض حديثه بمظاهرة كلامية للتأثير على مستمعيه . واستغرق حديثه خمسا وأربعين دقيقة وهنا التقط الدكتور سرور هذه النقطة وأبرزها تدليلا على حسن تنظيمه للكلام فقال : إن النظام الذى أقره المجلس قبيل مناقشة هذا الاستجواب يدل على أنه لم يقيد الحرية حيث إن المستجوب تحدث فى اقل من المدة القصوى المسموحة له . وفرق بين التنظيم الذى ينظم ممارسة الحق والتقييد الذى يقيد مضمون الحق .

الا أن الدكتور عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء قام بالرد الموجز والمقنع والذى كان سببا آخر للهدوء الدافىء الذى ساد لقاء وزير التموين بالاعضاء ، وأشار الى أنه فى أكثر من مناسبة ودراسة وبيان وتقارير لجان الرد على بيانات الحكومة قد تردد وطولب بالعودة للقرية ، الى وحدة منتجة أى تكفى نفسها من معظم السلع ، الأمر الذى تسعى اليه الحكومة ، فبالنسبة للخبز فإن مصر انتجت ٤,٥ مليون طن من القمح . وما تحصل عليه الدولة لا يتجاوز نصف مليون .. وعندما أصبح التسليم اختياريا وصل التسليم الى ٧٥٠ ألف طن .. ومعنى ذلك أن الملايين الباقية ظلت لدى أهل الريف ، وبذلك فهم ينتجون الخبز . ومن هنا فإنهم ليسوا فى حاجة إلى مده بمزيد من الحبوب وأكد أن سياسة الوزير هى سياسة الحكومة .

وأضاف الدكتور جلال أبو الذهب أن الريف المصرى ينتج أيضا ٥ ملايين أردب من الذرة البيضاء والتى تستخدم فى صناعة الخبز ، وعلى ذلك فأهل القرى لديهم ٦,٦٥٠ مليون طن من القمح والذرة أى أكثر من أهل المدن وتكفى احتياجاتهم إذا أحسن استخدامها وترشيد الاستهلاك بدلا من استخدامها فى أغراض أخرى غير آدمية ..

ثم استكمل المجلس مناقشة طلبات الاحاطة والاسئلة التى وصلت الى خمسة عشر ومرت الجلسة بسلام عدا بعض محاولات كمال خالد لتسخين الجو الا أن رئيس المجلس اجهضها بهدوء وود مع الحكومة .

وكان المجلس قد ناقش هذا الاستجواب بعد جلسة صباحية انتهى فيها من مناقشة الخطة والموازنة الجديدة والذى تحدث فيها أكثر من تسعين عضوا . إلا أن اللافت للنظر ما جاء فى بيان الدكتور كمال الجنزورى نائب رئيس الوزراء للتخطيط بأن الحكومة بدأت الاهتمام بالصعيد منذ عام ١٩٨٩ وحتى انتهت من المناطق الأخرى حتى ذلك التاريخ . إلا أن الدكتور زكريا عزمى وكعادته الجريئة والشجاعة قد صاح متسائلا : هل محافظات الصعيد ستنال حقها فى الاستثمارات ؟ هناك استثمارات تهدر اليوم فى محافظة المنيا . لماذا لا ترد الحكومة ، وأيضا فى اسيوط . لابد أن نحترم الرأى العام وألا تظل الحكومة صامتة .. وطالب أيضا بمراعاة مبدأ العدالة فى توزيع الخدمات بين المحافظات وبخاصة محافظات الصعيد .

ولاشك أن الصعيد يعد من أهم المناطق المصرية لأن الصعيد هى السياحة والسياحة أغلبها فى الصعيد . وكان من البديهيات الاهتمام بمرافق الصعيد وذلك لأهلها أولا وللسياحة ثانيا . وحتى يمكن أن يقوم الأهالى بدور بناء فى الساحة عندما يكون الأمر مستتبا فى حياتهم ومعيشتهم . ولعل ماجاء فى تحقيقات مجلة اكتوبر فى الاسبوع الماضى من أن الارهاب اصله قبلى أو صعيدى بنسبة ٨٢٪ يؤكد أن الارهاب يستثمر مناخ عدم وجود مرافق أو خدمات مناسبة أو كافية للجمهور ، ويحث الأهالى على عدم التعاطف مع الحكومة ويجد من ذلك تبريرا واهيا لإرهابه وأنه بذلك يعمل لصالح الناس وهذا ما أنكره واستنكره الأهالى أيضا .

الا أنه تبقى حقيقة الأمر وهى أن الصعيد لابد أن ينال العناية والرعاية والاعتمادات اللازمة للنهوض بالصعيد الذى هو فى الحقيقة - أيضا - السياحة إذا أردنا النهوض بها وتعويض خسارتنا منها ، ومن هنا كان نداء الدكتور زكريا عزمى وتساؤلاته لها من الاهمية بالاضافة الى بعض زملائه الذين ساروا على نفس النهج ، ومنهم البيان العاجل للعضو عبد الوكيل عبد الحكم ، مما جاء بقرار صادر عن رئيس جهاز بناء وتنمية القرية التابع لوزارة الادارة المحلية والخاص بادخال مشروعات الصرف الصحى الى ٢٥ قرية من قرى الجمهورية فى حين أنه لا توجد مدينة واحدة بمحافظة المنيا تتمتع بمشروعات الصرف الصحى . وكذلك مناقشة لجنة الاسكان والمرافق برئاسة سيد سرحان لمشاكل مياه الشرب والصرف الصحى بمحافظة اسيوط والحلول المناسبة لها .

وإذا كانت الموازنة قد تم الانتهاء منها . فإنه يمكن تدارك الأمر من خلال توصية أو توجيه من مجلس الشعب للحكومة بخصوص اتفاق القرض المقدم من حكومة الصين الشعبية الى حكومة مصر بمبلغ ١٨,١٥٠,٠٠٠ دولار امريكى والذى وافق عليه المجلس فى الاسبوع الماضى ، حيث يستخدم فى تنفيذ مشروعات صغيرة ومتوسطة

الحجم يتفق عليها من قبل الحكومتين ، وكذلك فى تدعيم المشروعات المشتركة التى تقيمها مؤسسات من مصر والصين ويجرى تحديدها بعد هذه الموافقة ، ولعل الدكتور أحمد فتحى سرور يمكنه التدخل فى ذلك بوصفة السياسى والبرلمانى لأن الصعيد يتطلع إلى المجلس برئاسته لتحقيق بعض الانصاف والعدل .

ولعلنا نتحمس فى هذا الصدد أيضا خاصة عندما وافق المجلس فى الاسبوع الماضى على اتفاقية قرض بمبلغ ٣٦ دينارا كويتيا بين مصر والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل مشروع مرافق الصرف الصحى فى ٤٦ مدينة بالجمهورية . ومن خلال فحص هذه المدن اكتشفت أن هذا المشروع لا يتناول الصعيد الا فى ست مدن فقط ، والاربعون الأخرى لمدن الوجه البحرى ، والذى تعامل وكأنها ضواحٍ للعاصمة . وكان الأجدر للحكومة مناصفة هذه المشروعات بين الصعيد والوجه البحرى وحيث إنه تم الاتفاق والموافقة على تجديدها ، فالأحرى كما سبق وذكرت تدارك هذا وتعويضه فى القرض الصينى لمساعدة مئات الشباب الصعيدى فى اقامة مشروعات صغيرة حتى يكون فى المسار الوطنى .. قوة ودعما .

محمد خلف الله

أصدرت المحكمة العسكرية العليا - برئاسة اللواء أحمد عبد الله ، وعضوية العميدين حامد منسى ، ومحمد شامل رمزى ، وبحضور المقدمين محمد الشيخ ، وعز الدين عبد العزيز ممثلى النيابة - حكمها فى قضية محاولة إغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام ، وهى القضية رقم ١١ لسنة ٩٣ ، والمتهم فيها ١٤ متهما منهم ٤ هاربون ، إتهمتهم المحكمة أيضا بوضع قنابل بمنطقتى الهرم والمتحف ، والاعتداء السياحى .

وقد حكمت المحكمة على ٦ متهمين بالاعدام ، منهم متهم هارب ، وبالاشغال الشاقة المؤبدة على اثنين من المتهمين ، وبالاشغال الشاقة لمدة ١٠ سنوات على متهم واحد ، وقضت المحكمة ببراءة اثنين من المتهمين ، كما قضت بعدم قبول الدعوة بالنسبة لثلاثة متهمين لرفعها بغير الصفة القانونية .

والمتهمون المحكوم عليهم بالاعدام هم مصطفى أحمد حسن حمزة (هارب) وحسن رمضان عبدالله شلقامى ، وابراهيم حسين عبد العال أحمد ، وأحمد حسين الحسينى ، وطارق على عبد الرازق حسن ، وأشرف السيد ابراهيم .

كما قضت بالاشغال الشاقة المؤبدة على المتهمين حسن محمد محمود السيد ، وأحمد محمود السيد ، وقضت بالاشغال الشاقة لمدة ١٠ سنوات على المتهم حسام محمود محمد عبد اللطيف .

وقضت المحكمة بعدم قبول الدعوى بالنسبة للمتهمين العاشر (أشرف) ، والحادى عشر (مصطفى) ، والثانى عشر (إدريس) .. وجميعهم هاربون .. ولم تتوصل أجهزة الأمن الى تحديد شخصياتهم ، أو تقديم المعلومات الكاملة عنهم للنيابة ، وقضت المحكمة ببراءة المتهمين محمد صابر خميس ، وعلى مرزوق أحمد .

وكانت النيابة قد قدمت المتهمين الأربعة عشر عقب محاولة اغتيال السيد صفوت الشريف وزير الاعلام ، واتهمتهم بالقيام بمحاولة الاغتيال ، وارتكاب سلسلة من عمليات القاء العبوات الناسفة فى مبنى الدفاع المدنى والحريق بالعتبة والاوتوبيس السياحى بالتحرير ، والاوتوبيس السياحى بالهرم .

ووجهت النيابة العسكرية لهم تهمة الانضمام لجماعة إرهابية قادها المتهمان مصطفى حسن حمزة « أبو حازم » وحسن رمضان شلقانى « عاصم » ، وقام الأول بإمدادها بالأموال والأسلحة والذخائر والمفرقعات ، لتغيير نظام الحكم ، وإشاعة جو من عدم الاستقرار بإحداث اضطرابات أمنية والتأثير على الاقتصاد القومى ، من خلال استهداف اغتيال الشخصيات العامة ، وارتكاب جرائم تهديد السياحة ، وارتكاب بعض الجرائم الارهابية .

وقد طالبت النيابة العسكرية فى مرافعاتها ، وفى جلسة علنية بمعاقبة المتهمين بالاعدام ، واتهمهم ممثل النيابة بأنهم « مجرد عرائس والعاب تحركهم أصابع عمياء » وطلبت من هيئة المحكمة أن يكون حكمها العادل هو نهاية المطاف لجرائم الارهاب ، وإعلانا لاستقرار الأمن ، وقال إن مصر جنة الله فى أرضه وواحة الأمان .

وفى أول جلسة لمحاكمة المتهمين قررت المحكمة «سرية الجلسات» بعد أن أحدث المتهمون جلبة وضوضاء وهتفوا ضد الدستور والقانون والقضاة ، كما تقرر حظر النشر عنها الا بتصريح خاص من المحكمة تطبيقا لاحكام القانون . وقررت المحكمة إخلاء القاعة من المتهمين وأجهزة الاعلام ، وأهالى المتهمين ، بعد أن رددوا الهتافات المعادية ضد رئيس المحكمة شخصيا .

وحرصت المحكمة خلال جلسات انعقادها على الاستماع إلى الدفاع الموكل عن المتهمين ، والدفاع المنتدب عنهم ، كما حرص على إثبات التقارير الطبية الخاصة بالمتهمين - ورغم هذا طالب المتهمون بتنحية رئيس المحكمة عن نظر القضية ، كما لجأت هيئة الدفاع عن المتهمين إلى عقد مؤتمر صحفى خارج المحكمة ، عقب قرار المحكمة بإخلاء القاعة من المتهمين ، أعلنوا فيه أنهم سيتقدمون بطلب لرد هيئة المحكمة لسبق فعلهم فى قضايا تضم بعض المتهمين كما أعلنوا أنهم سيقيمون دعوى قضائية أمام محكمة استئناف القاهرة لمخاصمة هيئة المحكمة .

وخلال جلسات المحاكمة تقدم الدفاع عن المتهمين بعدة طلبات من بينها نقل المتهمين إلى السجن الحربى ، وتسلم صورة من التقارير الطبية ، وأثار أحد أعضاء هيئة الدفاع ما تنشره الصحف عن



المصدر : أكتوبر

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٥ مايو ١٩٩٢

الارهاب ، وما يرد فيها من المعلومات حول دور المتهمين فى القضية ، وأرجع ذلك إلى أن بعض الصحفيين اطلعوا على ملف القضية قبل أن يطلع عليه المحامون ، ورد رئيس المحكمة بأنه « لا علاقة للمحكمة بالصحافة » وطلب من المحامى أن يثبت بالدليل ما إذا كان أحد قد اطلع على ملف القضية . □

النيابة تحقق مع ٤٠٠ إرهابى من أعضاء تنظيم « حزب الله المصرى »

كتب احمد الشيخ :

تنتهى نيابة امن الدولة العليا ـ خلال اسابيع قليلة ـ من التحقيق مع اكثر من ٤٠٠ إرهابى ينتمون إلى تنـ يم جديد يدعى « حزب الله المصرى » .. وتربطه علاقات وثيقة بحزب الله فى ايران ولبنان ..

وذكرت مصادر امنية « للسياسى المصرى » أن عناصر الإرهاب التى شاركت فى حرب التحرير الافغانية ضد الاتحاد السوفيتى « سابقا » كانت قد توجهت الى المناطق الجنوبية فى لبنان التى يسيطر عليها « حزب الله الايرانى » لتلقى تدريبات متطورة على العمليات الارهابية وتنفيذها فى مصر ووفرت لهم الاسلحة والمعدات .

واوضحت التحقيقات الاولية مع الارهابيين الذين تم القبض عليهم أن الشقيقين عبد الله ومجدى سالم هما همزة الوصل بين الإرهابيين فى مصر وجماعة حزب الله فى جنوب لبنان ..

وأشارت المصادر الامنية الى أنه بدأ العمل فى تشكيل هذا التنظيم عقب الخلافات الحادة بين جبهة الشيخ عمر عبد الرحمن مفتى تنظيم الجهاد المقيم حاليا بأمريكا وجبهة عبود الزمر المسجون حاليا فى قضية المشاركة فى خطة اغتيال الرئيس الراحل انور السادات ، وذلك بسبب صراع قادة الجبهتين على زعامة الجماعات « الاسلامية »

وقد تزايدت حدة الخلافات بين الطرفين ، خاصة بعد إصرار قادة الجبهة الاسلامية بالسودان على تبنى الارهابيين لمنهج عمر عبد الرحمن وتبعية العناصر الارهابية القادمة من بيشاور بباكستان لجماعة تنظيم الجهاد . بينما تعترض ايران على التنسيق مع عمر عبد الرحمن لارتيابها فى علاقته بوكالة المخابرات المركزية الامريكية .

وقد رصدت اجهزة الامن المصرية كافة المعلومات عن جماعات الارهاب المصرية التى توجهت الى معسكرات حزب الله بجنوب لبنان ، ويصل مجموع افرادها ٨٢٣ شخصا ، ويتلقون برامج تدريبية على أعلى مستوى منها استخدام وسائل الاتصالات الحديثة والمتطورة ، والتدريب على شفرة خاصة ، ودراسة طبوغرافية المواقع التى تمثل مسرحا للقتال ، والتركيز على حرب المدن وتلغيم السيارات وتفجير المنشآت ، واغتيال الشخصيات السياسية المهمة .

واوضحت المصادر الامنية ان جماعات تنظيم الجهاد التى تحولت الى معسكرات حزب الله فى جنوب لبنان من اخطر الجماعات ، وانها تمثل نقطة تحول فى العمليات الارهابية بما لديها من تسليح حديث وتدريب متطور ..

وعلمت « السياسى المصرى » أن اتصالات تجرى حاليا بين الاجهزة المصرية والاجهزة اللبنانية لتبادل المعلومات حول العناصر التى تلقت تدريباتها فى جنوب لبنان ومدى مسئوليتها عن حوادث التفجيرات الاخيرة فى القللى ومدينة نصر وغيرها ...



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢٩ مايو ١٩٩٣

المحاكم العسكرية.. هل تضمن حقوق المتهمين؟

رد القضاة والاستئناف والطعن متاح أمام القضاء العسكرى

رغم ان المحكمة الادارية العليا قد حسمت الجدل الذى ثار مؤخراً حول القضاء العسكرى، فى احالة قضايا الارهاب اليه، الا ان بعض المحامين حاولوا اثارة «شكوك» بالنسبة «لحقوق» المحامين فى الدفاع عن المتهمين فى تلك القضايا، بدعوى ان المحاكم العسكرية لا تعترف بمبدأ «رد القضاء» ولا تاخذ باجراءات الاستئناف والنقض، مما يهدر «فرصة» اليقين فى صحة احكامها، كما هو الحال فى المحاكم المدنية!

ويبدو ان هذه الدعوى لا تمت فعلا لقانون الاحكام العسكرية رقم ٢٥ بصلة، لانه يعطي نفس هذه الحقوق الي المتهمين كاملة، لكن تحت مسميات اخرى، ففى هذا القانون، وبالتحديد فى فصله الرابع تحت عنوان «صلاحية الاعضاء والمعارضة»

نصت المادة ٦٠ على «يمتنع على رئيس او عضو المحكمة ان يشترك فى نظر الدعوى اذا تحقق فيه اى سبب من الاسباب الاتية :

١. ان تكون الجريمة قد وقعت عليه شخصيا

٢. ان يكون قد قام فيها بعمل من اعمال التحقيق او الاحالة

٣. ان يكون شاهدا او ادى عملا من اعمال الخبرة فيها

٤. ان تكون له صلة او لزوجته او لاحد اقاربه او اصهاره الى الدرجة الرابعة مصلحة فى الدعوى

٥. اذا كان قريبا او صهرا لاحد المتهمين الى الدرجة الرابعة

وبالتالى من حق هيئة الدفاع ان تطالب برد المحكمة او احد اعضائها اذا ما توافر احد هذه الاسباب والتى وردت تحت مسمى «المعارضة»!

واذا كان ممكنا ان تطلب هيئة الدفاع رد المحكمة حتى بعد صدور الاحكام، او ايقاف السير فى الدعوى واحالة اوراق القضية الى دائرة اخرى، فهذا ليس واردا فى القضايا العسكرية حيث تنص المادة ٦٢ على وجوب تقديم طلب المعارضة (الرد) قبل تقديم اى دفع او دفاع والا سقط الحق فيه وتثبت اجراءات المعارضة فى محضر الجلسة

وتاتى المادة (٦٣) لتضيف انه اذا ظهر للمحكمة ان المعارضة جدية فانها تصدر قرارا بقبولها وترفع الامر الى الضابط الأمر بالاحالة

بل يمكن ايضا لعضو المحكمة طبقا للمادة ٦١ ان يتنحى عن نظر الدعوى دون ان يطلب الدفاع ذلك، اذا شعر «هو» بالحرج لاى سبب كان!!

ومن ذلك يتضح ان احتمالات المراوغة والمناورات التي يمكن ان يبذلها بعض المحامين الموكلين بالدفاع امام القضاء العسكرى بهدف اطالة امد البت فى القضية تصبح ضعيفة للغاية وهذا فى حد ذاته يجعلها على درجة من الفعالية والسرعة فى القضايا التى تمس وجود المجتمع وتهدد كيانه وامنه مثل الجرائم الارهابية.

اما فيما يتعلق بعدم اخذ المحاكم العسكرية باجراءات الاستئناف والنقض فهذا غير صحيح على الاطلاق اذ ان الاستئناف موجود ضمن احكام القانون العسكرى ولكن تحت مسمى «التصديق» الذى يعنى مراجعة الحكم واذا كان الاستئناف لا يجوز الا فى الجنايات فقط ولا يشمل الجنح فان القانون العسكرى يتضمن مراجعة وتصحيح الحكم والتصديق عليه فى كل من الجنايات والجنح وهذا [illegible]د فى المذكرة الايضاحية لقانون الاحكام العسكرية ٢٥ لسنة ٦٦

اما النقض الذى يعنى الطعن فى الحكم.. فقد ورد ايضا تحت مسمى «الالتماس على اعادة النظر» ويقوم على نفس اسباب النقض الواردة فى قانون الاجراءات الجنائية حيث ادمج القانون العسكرى الاسباب الثلاثة لتقديم الالتماس فى سببين يكفلان نفس الحقوق التى نصت عليها اسباب النقض وهما ينصان على:

اولا : ان يكون الحكم مبنيا على مخالفة للقانون او على خطا فى تطبيقه او فى تاويله

ثانيا : ان يكون هناك خلل جوهرى فى الاجراءات ترتب عليه اجحاف بحق المتهم.

ودائما تكون مراجعة الحكم فى التصديق او الطعن باعادة النظر فى صالح المحكوم عليه وليست هناك جهة التماس تملك التشديد مع ان استئناف النيابة العامة قد يؤدى الى تشديد العقوبة.. ويتضح من هذا ان المحاكم العسكرية التى تنظر القضايا المتعلقة بالارهاب تاخذ بكل الاجراءات التى تحفظ حقوق المتهم بنفس الكيفية التى تعمل بها المحاكم المدنية.. فالمتهم برىء وله نفس حقوق المواطنين وفقا للدستور.. فللمتهم كل الحق فى ان يشعر ان قاضيه محايد وهذا حق اصلى موجود فى المبادىء الاصلية للقانون

حسين فتح الله



المصدر : الأهالي

التاريخ : ٢ يونيو ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

وضع عناصر للموساد تحت المراقبة لعلاقتهم بالإرهاب

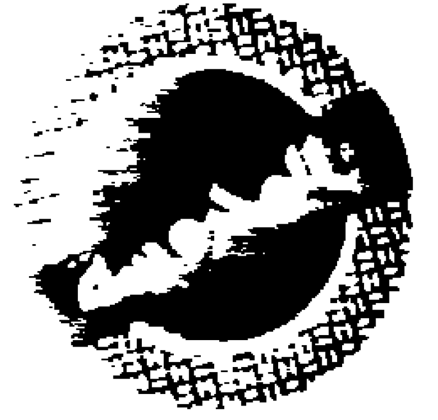
٨٦ متهما فى ٤ قضايا إرهابية امام القضاء العسكرى قريبا

كشفت التحريات التى اجرتها اجهزة الامن حول حادثى إنفجار عبوات ناسفة بمنطقتى القللى ومدينة نصر انها نفس المجموعة التى إرتكبت حادث مقهى وادى النيل . وذلك بعد ثبوت إستخدام عبوات من نوع واحد فى الحوادث الثلاثة . وانها تمت بنفس الطريقة التى جرت بها عملية التفجير ، وبتخطيط متشابه ، وبإستخدام عبوات موقوته مزودة بساعات توقيت للتفجير .

وقال مسئول بمديرية امن القاهرة ان الجهات الامنية مازالت تبحث عن مرتكبى الحادث بعد وجود شبهات حول عناصر متطرفة بينهم ٦ دخلوا البلاد خلال شهرى ابريل ومايو الماضيين .

من جانب آخر ذكرت مصادر امنية « للأهالى » ان اجهزة الامن بدأت بالفعل وضع [٥] عناصر لجهاز المخابرات الاسرائيلى تحت المراقبة ، بعد ورود معلومات مؤكدة

[البقية ص ٨]



المصدر : الأمال

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٢ يونيو ١٩٩٣

بقية وضع عناصر للموساد

عن وجود علاقة لهم ببعض أحداث الارهاب ، وتعاون مع عناصر متطرفة داخل البلاد . ويجرى حاليا تحقيق مع ثلاثة من المشتبه فيهم ممن لهم علاقة بحوادث إرهابية خصوصا الحالات التى لم يستدل على مرتكبيها .

ويذكر ان اجهزة الامن ضبطت خلال الشهور الاخيرة اكثر من ٢٠ رشاش عوزى اسرائيلى ، وقنابل إسرائيلية ، واسلحة مختلفة اثناء القبض على بعض المتهمين من المتطرفين .

من جهة اخرى إنتهت النيابة العسكرية من التحقيق مع نحو ٨٦ متهما من المتطرفين فى اربع قضايا إرهابية ووجهت إليهم النيابة اثناء التحقيقات تهما بالتخطيط لاغتيال عدد من ضباط أمن الدولة باسيوط وقنا والمنيا والقاهرة والجيزة ، وحيازة اسلحة بدون ترخيص .



المصدر : الشعب

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ٤ يوليو ١٩٩٢

قبل النطق بالحكم: من قتل المحجوب..؟

بطلان اعترافات المتهمين وتناقض المحاضر مع التقارير الفنية

فجاه.. أسدل الاعلام المصرى الستار عن قضية مقتل د. رفعت المحجوب، وأدار الكل ظهره لمرافعات الدفاع عن المتهمين.. وكان الكل قد تسابق مع الادعاء في «حبك» الادلة ضد المتهمين، فبات الأمر كما لو كان الحكم معلوما سلفا.. ربما كانت المحاكم العسكرية قد خطفت الأضواء فدخلت قضية المحجوب شهرها الثاني والثلاثين.. وحتى لا يغضب المتعجلون نبشرهم أنها اقتربت من محطة النهاية (النطق بالحكم) والذى لن تكون أحكامه من دواعي البشرى بالنسبة لهم، لأن غالبية المتهمين سيحصلون على أحكام بالبراءة، وهذا ليس رجما بالغيب، أو إدعاء للعلم ببواطن الامور، ولكنها القراءة التحليلية لأوراق القضية..!!

كذب إدعاء الوزير..

وقع الحادث فى الحادية عشرة صباح الجمعة ١٢ اكتوبر ١٩٩٠ واعقبه حملة من التصريحات الحكومية والمؤتمرات الصحفية لوزير الداخلية -وقتها- تؤكد جميعها أن القتلة ليسوا مصريين وأنهم مجموعة تعمل لحساب العراق من جنسيات عربية مختلفة، وقد تم القبض على بعض هذه العناصر.

وفى يوم ٢٧ أكتوبر بدأ تحويل دفة الاتهام إلى الجماعة الإسلامية ومع ذلك ظل الحادث مجهولا لا يعرف فاعله، وليس هناك شاهد رؤية يقول إنه رأى على سبيل القطع.. وقام دليل اتهام الجماعة الإسلامية على شهادة اللواء عبد الحليم موسى الذى قال فيه: إنه هو الذى كان مقصودا بالقتل وإن تشابه موكبه مع موكب المحجوب هو الذى أوقع الأخير فى المحظور..!!

وقد تقدم الأستاذ أحمد نبيل الهلالى -المحامي- إلى هيئة المحكمة بنص بيان الوزير أمام مجلس الشورى وفيه قال: إنه مر بمكان الحادث قبل وقوعه بسبع دقائق وقال الهلالى: إذا كان الوزير وهو المقصود بالقتل - قد مر على الكمين قبل المحجوب بسبع دقائق ولم يقتلوه فهذا يقطع بأنه لم يكن المقصود، والطريف أن عبد الحليم موسى نفسه ذكر فى شهادته ما يتناقض مع تصريحاته «وتكتمت» عليه أجهزة الإعلام قال: إنه مر من طريق الدكتور المحجوب وكان يريد أن يدخل بسيارته فى طريق الكورنيش ولكن اعترضته «سدادات» وضعها رجال المرور منعته من دخول شارع الكورنيش فاضطر إلى أن يكمل سيره إلى ميدان التحرير، وبعده بسبع دقائق جاء موكب المحجوب فرفعت السدادات وفتح الطريق إلى شارع الكورنيش، حيث كان الكمين.. والسؤال المحير الذى طرحه الدفاع وينتظر تعليق المستشار عبد المجيد محمود من الذى وضع «السدادات» التى منعت موكب وزير الداخلية ثم مكن للمحجوب من الدخول فى شارع الموت..؟!!

تحليل يكتبه: عماد محجوب

من قتل المحجوب..؟!

هيئة الدفاع التى ضمت المستشار عبد الغفار محمد -رئيس محكمة أمن الدولة العليا الاسبق- والدكتور عبد الحليم رمضان والمستشار الدمرداش العقالى واحمد نبيل الهلالى تناولت التاكيد على منطق أساسى واضح وهو عندما يقتل سياسى كبير ويصبح الفاعل مجهولا فالطبيعى أن يتجه العقل القانونى إلى البحث عن المستفيد من قتل هذا السياسى، والمؤكد أن المحجوب لم يكن على خصومة حادة أو مباشرة مع الجماعة الإسلامية وقتله لا يغير من نظام الحكم ولا يصلح أمة.. إذن فقاتله كان على خلاف كبير مع توجهاته السياسية والفكرية..

ولنعد إلى أوراق القضية.. لقراءتها وتحليلها.

أول ورقة فى قضية مقتل المحجوب تبدا باعتراف المتهم محمد النجار فور القبض عليه بتفاصيل الحادث الذى اشترك فى ارتكابه وحدد أدوار الآخرين وكيفية أدائهم للجريمة والتخطيط بها، وارشد عن مكان السلاح المستخدم فى العملية وخاصة البندقيتين الآليتين، وقد اصطحبته أجهزة وقوات الأمن فى حملة وأحضرت البندقيتين وارسلت إلى المعمل الجنائى مع فوارغ الطلقات التى عثر عليها بمكان الحادث والطلقات المستخرجة من جثث القتلى.. وهنا توالت مفاجآت الدفاع التى قدمها المستشار العقالى فى جلسة تاريخية..

أولا: التقرير للمعمل الجنائي بعض فحص الاسلحة والذخائر التى قيل إن النجار ارشد عنها يؤكد استحالة أن تكون قد استخدمت فى الحادث.. كما جاء بالاعترافات المأخوذة من المتهمين أن المتهم محمد عبد الفتاح أدخل ماسورة البندقية الآلى من نافذة الباب الخلفى الايمن للسيارة، حيث كان يجلس المحجوب وأطلق الرصاص من مسافة تبعد عدة سنتيمترات، وأكد التقرير الطبى أن المحجوب أصيب بعشرات الطلقات من كل الجهات ولم يحدد الطلقة القاتلة ولم يشر إلى أن هناك إصابات من قريب بل استبعدها لعدم وجود حروق رصاص بمواقع الإصابة بالجثة.

ثانيا: هناك تناقض غريب ومريب فى تقارير الشرطة حول الحادث المحضر الأول حرره مأمور قسم شرطة قصر النيل -موقع الحادث- يشير فيه إلى أن إطلاق النار بدأ فى الحادية عشرة وأنه انتقل بعد نصف ساعة ولم يجد سوى سيارتى المحجوب وحرسه الخاص.. ولم يشر إلى حقيبة المتفجرات التى ظهرت بعد ذلك.. وهذا المحضر يتناقض مع محضر معاينة حرره اللواء عادل نجم من إدارة الدفاع المدنى يقول فيه: وردت إشارة النجدة الساعة العاشرة والنصف أى قبل الحادث بنصف ساعة بالعثور على حقيبة قماش مجهولة الصاحب فى مكان الحادث وعندما انتقل إلى هناك وجد سيارتى المحجوب وحرسه



المصدر : الشعب

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٤ يونيو ١٩٩٣

وبينهما سيارة ثالثة تحمل أرقام ١٨٢ ملاكى جيزة والثلاث بها تهشم بالزجاج والمراوح.. ويسأل الدفاع أين كانت السيارة الثالثة فى معاينة مأمور القسم؟ وأين اختفت بعد ذلك وقيل إن تقرير خبير البصمات أثبت وجود ٢٧ بصمة عليها منها ٢٢ بصمة لمجهولين؟ وقد انتبهت هيئة المحكمة بشدة إلى قصة السيارة الثالثة التى لم يرد ذكرها فى القضية وأثبت تقرير اللواء عادل نجم أنها كانت تقف بين سيارة المحجوب وحرسه.

الاعتراف سيد الأدلة..

ماذا يعنى الدفاع عن المتهمين فى هذه القضية..؟ وهناك مبدأ أساسى فى قانون المرافعات وفى الشريعة الإسلامية يستند إلى حجية الاعتراف (الإقرار) فى الجرائم المختلفة.. ونحن أول من يعتد بالقانون ويحترم الشريعة..

وففى ختام دفاعه قدم المستشار العقالى التقارير الطبية التى تثبت تعرض المتهمين للتعذيب، وتعرض أهاليهم للأسر وتهديد نسائهم، كما قدم تصريحات وزير الداخلية الجديد التى تؤكد فيها أنه أمر (من الآن) بالا يؤخذ رهائن من أسر المتهمين، وألا يؤخذ أحد بأحد وخاصة الزوجات والأمهات وسائر النساء..

وأكد الدفاع أن اعترافات المتهمين أخذت تحت التعذيب والإكراه الثابت بالأدلة ولا يجوز الإعتداد بها فى القضية، بل على العكس هى نقطة ترجيح لكفة البراءة وقال العقالى: الدستور المصرى يخضع للشريعة الإسلامية ولا يتخطاها، أما وقد أقر النظام الحاكم بأنه ملتزم بالدستور.. فقد أكدت واتفقت المذاهب الشرعية الإسلامية على حق المقر (المعترف) فى أن يرجع فى إقراره ويصبح عدوله مسقطا للحكم، والعلماء يستندون فى إجماعهم هذا إلى واقعة زنا أقر بها صاحبها فى عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأمر بأن يقيموا عليه الحد بعد أن أقر تفصيليا أربع مرات من حيث الوصف والزمان وأخذوه إلى التنفيذ فولى هاربا.. فعادوا إلى النبى فأمرهم بأن يخلوا سبيله واعتبر هروبه عدولا عن إقراره أو اعترافه.

وفى ختام مرافعته قال العقالى: إن الحق سبحانه يغار على من يدعى الانتساب إليه أكثر مما يغار ممن يجاهر بالكفر به.. بل إنه سبحانه قد يمكن الأمة الكافرة من أن تقوى وتسود لأن الله وعد الكافر إن عمل للدنيا أن يعطيه منها، واختص الله وعيده فى الدنيا والآخرة الأمة المنافقة التى تدعى الانتساب إلى الإسلام وهى تعطل شرع الله ولا تأمر بالمعروف ولا تنهى عن المنكر.

وأضاف: لقد انقسم الشباب بين سائر فى الركب منقاد إلى مستقبل مظلم دون وعى وفريق يغار على استمرار تعطيل شرع الله فى أرضه هذه الغيرة بالقطع تختلف وتتحول إلى نيران أمام الاستهزاء بشرع الله والقول بأنه رجعية ودعوة التخلف، وأن الدعوة للإسلام مخالفة لقيم الحضارة والتقدم.. لهذه الاعتبارات.. ولأنهم يعلمون أن أدلتهم الزائفة ستسقط أمام عدلكم، وأن ساحتكم المقدسة ستحاكمهم ولن تدين الأبرياء.. هربوا من ساحتكم إلى محاكم استثنائية لا تعبر عن القضاء، ولا تلتزم قواعد العدالة.. محاكم عسكرية تقبل أدلتهم الباطلة وتصدر الأحكام كما طلبت منها وفقا لأهواء الحكام.

التصديق .. والتماس اعادة النظر فى قانون الاحكام العسكرية

علـى الصـفتى

التصديق والتماس اعادة النظر فى الاحكام العسكرية يعتبران من الاجراءات القانونية التى تضمن حقوق المتهم وتراعى المستوى المطلوب من الضبط والربط فى الحياة العسكرية فى حدود القانون .

وخصص قانون الاحكام العسكرية رقم ٢٥ لسنة ٦٦ جزءا خاصا باجراءات التصديق والتماس اعادة النظر فى الاحكام التى تصدر بموجبه على اعتبار ان هذا القانون يتضمن جميع المبادىء العامة للتشريعات فى الدولة .

وتنص المادة ٩٧ من القانون على ان رئيس الجمهورية له الحق او من يفوضه فى التصديق على الاحكام العسكرية ويجوز للضابط الذى اعطيت له هذه السلطة من رئيس الجمهورية ان يفوض من يرى من الضباط سلطة التصديق على احكام هذه المحاكم وتعتبر الاحكام العسكرية واجبة التنفيذ بمجرد التصديق عليها مالم يأمر رئيس الجمهورية او من فوضه بتأجيل التنفيذ .

ونظرا لان قانون الاحكام العسكرية لايعرف نظام استئناف الاحكام الا أنه يأخذ مزايا هذا النظام بطريقة اخرى تتمشى مع التقاليد الاساسية فكانت السلطة المصدقة التى لها ان تراجع الاحكام بعد صدورها ويترتب على اعتبار التصديق بديلا للاستئناف انه لايجوز لعضو القضاء العسكرى او النيابة الذى وجه التهمة او اجرى تحقيقها او طلب الاذن باحالة المتهم الى المحاكمة ان يحرز فى نفس الدعوة مذكرة العرض على المصدق ، والجزاء المترتب على مخالفة هذا الحكم هو بطلان الاجراء والاجراءات المترتبة عليها .

للضابط المخول له سلطة التصديق عند عرض الحكم عليه سلطة تخفيف العقوبات المحكوم بها او ابدالها بعقوبة اقل منها او الغاء كل العقوبات او بعضها ايا كان نوعها اصلية او تكميلية او تبعية او ايقاف تنفيذ العقوبات او الغاء الحكم مع حفظ الدعوى او الامر باعادة المحاكمة امام محكمة اخرى بشرط ان يكون القرار مسببا .

والتماس اعادة النظر فى احكام المحاكم العسكرية هى بمثابة الطعن بطريق النقض ويستند على الاسباب القانونية التى تؤثر فى الحكم مما يوفر للمتهم الضمانات التى كفلها القانون للمتهم للطعن بطريق النقض وعبرت عن المادة ١١٥ من قانون الاحكام العسكرية بأنه تظلم باعتبار ان ينظر من جانب رئيس الجمهورية او من يفوضه الضباط لاعلى من الضابط المصدق بناء على رأى مكتب الطعون العسكرية .

ونص قانون الاحكام العسكرية فى المادة ١١٣ على اسباب التماس اعادة النظر وحددها فى سببين قانونيين فشابه بين التماس اعادة النظر فى القانون العسكرى والطعن بطريق النقض فى القانون العام من جهة عدم جواز ابتناء الطعن او الالتماس على اسباب متعلقة بالوقائع وثبوتها او عدم ثبوتها وذلك لتعلقها بالموضوع او ان يكون هناك خلل جوهرى فى الاجراءات ترتب عليه اجحاف بحق المتهم .

وحدد القانون الموعد الذى يجب تقديم التماس اعادة النظر فيه بخمسة عشر يوما من تاريخ اعلان الحاكم بعد التصديق او تاريخ النطق بالحكم المصدق عليه قانونا او من تاريخ حضور المتهم اذا اصدر الحكم فى غيابه ويجب ان تمضى هذه المدة كاملة فلا يدخل فيها يوم الاعلان او يوم النطق بالحكم او يوم حضور المحكوم عليه.

ويتولى مكتب الطعون العسكرية فحص التماس اعادة النظر من حيث الشكل والموضوع ثم التثبت من صحة الاجراءات فى التأكد من عدم وقوع مخالفة او اخلال باجراء جوهرى متعلق بالنظام العام مثل مراعاة صحة تشكيل المحكمة وولايتها فى الحكم فى الدعوى واختصاصها النوعى او الشخصى وتسبيب الحكم وحضور مدافع عن المتهم واخيرا تأتى المهمة الثالثة لمكتب الطعون فى ابداء الرأى فى القضية فى مذكرة ترجع الى السلطة الاعلى من الضابط المصدق ولايخرج هذا الرأى عن ان يكون واحدا من ثلاثة .

□ عدم قبول الالتماس شكلا لسبب من



اسباب عدم القبول مثل تقديمه بعد الميعاد او ممن لاصفة له .

☐ قبول الالتماس شكلا ورفضه موضوعا عندما يبنى على اسباب غير مقبولة كأن تكون متعلقة بالموضوع او لاتقوم على اساس صحيح من القانون .

☐ قبول الطعن شكلا وموضوعا



المصدر : الأهرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ٢ يونيو ١٩٩٣

محاكمة عسكرية للارهابيين السبعة

المتهمين بمحاولة اغتيال مأمور سجن طرة

النيابة تأمر بالقبض على الظواهرى والاسلامبولى وقاسم

أحيل المتهمون فى حادث محاولة اغتيال المقدم محمد عوض مأمور سجن طرة للنيابة العسكرية بالقاهرة بعد انتهاء نيابة امن الدولة العليا من تحقيقاتها مع المتهمين السبعة الذين ينتمون للتنظيم الارهابى الجديد. وكانت أجهزة الأمن قد توصلت لتحديد مرتكبى محاولة الاغتيال خلال العام الماضى، ومنهم رمضان مصطفى قائد المجموعة ـ وسبق اتهامه باغتيال مخبر بمترو الانفاق ـ وعلى فايد ميهوب، واحمد صلاح القرش.

ومن جهة اخرى علم أحمد موسى مندوب الاهرام ان نيابة امن الدولة العليا باشراف المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام الاول والمستشار محسن مبروك المحامى العام امرت بالقبض على ايمن الظواهرى ومحمد شوقى الاسلامبولى وطلعت فؤاد قاسم ـ لتورطهم فى التنظيم المعروف باسم«اعادة تشكيل تنظيم الجهاد» وتبين ان الاخير كان حلقة الوصل بين قيادات التنظيم واتخذ من احدى المدن بدولة عربية مركزا لتجنيد وضم مجموعات جديدة وارسالها لبيشاور والتجمع ببيت الانصار الذى يخضع للاشراف المباشر للاسلامبولى، وكان طلعت قاسم وكنيته «ابو طلال» يركز على اختيار عناصر لم يسبق اتهامها فى جرائم من قبل، ويقوم بمنحهم بدل سفر يتراوح مابين الفين وثلاثة الاف ريال للشخص الواحد ويتقاضى مبلغا مماثلا لنفسه من رجل الاعمال السعودى «اسامة بن لادن» الموجود حاليا فى مدينة الخرطوم.

كما علم «مندوب الاهرام» ان التنظيم الجديد الذى ينتظر اعلان قرار احالة اعضائه للمحاكمة خلال ايام يضم نحو ٤٥٠ متهما

٠٠٢٠٧

اليوم.. محاكمة عمر عبدالرحمن و٤٨ من أتباعه بالفيوم

الفيوم - سيد الشورة:

تستأنف محكمة أمن الدولة العليا طوارئ اليوم، جلساتها لنظر قضية اعادة محاكمة الدكتور عمر عبدالرحمن امير تنظيم الجهاد و٤٨ من اتباعه، في احداث الشغب بالفيوم عام ١٩٨٩. كانت المحكمة قد قررت تأجيل القضية في جلستها الماضية لاعلان الدكتور عمر عبدالرحمن بالطريق الدبلوماسي بمقر اقامته بأمريكا. تعقد المحكمة جلستها برئاسة المستشار احمد عزت العشماوى وعضوية المستشارين عابد الأصولى ومحمد حلمى عبدالنور، وامانة سر محمد فتح الله.



محامي المتهمين باغتيال المحجوب يتهم جهات خارجية

□ القاهرة - «الحياة»:

■ اتهم محامي المتهمين في قضية اغتيال رئيس مجلس الشعب (البرلمان) المصري السابق الدكتور رفعت المحجوب جهات خارجية بتنفيذ عملية الاغتيال، واستدل على ذلك بما نشرته الصحف المصرية على لسان اللواء عبدالحليم موسى وزير الداخلية السابق وبعض قيادات اجهزة الامن المصرية وقولهم ان بعض العناصر الخارجية نفذ عملية الاغتيال.

وقال الدكتور عبدالحليم مندور محامي المتهمين في مرافعته امام محكمة امن الدول العليا امس ان الجماعات الاسلامية «بريئة من العملية لان اغتيال المحجوب لم يكن يعنيها».

ورأى ان هدف الجماعات الاسلامية هو «الدعوة الى الاسلام وليس العنف والارهاب». وقال ان الاسلاميين «حريصون على دعم الوحدة الوطنية في مصر ويرفضون دعاوى اثارة الفتنة الطائفية».

واكد للمحكمة ان الدكتور عمر عبدالرحمن المقيم في اميركا كان قرر تنظيم «قافلة» برئاسة الدكتور علاء محيي الدين احد قادة الجماعات الاسلامية للقيام بجولة على الصعيد «وتأكيد الوحدة الوطنية ومنع اثارة الفتنة الطائفية، وقبل تنفيذ هذه المهمة اغتيل محيي الدين بداية عام ١٩٩١».

ونفى تورط الجماعة الاسلامية في التفجيرات التي تقع في مصر، وقال ان «هناك تناقضاً واضحاً في قضية المحجوب اذ ان شهود العيان اكدوا ان مسلحين نفذا الجريمة بينما تؤكد تحريات المباحث العامة ان ستة اشخاص اغتالوا المحجوب». وقررت المحكمة تأجيل النظر في القضية الى جلسة تعقد غداً.



المصدر : الجمهورية

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات — التاريخ : ١٠ يوليو ١٩٩٤

الصفتى وابو العلا امام محكمة أمن الدولة فى أكتوبر

خيوط جديدة لقضايا أخرى اعترف بها الارهابيان

كتب : جمال عبد الرحيم

تعرض أجهزة الامن بوزارة الداخلية صباح اليوم الارهابيين مجدى الصفتى وعبدالله ابو العلا على نيابة شمال الجيزة لاعداد نماذج الحبس لهما ، واتخاذ الاجراءات القانونية لاعادة محاكمتهما وابلاغهما بقرار الاتهام فى قضية الناجون من النار المتهمين فيها بمحاولة اغتيال حسن ابو باشا والنبوى اسماعيل ومكرم محمد أحمد وقتل أمين الشرطة حمادة سلامة .

تخطر النيابة محكمة إستئناف القاهرة لتحديد جلسة لمحاكمة الارهابيين فى شهر اكتوبر القادم أمام محكمة أمن الدولة العليا .. طوارىء..

تبدأ خلال ساعات نيابة أمن الدولة العليا باشراف المستشار عبد المجيد محمود المحامى العام تحقيقاتها مع الارهابيين الصفتى وابو العلا فى التهم الجديدة الموجهة إليهما بحيازة اسلحة وذخائر بدون ترخيص والتزوير فى محررات رسمية .. بطاقات شخصية وشهادات خدمة عسكرية ..

وصرح مصدر امنى مسئول ان أجهزة الامن توصلت الى خيوط جديدة فى عدد من القضايا من خلال اعترافات الارهابيين يتم الاعلان عنها قريبا ..



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهوريه

التاريخ : ٢٢ يونيه ١٩٩٨

[illegible]



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الجمهورية

التاريخ : ١٢ يونيو ١٩٩٢

التصديق على أحكام قضايا وزير الاعلام والانفجارات

مصدر قضائي: المتهمون حصلوا على حقوقهم القانونية كاملة

كتب ـ جمال كمال :

علمت ـ الجمهورية ـ انه يتم خلال الايام القليلة القادمة تنفيذ احكام الاعدام فى المتهمين فى قضية «العائدون من افغانستان» ومقتل النقيب شرطة على خاطر بالاسكندرية واعداء السياحة بعد رفض التماسات اعادة النظر المقدمة منهم وبعد ان ثبت بالجزم واليقين مؤاءمة الاحكام التى صدرت باعدام المتهمين مع التهم المنسوبة اليهم والاحالة القانونية والموضوعية واسباب الادانة طبقا لقانون العقوبات وتعديلاته .

يبدأ تنفيذ احكام الاعدام شنقا فى شريف حسن احمد المتهم الثامن فى قضية العائدون من افغانستان ثم قاتل النقيب شرطة على خاطر المتهم حسن شحاته بدران ثم المتهمين السبعة فى قضية ضرب السياحة وهم :

- □ بسطاوى عبدالحميد ابو المجد .
- □ سعد امين ابو المجد .
- □ اشرف سعيد عبد ربه .
- □ دراو محمد ابراهيم .
- □ احمد عبدالرحيم رضوان .
- □ عبد الهادى الصغير عبد العظيم الطايع .
- □ عبدالحميد الزمقلى على .

وعلمت ـ الجمهورية ـ ان تنفيذ احكام الاعدام فى المتهمين التسعة سيتم طبقا لنص المادة ١١٠٦ من

البقية ص٢



الجمهورية المصدر :

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٢ يونيو ١٩٩٣

تنفيذ احكام الاعدام بقيــــة ص١

قانون الاحكام العسكرية وهو نفس مانصت عليه المادتين ٤٧٠ و٤٧٧ من قانون الاجراءات الجنائية والتي تقضي بتنفيذ احكام الاعدام خلال اربعة عشر يوما من رفض التماس اعادة النظر المقدم منهم .

ويبدأ تنفيذ احكام الاعدام بايداع المحكوم عليه بالسجن بناء على امر النيابة العسكرية وتنفذ العقوبة داخل السجن او فى مكان مستور بحضور وكيل نيابة عسكرية وطبيب وقائد السجن وينفذ الاعدام بتلاوة الحكم ومنطوقه والتهم على المتهم وتحرير محضر باقوالـــه اذا رغب فى ذلك وارفاقه مع شهادة الطبيب عن الوفاة وساعة حصولها ولايجوز تنفيذ عقوبة الاعدام فى ايام الاعياد الرسمية والاعياد الخاصة بديانة المحكوم عليه .

واكد مصدر قضائى ان تنفيذ احكام الاعدام فى المتهمين التسعة جاءت بعد حصولهم على جميع حقوقهم القانونية كاملة التـى نص عليهـا قانــون الاجراءات الجنائية والشق الاجرائى من قانون الاحكام العسكرية سواء فى مراجعة الاحكام وكافة الاجراءات التي اتخذت خلال نظر الدعوى او دراسة التماس اعادة النظر الذى يعد مراجعة شاملة للقضية واسباب الادانة والادلة القانونيـة والموضوعيـة والمـواد القانونية التى استندت عليها الاحكام كذلك اعطاء الفرصة كاملة للمتهمين للدفاع عن انفسهم من خلال محامين موكلين او منتدبين لدفاعهم هم عن انفسهم وكذلك الاستجابة لطلباتهم بعرضهم على الطب الشرعى .

تم امس التصديق على الاحكام التى اصدرتها المحكمة العسكرية العليا فى القضية رقم ١١ لمحاولة اغتيـال صفوت الشريف وزير الاعلام وارتكاب بعض الجرائم الارهابية الاخرى واعلن جميع المتهمين بالسجون على حدة بالتصديق على الاحكام وحيثيات الحكم وحقهم فى التقدم بالتماس اعادة نظر خلال ١٥ يوما تبدأ من اليوم .

المصدر : الأخبار



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٢ يونيو ١٩٩٣

التصديق على الاحكام في قضية تنظيم « الـ ١٤ »

تم امس التصديق على احكام المحكمة العسكرية العليا في القضية (رقم ١١ لسنة٩٢ جنايات عسكرية ـ ادارة المدعي العسكري) والخاصة بتنظيم « الـ ١٤ » الذى قام بمحاولة اغتيال صفوت الشريف وزير الاعلام وجرائم التفجير الاربعة في الاتوبيسات السياحية امام المتحف المصرى بالتحرير واتوبيس السياحة واتوبيس الرحلات بالطالبية بالهرم والممر المؤدى لغرفة الملك بهرم خفرع ومبنى الدفاع المدنى بالعتبة .

كانت المحكمة قد اصدرت حكمها يوم ٢٧ مايو الماضي برئاسة اللواء احمد عبدالله باعدام كل من مصطفى حمزة (هارب) وحسن شلقامى وابراهيم سيد عبدالعال واحمد حسين الحسيني وطارق عبدالرازق حسن واشرف السيد ابراهيم وبراءة المتهمين احمد محمد صادق خميس وعلى مرزق احمد عبدالعال . ومعاقبة حسن محمد محمد السيد واحمد محمد احمد السيد بالاشغال الشاقة المؤبدة وحسام محمود محمد عبداللطيف بالاشغال الشاقة ١٠ سنوات وعدم قبول الدعوى الجنائية للمتهمين العاشر « اشرف » والحادى عشر « مصطفى » والثاني عشر « ادريس » لرفعها بغير الطريق القانوني .

جاء في حيثيات الحكم ان المحكمة اعملت نصوص القانون في حق المتهمين الستة الاوائل الذين صدر الحكم باعدامهم . وعاملت المتهمين الثامن والتاسع (اللذين عوقبا بالمؤبد) بالرأفة ونزلت بالعقوبة الى ادنى حد طبقا للقانون . كما عاملت المتهم السابع بالرأفة . اذ اعتبرت حيازته للقنبلة بدون ترخيص وليس بهدف الاخلال بالنظام العام .



المصدر : الأخبار

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٢ يونيو ١٩٩٣

رفض التماس قاتل النقيب على خاطر

تم امس رفض التماس اعادة النظر الذى قدمه المتهم حسن شحاتة بدران فى الحكم باعدامه لادانته بقتل نقيب الشرطة على خاطر .. والذى كانت قد قضت به المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية ، بذلك يصبح الحكم نهائيا وباتا ، وستحدد وزارة الداخلية موعد التنفيذ .

عمر عبدالرحمن يبدي استعداده لحضور إعادة محاكمته

القاهرة: اعدام "افغاني" وآخر متهم بالتجسس لاسرائيل

□ القاهرة - «الحياة»:

■ نفذت السلطات المصرية في سجن الاستئناف في القاهرة، امس، حكم الاعدام شنقاً في اثنين من المصريين، الاول اتهم بالتجسس لمصلحة دولة اجنبية (اسرائيل)، والثاني اتهم بالتآمر لاطاحة الحكومة.

من جهة اخرى بدات امس اعادة محاكمة الدكتور عبدالرحمن، الموجود في الولايات المتحدة، ونقل عنه محاميه استعداده للحضور الى مصر في حال «ابلاغ موكله رسمياً وبالطرق الديبلوماسية».

وفي تل ابيب (ا ف ب) نفى الناطق باسم وزارة الدفاع الاسرائيلية اوديد بن عمي معرفته اي شيء عن الموضوع. وقال: «لم اسمع ابداً عن مصري يتجسس لمصلحة اسرائيل».

واعلن بيان اصدرته ادارة القضاء العسكري ان حكم الاعدام نفذ شنقا في كل من: محمد عبدالسلام علي الشاهد، وذلك في قضية تخابر مع دولة اجنبية، وشريف حسن احمد محمد حسن وكنيته (ابو عمار) في القضية المعروفة باسم «العائدون من افغانستان».

وذكر البيان ان المتهم الاول محمد عبدالسلام علي الشاهد قد اتهم بانه في غضون عامي ٩١ - ١٩٩٢ قام خلال وجوده في النمسا بالآتي:

١- سعى وتخابر لدى دولة اجنبية وكان من شان ذلك الاضرار بمركز مصر العربي، ٢- سلم الى دولة اجنبية سراً من اسرار الدفاع، ٣- حرّض الغير على جريمتي السعي والتخابر، ٤- قبل واخذ من دولة اجنبية نفعاً مالياً بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة قومية، ٥- اشترك مع موظف في ارتكاب جريمة تزوير معنوي واستعمال الاوراق المزورة في الغرض المعد.

وكانت المحكمة العسكرية العليا في العباسية حكمت في ايار (مايو) ١٩٩٢، وباجماع الآراء حضورياً، باعدام المتهم شنقاً وتغريمه مبلغ الف جنيه نظير ما هو منسوب اليه. وتم تنفيذ حكم الاعدام شنقا في المحكوم عليه محمد عبدالسلام علي الشاهد الساعة العاشرة صباح امس.

وعرض بيان اخر لادارة القضاء العسكري الاتهامات الموجهة الى المحكوم عليه شريف حسن احمد

التتمة في الصفحة (٤)



المصدر : الحياة ....

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ....٤ يوليو ١٩٩٣.........

القاهرة: اعدام 'افغاني'

تتمة الصفحة الاولى

محمد حسين، فاشار الى انه انضم الى الجماعة (تولى المتهمون في القضية من الاول الى الثامن قيادتها) المعروفة باسم «العائدون من افغانستان، الغرض منها «الدعوة الى تعطيل احكام الدستور والاضرار بالسلام الاجتماعي بان دعوا الى تغيير نظام الحكم، وتكفير الحاكم واباحة الخروج عليه واغتيال بعض المسؤولين في الحكم. وكان الارهاب من الوسائل التي تستخدم في الاغراض التي تدعو اليها الجماعة بحيازة كميات من المواد المتفجرة ووسائل تفجيرها وحيازة الاسلحة النارية والذخائر وبرصد الشخصيات المطلوب اغتيالها، وكان ذلك بهدف الاخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر وايذاء الاشخاص وتعريض حياتهم وأمنهم للخطر».

كما شملت قائمة الاتهامات الموجهة الى المتهم شريف حسن احمد اشتراكه في اتفاق جنائي «بغرض ارتكاب جنايات القتل العمد وحيازة مفرقعات واسلحة نارية وذخائر من دون ترخيص بقصد استعمالها في نشاط يخل بالامن والنظام العام والتزوير في المحررات الرسمية واستعمالها، وقد اتحدت ارادتهم (المتهمون في القضية معه) ووزعوا الادوار لاعداد المواد المفرقعة وادوات تفجيرها والاسلحة النارية والذخائر والمحررات الرسمية المزورة ورصد الشخصيات المطلوب اغتيالها واستئجار العديد من المساكن باستخدام المحررات المزورة».

واوضح بيان ادارة القضاء العسكري انه بتاريخ ١٩٩٢/١٢/٣ اصدرت المحكمة العسكرية العليا في جهة ثروت في الاسكندرية حكمها حضورياً وبإجماع الآراء باعدام المتهم شنقاً. وتم تنفيذ الحكم صباح امس.

من جهة اخرى اكدت مصادر قضائية ان احكام الاعدام التي صادق عليها الحاكم العسكري، اول من امس، والصادرة ضد المتهمين الستة في قضية محاولة اغتيال وزير الاعلام المصري صفوت الشريف لن تنفذ قبل مرور ١٥ يوماً يتقدم خلالها المتهمون بالتماسات لاعادة النظر في هذه الاحكام.

محاكمة عبدالرحمن

وفي الفيوم عقدت المحكمة العليا لأمن الدولة (الطوارئ) جلسة امس، وسط اجراءات امنية مشددة، للنظر في قضية اعادة محاكمة الدكتور عمر عبدالرحمن زعيم الجماعة الاسلامية الذي يعيش حالياً في الولايات المتحدة، و٤٨ من اتباعه والمتعلقة باحداث العنف التي شهدتها المدينة عام ١٩٨٩.

وفي بداية الجلسة اعلن رئيس النيابة اسامة قنديل انه تم ابلاغ الدكتور عمر عبدالرحمن بمواجهة النيابة ادارياً، بعد ورود تحريات عن عدم اقامته في مصر ووجوده في محل اقامة غير معلوم في الخارج، واكد عادل الليموني محامي عبدالرحمن انه تلقى اتصالاً هاتفياً من موكله اعلن خلاله استعداده الحضور الى مصر والمثول امام المحكمة في حال ابلاغه رسمياً وبالطرق الديبلوماسية. وذكر الليموني ان محل اقامة عبدالرحمن معروف، وانه يسكن في شارع بروكلين في جوار مسجد السلام في ولاية نيوجيرسي.

وطالب المحامي بالزام النيابة ابلاغ عبدالرحمن واصدار بيان رسمي لتوضيح التهمة المنسوبة الى موكله واسباب اعادة المحاكمة بعدما حصل ومعه سائر المتهمين على حكم بالبراءة في عام ١٩٩٠.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : [illegible]

التاريخ : ١٤ يناير ١٩٩٤

تنفيذ حكم الإعدام في جاسوس وإرهابى

الأول تخابر مع دولة اجنبية والثانى عائد من افغانستان

كتب ـ اسامة هيكل واحمد راضي:

تم صباح أمس تنفيذ حكم الاعدام شنقا في محمد عبد السلام الشاهد المتهم بالتخابر مع دولة اجنبية، وشريف حسن احمد حسن والشهير «بأبو عمار» المدان في قضية «تنظيم العائدون من افغانستان» ادين المتهم الاول بتهمة الاضرار بمركز مصر الحربي، وتسليم دولة اجنبية سرا من اسرار الدفاع، كما ادين بالتحريض علي جريمتي السعي والتخابر وحصل على دعم مالي بقصد ارتكاب اعمال ضارة بمصلحة مصر القومية، كما اشترك مع موظف في ارتكاب جريمة تزوير معنوي، واستعمال اوراق مزورة في الغرض المعد له، وكانت المحكمة العسكرية العليا قد قضت باعدام المتهم وتغريمه الف جنيه ومصادرة المحررات والمضبوطات المحرزة علي ذمة الدعوي. وتم التصديق على الحكم في ٧ «ديسمبر» الماضى، وتم تنفيذ الحكم صباح امس، في سجن استئناف القاهرة.

وادين المتهم الثاني شريف حسن في عدة تهم منها الانضمام لجماعة تدعو لتعطيل احكام الدستور والقوانين والاضرار بالسلام الاجتماعي، والدعوة لتغيير النظام القائم، وتكفير المجتمع، واغتيال بعض المسئولين واستخدمت الجماعة الارهاب في تحقيق الاغراض التى تدعو لها الجماعة، وحيازة متفجرات واسلحة نارية واستخدام اوراق مزورة في تفجير المساكن بهدف الاخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع للخطر. كما اشترك المتهم في اتفاق جنائي مع اخرين لارتكاب جنايات القتل العمد، وحاز المتهم مفرقعات وادوات تفجير عبارة عن ٢٠ قالب «تي ـ إن ـ تي» بدون الحصول على ترخيص، كما حاز واحرز بغير ترخيص ٣ بنادق آلية، واحرز ٢٩٠ طلقة نارية واصدرت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية في شهر ديسمبر الماضي حكما باعدامه، وتم صباح امس تنفيذ الحكم.



المصدر : الأحـــرار

التاريخ : ١٤ يونيو ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

مصر تطلب من امريكا إبلاغ عمر عبد الرحمن بالمثول أمام محكمة الفيوم التى بدأت محاكمته أمس


عمر عبدالرحمن

طلبت مصر من الولايات المتحدة الامريكية ابلاغ الدكتور عمر عبد الرحمن مفتي تنظيم «الجهاد» الذى يقيم فى امريكا ضرورة مثوله امام محكمة امن الدولة بالفيوم لحضور اجراءات اعادة محاكمته التى بدأت أمس « الأحد».

قال مصدر دبلوماسي ان الخارجية المصرية ارسلت الى سفارتها في واشنطن مذكرة بهذا الشأن وان السفارة سلمتها الى الخارجية الامريكية التى تدرس حالياً المبررات التى تضمنتها المذكرة المصرية.

وكانت محكمة أمن الدولة العليا بالفيوم قد نظرت أمس « الأحد » قضية إعادة محاكمة الدكتور عمر عبد الرحمن و٤٨ من اتباعه المتهمين باحداث الشغب بالفيوم عام ٨٩ وذلك برئاسة المستشار أحمد عزت العشماوي رئيس المحكمة وقررت المحكمة تأجيل الدعوي لجلسة ٣ يوليو القادم.

بدأت الجلسة بحضور ١١ متهما بينهم ٣ معتقلين.

قرر أسامة قنديل رئيس النيابة انه تم إعلان الدكتور عمر عبد الرحمن في مواجهة النيابة بعد ورود تحريات عن عدم إقامته في البلاد وإقامته بالخارج في مكان غير معلوم.

أكد الدفاع بطلان قرار النيابة باعلان عمر عبد الرحمن في مواجهة النيابة حيث أن له محل إقامة معلوم في أمريكا.



الإجراءات غير القانونية في إعدام المحكوم عليهم في المحاكمات العسكرية

كتب عماد محجوب:

تقدمت هيئة الدفاع عن المتهمين المحكوم باعدامهم أمام المحاكم العسكرية بدعوى أمام القضاء الإدارى للمطالبة بوقف التنفيذ (ضد قرار رفض الالتماس بإعادة المحاكمة) لحين الفصل فى الشق الموضوعى الخاص بدستورية قرار الإحالة إلى المحاكمات العسكرية..

وكان المدعى العام العسكرى قد حدد اليوم (الثلاثاء) موعداً لنظر الاشكال الذى يطالب فيه المحامون بوقف تنفيذ احكام الاعدام، والذى تم قيده تحت رقم ٢٨٥ بتاريخ ٧ يونيو بمكتب النائب العام الذى أحاله إلى المدعى العسكرى لتحديد موعد عقد جلسة لنظره إعمالا لحق قانونى ثابت للمحكوم عليه.. إلا أن السلطات العسكرية قررت فجأة تجاوز القانون والدستور، وبدأت أول أمس تنفيذ الاحكام بإعدام شريف حسن أحمد أبو عمار المحكوم عليه فى قضية «العائدون من افغانستان» والتى ضمت معه ٧ هاربين.

وكان الحاكم العسكرى قد رفض الالتماس بإعادة محاكمة حسن شحاته بدران المحكوم باعدامه عسكريا بتهمة قتل الشهيد على خاطر (ضابط شرطة)، وكان محاميه قد اقام دعوى للمطالبة ببطلان قرار رئيس الجمهورية بإحالته للمحاكم العسكرية -محدد لها جلسة الثلاثاء القادم- إلا انه فى ضوء الممارسات الحالية يمكن أن يتم التنفيذ خرقا للقانون والدستور.. حسبما أكد على اسماعيل محامى المحكوم عليهم..!

وفى قضية ضرب السياحة المحكوم فيها باعدام ٧ وجميعهم محبوسون، كان قد صدر الحكم فيها يوم ٢٢ ابريل، وتم التصديق عليه، واعلان المحكوم عليهم بالتصديق، وقدمت هيئة الدفاع الالتماسات القانونية يوم ٢٩ مايو ولم يبت فيها «الحاكم العسكرى» حتى الان. وتؤكد مصادر بهيئة الدفاع أن هذه الالتماسات يمكن أن ترفض غدا ويشرع فى التنفيذ فى اليوم نفسه..(!!) على الرغم من وجود إشكال فى التنفيذ مازال فى انتظار قرار تحديد موعد جلسة لنظره..!

وكانت «الشعب» قد كشفت الاسبوع الماضى عن الاتجاه لسرعة تنفيذ الاحكام، وتمرير إجراءات التصديق، ورفض الالتماسات، واختزال الحقوق القانونية والدستورية للمتهمين بقرارات للنائب العسكرى.. فحتى مساء الاحد الماضى لم يكن هناك علم داخل وزارة الداخلية وإدارة العلاقات العامة بها عن بدء تنفيذ الاحكام، ولم تصدر بشانها بيانا صحفيا، كما جرت العادة فى مثل هذه القضايا.. على الرغم من أن التنفيذ تم داخل سجن الاستئناف بالقاهرة. كما تجاوز المدعى العسكرى قراره السابق بأن يتم التنفيذ بإجراءات مدنية، وهو ما يستلزم أن يقوم بعرض الاحكام على فضيلة المفتى.. وفى هذا اقيمت دعوى ثالثة لوقف تنفيذ الاحكام لبطلانها بسبب مخالفة الإجراءات والقواعد القانونية -ومنها العرض على المفتى- والاخلال بحق المتهم فى الدفاع عن طريق تنحية (إبعاد) محاميه الموكل وانتداب اخرين رغم أنفه، فضلا عن اصرار اللواء أحمد عبدالله

البقية ص٩

اجراءات غير قانونية

على الاستمرار فى نظر قضية صفوت الشريف رغم وجود دعاوى مخاصمة ضده. وفى عددها الصادر يوم الجمعة الماضى أكدت «الشعب» ادانتها لكل أعمال العنف والإرهاب وترويع الامنين، وموافقتها على توقيع أقصى عقوبة ضد مرتكبى هذه الجرائم.. شريطة ان يبنى الاتهام على أدلة قاطعة، وأن تتوافر للمتهم كل ضمانات المحاكمة العادلة وأن تكفل حقوقه الدستورية والقانونية فى الدفاع.. وأن يحاكم أمام قاضيه الطبيعى.

من ناحية أخرى أبرزت الاذاعات العالمية نبأ تنفيذ أحكام الاعدام فى المصريين الاثنين اللذين أدين أحدهما فى قضية تخابر مع إسرائيل، بينما أعدام الاخر بدعوى الترتيب للاطاحة بنظام الحكم فى اطار قضية «العائدون من افغانستان».

قالت الاذاعة البريطانية ان تنفيذ الحكمين الصادرين يمثلان أول حالتى شنق سياسى منذ صدور احكام الاعدام على المتهمين باغتيال الرئيس السادات، وانهما يعكسان محاولة من جانب النظام المصرى لتحقيق توازن يخفى عداءه للاسلاميين. وأشارت الاذاعة فى تعليقها الذى اذاعته صباح أمس إلى ان اعدام «الافغانى» يأتى فى اطار ٢٢ حكما بالاعدام نددت بها منظمة العفو الدولية وغيرها من التقارير الصادرة حول حقوق الانسان.

محكمة أمن الدولة تنظر قضية فرج فوده

الطلقات المستخدمة فى قضيتى فوده والشريف من نوع واحد

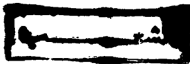
كتبت جيهان فهيم وعادل معوض :

استأنفت محكمة امن الدولة العليا طوارىء نظر قضية د. فرج فودة .. انتهت المحكمة بجلسة امس من سماع جميع شهود الاثبات وقررت التأجيل لجلسة الثلاثاء القادم ٢٢ يونيه لسماع شهود النفي .. وكلفت النيابة باحضار المتهم الثاني اشرف السيد ابراهيم المحكوم عليه بالاعدام فى محاولة اغتيال صفوت الشريف .

عقدت الجلسة برئاسة المستشار عبدالحميد البحر وعضوية المستشارين حسيب البطراوى والسيد الجوهرى بحضور هشام حمودة وشريف عبدالنبى رئيس النيابة بامانة سر ماهر حسنين وحسن موسى .

فى بداية الجلسة قدمت النيابة العامة تقرير فحص احراز الطلقات الفارغة المضبوطة بمكان حادث اغتيال د. فرج فودة واكد التقرير ان الاظرف الفارغة التى تم اطلاقها من البندقيتين اللتين تم ضبطهما فى حادث محاولة اغتيال صفوت الشريف هي من نفس نوع الاظراف المستخدمة فى حادث اغتيال د. فرج فودة واستمعت المحكمة لشهادة محسن السواح مدير قسم التزييف والتزوير بوزارة العدل وقرر ان الأوراق والمحررات المضبوطة خاصة بالمتهمين عبدالشاق احمد رمضان ومنصور احمد منصور وهم اللذان قاما بكتابتها



المصدر : 

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات   التاريخ : ١٥ يونيو ١٩٩٣

فى اخر جلسات قضية المحجوب: الدفاع يتهم النيابة

المحامون قدموا أدلة البراءة بالوقائع القانونية

اختتمت محكمة أمن الدولة العليا جلسات قضية مقتل د. رفعت المحجوب يوم الخميس الماضى، بعد ثلاث سنوات من المداولات، اتسع فيها صدر هيئة المحكمة برئاسة المستشار وحيد محمود ابراهيم لكل طلب يقرب من النهاية السعيدة وهى تحقيق العدالة وتطبيق القانون، وإعمال الدستور.. وهو ما أشاد به الجميع فى الجلسة الأخيرة. رئيس النيابة، ممثلو هيئة الدفاع، المتحدث باسم المتهمين، حيا الجميع تراث القضاء المصرى وتقاليده ممثلا فى هيئة المحكمة.. وكان الكل قد اتفق على تحويلها إلى جلسة تأبين للقيمة التى حرصت عليها هيئة المحكمة (العدل) بعد أن تقرر تحويل كافة القضايا المماثلة إلى المحاكم العسكرية.. وإنهاء دور القاضى الطبيعى فى الفصل بين السلطة وخصومها.

ضيق وقت النيابة

بدأت الجلسة بتعقيب رئيس النيابة أسامة قنديل على ما جاء بمرافعات هيئة الدفاع عن المتهمين، استنكر فيه القول بأن المحجوب قتله اجانب (امريكان - اسرائيليون - عرب) ثم القول بأن السلطة هى التى قامت بتصفيته بعد أن تقاطع واختلف معها..

وعن بطلان اعترافات المتهمين بسبب الاكراه والتعذيب قال: الحقيقة إن التحقيق تم فى سراى النيابة بعد اثبات صفة المحقق واطلاع المتهم على ما هو منسوب إليه فى حضور محاميه الموكل عنه، أو المنتدب عن طريق النقابة.. إلا أن الثابت فى مثل هذه القضايا أنه لم يات متهم معترف فى المحاضر وأمام النيابة وتمسك باعترافه أمام هيئة المحكمة.

وعرض رئيس النيابة لمنشور نسبه إلى الجماعة الإسلامية يرشد اعضاءها إلى كيفية التعامل مع قانون الإرهاب، وإبطال الاعترافات بالافكار والتشاجر فى المواجهات بين المتهمين والافكار الجزئيات، والتأكيد على تعرضهم للتعذيب - فقاطعه المتهم الثانى صفوت عبد الغنى هذا المنشور يخصكم ومن إعدادكم - وأضاف رئيس النيابة: إن المتهمين يؤمنون بمبدأ التقية فيقسمون بالله كذبا يدعون على النيابة ماليس بحق. وأكد ان السلاح المضبوط هو نفسه السلاح الذى استخدم فى قتل المحجوب وانه صالح للاستعمال، وإن ما جاء بتقرير الخبير الفنى الذى يتمسك به الدفاع ويشير إلى عدم صلاحية السلاح ناتج عن تخزينه لمدة طويلة، وأكد ان ضيق الوقت لم يمكن النيابة من ارسال الفوارغ والطلقات مرة أخرى مع السلاح للفحص.. وطالب باعدام المتهمين، واتهمهم بمواصلة الارهاب والعنف والقيام باعمال التفجير..

عماد محجوب

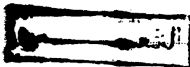
جاء فى تعقيب هيئة الدفاع أن النيابة اهتمت بحبك حجج الإدانة ولم توفر الحماية للمتهمين وتركتهم بين براثن مباحث أمن الدولة.. والمؤكد أيضا أن النيابة فى ضوء انشغالها هذا لم تتفرغ للجانب القانونى والاجرائى فى القضية.. والغريب انها لم ترد فى مرافعتها الختامية على الدفوع القانونية الهامة التى قدمتها هيئة الدفاع تبريرا لمطالبتها ببراءة المتهمين والبحث عن الجناة الحقيقيين.

والمحامى أيضا.. يطالب بإعدام المتهمين

وفى تعقيبه قدم عادل عيد المحامى الدليل على أن النيابة لم تنفذ القانون بشأن الحبس احتياطيا، ولم تؤمن محبس المتهمين بعيدا عن قبضة مباحث أمن الدولة فى لاظوغلى، ولم تستجب لطلباتهم بالايداع فى أحد السجون العمومية وأشرت فى نهاية كل تحقيق «يعاد المتهم إلى محبسه» أى إلى لاظوغلى..

وأضاف: إنى اتهم النيابة بأنها تركت المتهمين بين براثن المباحث عامدة متعمدة قاصدة، وأنها خالفت الدستور والقانون ومواثيق حقوق الإنسان ولم ترسلهم إلى مامور سجن الاستقبال مع نموذج يوقعه المأمور ويعيده إلى النيابة ليضم إلى أوراق القضية.. اننا نحترم النيابة بقدر احترامها لواجبها، وتراث النيابة العامة فى حماية القانون والحفاظ على حقوق المتهمين والتحقق من سلامة أقوالهم.. لا أن يعذب المتهم وأهله وزوجته فى لاظوغلى ويستجير بالنيابة مرات فلا تنتقل ولا تحقق. والآن يقول رئيسها: لقد اعترف المتهمون بارادتهم الكاملة.. ونحن نؤكد ان التعذيب تم بعلم من النيابة وموافقتها.. وأيضا تدبيرها..





ومعها.. أطالب باعدام المتهمين استنادا إلى الاعترافات المشبوهة التى انتزعتها مباحث ونيابة أمن الدولة من المتهمين!!

منظمة العفو الدولية تدين جرائم الأمن

وأعرب نبيل الهلالى عن أسفه لموقف النيابة فى القضية وقال: إن القانون يلزم كل موظف عمومى أن يبلغ عن أى جريمة متى علم بارتكابها ليجرى التحقيق فيها فورا فما بالنا إذا كان الذى علم بالجريمة هنا هو النيابة، والجريمة هى جريمة تعذيب تقع فى نطاق عملها، وهو ما يعتبر مخالفة صريحة وصارخة للقانون وللميثاق العالمى لحقوق الإنسان، وقد اهملت عمداً البلاغات التى قدمت لها وجاءت اليوم لتبرىء ساحة الجلادين.

وكشف الهلالى عن ان السلاح المستخدم فى الجريمة وجد بغرفة داخل فندق وقيل: إنه سلاح لا يوجد إلا فى صفوف القوات المسلحة والشرطة ولابد أن يكون مدوناً بسجلاتها أى يمكن معرفة من الذى يستخدمه، والتحرى عمن سرقه إن كان قد سرق، لكن النيابة لم تجر أى استعلام عن هذا السلاح وارقامه معلومة لديها وتدعى أنها لم تستطع أن تعيد فحص السلاح والذخيره وفوارغ الطلقات لتنفى التقرير الذى يؤكد انها لم تستخدم فى قتل المحجوب وهو ما يعنى قطعا براءة المتهمين.

إن الرأى العام العالمى يرقب جرائم الأمن فى مصر وتصفيته لخصومه، وقد أعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها لأن قوات الأمن تنتهج سياسة إطلاق النار بنية القتل (الضرب فى المليان) بما يوحى بانها تنفذ عمليات إعدام خارج ساحة القضاء.. وأكدت المنظمة العالمية أن العام الأخير شهد تصعيداً خطيراً وانتهاكا مبالغاً فيه لحقوق الانسان اساء إلى مصر.. وقال الهلالى: الان يترقب العالم حكمكم فاغسلوا عن وجه مصر العار الذى تلحقه بها أجهزة الأمن.!

رفعت الجلسة الحكم ١٨ أغسطس

وكان الدكتور عبد الحليم مندور قد أجاب على القضايا الفكرية والفقهية فى القضية حول تغيير المنكر وحجيته، والموقف الشرعى ممن ينكر تطبيق الشريعة الإسلامية، ورد على ما جاء بمرافعة رئيس النيابة حول اعترافات المتهمين وانهم يؤمنون بمبدأ التقية، ثم جدد المطالبة ببراءة المتهمين استنادا إلى قراءة الوقائع والأدلة الدامغة بأوراق القضية، وليس بهوى النيابة أو رغبة السلطة، التى



وجهت الاتهام وعجزت عن إقامة الدليل، وبقى عليها التزام أن تواصل البحث عن قتلة د. رفعت المحجوب.. وطالب النيابة بان تكف عن تكفير الشباب المسلم، خاصة وان الجماعة لا تكفر المجتمع ولا تكفر النيابة.. والتكفير مبدأ مرفوض عقلاً وشرعا قانونياً..

■ وفى ختام الجلسة تحدث المتهم عبد الناصر نوح نيابة عن المتهمين فى القضية، فوجه تحية تقدير لهيئة المحكمة على سعة صدرها طوال سنوات نظر القضية.. وأكد موقف الجماعة الإسلامية من المطالبة بتطبيق الشريعة وتحكيم القران، وقال: لقد ظلمتنا مباحث أمن الدولة وظلمتنا نيابة أمن الدولة، وكلاهما وجهان لعملة واحدة توحدت اغراضهما واهدافهما واختلفت رسائلهما.. فاحتج رئيس النيابة، بينما واصل عبد الناصر حديثه،

■ وقررت هيئة المحكمة إحالة المتهم عبد الناصر نوح للعلاج بمستشفى قصر العينى، والسماح بتقديم مذكرات لمدة اسبوع تنتهى بعد غد الخميس تدجز بعدها القضية للنطق بالحكم فى جلسة يوم ١٤ أغسطس القادم..



المصدر : الأهـرام

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٦ يونيو ١٩٩٣

الإرهابى قاتل النقيب خاطر إعلانه أمس برفض التماسه

اعلنت نيابة الاسكندرية العسكرية أمس الارهابى حسن شحاتة بدران المحكوم عليه بالاعدام لقتله نقيب الشرطة على خاطر برفض الالتماس باعادة النظر المقدم منه، واصبح الحكم نهائيا واجب النفاذ.



المصدر : الوفد

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات التاريخ : ١٦ يوليو ١٩٩٢

رفض التماس بدران باعادة النظر في حكم اعدامه

قامت نيابة الاسكندرية العسكرية امس، باعلان حسن شحاتة بدران برفض الالتماس باعادة النظر المقدم منه، واصبح الحكم نهائيا، وواجب النفاذ. وكانت المحكمة العسكرية العليا بالاسكندرية قد اصدرت حكمها في ٢٣ فبراير الماضي باعدام الارهابي حسن شحاتة لاتهامه بقتل نقيب الشرطة على خاطر، واصابة المقدم محمود الخزنجي اثناء محاولتهما القبض عليه لاتهامه في قضية تنظيم الجهاد التي حكم عليها فيها بالاشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما.

المصدر : الأهرام



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٢ يونيو ١٩٩٢

إحالة أوراق ٦ متهمين فى قضية مقتل جواهرجى الجيزة للمفتى

كتب - عبد الغفار رشدى :

قضت محكمة جنايات الجيزة باحالة اوراق المتهمين الستة فى قضية مقتل جواهرجى الجيزة الى المفتى.

كما قضت بالاشغال الشاقة على ثلاثة متهمين منهم وبراءة ثلاثة آخرين فى جريمة السطو على السيارة المستخدمة فى الحادث وقتل سائقها.

صدر الحكم برئاسة المستشار حسن حمزة مهنا وعضوية المستشارين محمد فتحى صادق ونبيل عبد الفتاح بامانة سر وحيد عبد العظيم.

وكان الجناة وهم فارس حسين محمد وعويس محمد عبد الجواد ومسعود فرج الله جاد وعيد فرج الله جاد قد قاموا بقتل السائق بركات فهيم واستولوا على سيارته ٤٣٠٤٤ اجرة القاهرة بعد أن طلبوا توصيلهم الى مدينة بنى سويف وتخلصوا من جثته فى منطقة نائية واستولوا السيارة حيث خططوا للسطو بها على محل تاجر الذهب شوقى سعد شكر الله والواقع فى ٥٠ شارع سعد زغلول بالجيزة حيث انضم اليهم فى جريمة السطو كل من منال على سعداوى - ام لثلاثة اطفال - وزكريا سعد حافظ ومحمد ابراهيم احمد السيد.

ويوم الحادث استخدم الجناة السيارة المسروقة واتجهوا بها لمحل الذهب فى التاسعة صباحا حيث دخلت المتهمة منال سعداوى وتظاهرت بشراء بعض المجوهرات وانشغل معها صاحب المحل وبعد لحظات دخل باقى افراد العصابة وانهالوا عليه ضربا بماسورة حديدية حتى لقى مصرعه بينما بقى اثنان منهم فى الخارج للمراقبة. ثم قاموا بسرقة كمية كبيرة من المجوهرات والمشغولات الذهبية وفروا هاربين وعقب القبض على المتهمين توفى المتهم الأول بالسجن فسقطت عنه الدعوى الجنائية .

وقد قضت المحكمة باحالة اوراق الستة الآخرين فى القضية الى فضيلة المفتى لقتلهم تاجر الذهب وسرقة محله كما قضت المحكمة بالاشغال الشاقة المؤبدة على عويس عبد الجواد والاشغال الشاقة خمس سنوات على مسعود فرج الله وعيد فرج الله، وبراءة كل من منال على سعداوى وزكريا سعد حافظ ومحمد ابراهيم احمد فى قضية مقتل السائق وسرقة سيارته.



المصدر : الشرق الأوسط

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١٨ يونيو ١٩٩٢

«الإخوان المسلمون» في مصر يطرحون خلافاتهم مع الحكومة

شنق قاتل نقيب الشرطة غداً والمطالبة بإعدام 27 في قضايا التطرف

القاهرة: «الشرق الأوسط»

ينفذ غدا حكم الاعدام شنقا ضد حسن شحاتة بدران المتهم بقتل نقيب الشرطة علي خاطر في الاسكندرية بعد ان رفضت محكمة الاستئناف العالي الاستشكال القانوني الذي دفع به محامي المتهم لوقف تنفيذ العقوبة، على اساس ان صاحب القرار في البت في هذه الاستشكالات هو المدعي العسكري المنوط بتحديد موعد الاعدام.

ومن ناحية اخرى انتهى المدعي العسكري من إعداد قائمة الاتهام لـ 27 تشملهم قضية واحدة، كان قد القي القبض عليهم في جرائم وحوادث متفرقة منها سرقة محلات الذهب في مناطق الزيتون والخصوص والخانكة، ومحاولة اغتيال مامور سجن طرة العميد محمد عوض، واغتيال احد الجنود بمترو الانفاق اثناء اعتراضه احد المشتبه فيهم.

وعلمت «الشرق الأوسط» ان القرار يطالب بتوقيع اقصى العقوبات التي تصل للإعدام على المتهمين، وذلك لاشتراكهم في الاتفاق الجنائي على قلب نظام الحكم بالقوة وقتل وترويع الآمنين بالاسلحة المشتراة من حصيلة سرقة محلات الذهب.

ومن جانب آخر طرحت جماعة «الاخوان المسلمين» في مصر على الراي العام كشفا كاملا بخلافاتها مع الحكومة، والتي كان ابرزها الصدام بين الجانبين في قضية تنظيم سلسبيل.

جاء الطرح في التقرير السنوي الثامن المعروف باسم الامة في عام - تقرير حولي في الشؤون السياسية والاقتصادية العربية - والذي يصدره مركز الدراسات الحضارية وثيق الصلة بالجماعة بعد ان ابلت الجماعة جهة صدوره من مركز باسم مركز الامة بحي المهندسين.

وكان العدد الاول من التقرير قد صدر في العام الماضي، وتردد بعد ايام من توزيعه انه قد صودر خاصة ان بعض الذين اعدوه وردت اسماؤهم في قضية سلسبيل الاولى.

في التقرير تجاهلت الجماعة قضية «الافغان» المصريين في حين اوردت قسما خاصا عن القضية الافغانية والاوضاع في الجزائر والبوسنة والهرسك تحت عنوان «قضايا ذات الدلالة الاسلامية».

واهتم التقرير بالقضايا الثلاث وطالب بالافراج عن قادة جبهة «الانقاذ» في الجزائر. كما اشاد بصمود الجهاد الافغاني، واهاب بالدول الاجنبية الكف عن اجهاض التجربة هناك. ثم على صعيد قضية البوسنة طالبت الجماعة الشعوب الاسلامية بنجدة اخوانهم هناك وتشكيل لجان شعبية لجمع المال والطعام والكساء والدواء.

وعلى صعيد القضايا الداخلية وصف التقرير مجلس الشعب المصري بانه برلمان الحزب الوطني وان السلطة ترى وضع حد للمسموح والممنوع في المعارضة السياسية وان حزب التجمع حاول استغلال غياب قوى المعارضة الاساسية لكسب بعض المقاعد وان المستقلين يمثلون في الممارسات

التتمة .... ص 4

شنق قاتل

البرلمانية لكنهم عناصر تنتمي لقوى قاطعت انتخابات نواب المجلس.ورأى التقرير ان الكوارث التي تعرضت لها مصر في العام الماضي نقطة خلاف بين الحكومة والجماعة، بل ان التقرير راى في حريق مخازن السكة الحديد، وغرق العبارة سالم اكسبريس، وكارثة السيول في البحيرة والاسكندرية بالاضافة الى الزلزال - اكتوبر (تشرين الاول) الماضي - انها كلها كوارث كان يمكن توقعها ويجب ان يضعها اي نظام سياسي في قائمة احتمالاته.

ثم تناول التقرير السياسة الامنية «مشكلات العلاقة بين الامن السياسي والامن الاجتماعي»، وفي هذا حمل التقرير وجهة نظره على من اسماهم ببعض المحللين الذين يرون ان جهاز الامن المصري يضع الامن السياسي للنظام الحاكم في مقدمة اولوياته، اما امن المجتمع فهو في مرحلة متأخرة من قائمة الاولويات.

وافرد التقرير مساحة واسعة، هي الاولى من نوعها بهذا الحجم لعرض ابعاد قضية تنظيم سلسبيل ورصد عدة ملاحظات، وهي ان الشركة كانت تنفذ تعاملات 40% منها مع القطاع العام، وان اصحاب الشركة لهم توجه اسلامي غير خاف، وان الاعلان عن القضية واكب الاعلان عن شبكة تجسس اسرائيلية بطلها فارس مصراتي وابنته فائقة.

اما موقف الجماعة فركزه التقرير في الحديث المنقول عن الدكتور احمد الملط نائب المرشد العام الذي وجه اللوم لوزير الداخلية السابق اللواء عبد الحليم موسى لاستمرار اعتقاله لاصحاب الشركة، والباس اصحابها ثوب الاتهام.. كما نفى الملط ما ذكره وزير الداخلية عن العلاقة المزعومة بين الجماعة واصحاب الشركة تمهيدا للوثوب على الحكم.وافرد التقرير مساحة كبيرة لجزء مهم من احداث العام الماضي، كان حريصا فيه على الا يستخدم وصف «الارهاب» الذي تستعمله اغلب دوائر المجتمع، الا في حالات قليلة جدا، لكن التقرير يقول: ان التمييز بين احداث امنية ذات صفة سياسية واجتماعية من جانب وبين احداث تتعدى ذلك السياق وتتعدى الحصر في التعامل الامني بالمعنى الضيق.. في ما سمي بحوادث الفتنة الطائفية التي تعلقت بحوادث اخرى لها مسميات مثل «العنف» و«التطرف» و«الارهاب»، يجعل من الضروري عدم الاقتصار على تلك المعالجة الامنية على اهميتها.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الشعب

التاريخ : ١٨ يونيو ١٩٩٢

محاكمة عسكرية

لـ٤٥٠ مدنيا على أساس فكرى.. واستمرار تنفيذ الاعدامات

كتب عماد محجوب:

تصاعدت أزمة المحاكم العسكرية التى تصدر أحكاما جماعية بالاعدام فى القضايا التى تحال إليها وتجرى عملية التنفيذ بسرعة لاهدار حق المحكوم عليهم فى الدفاع، ويواصل المدعى العسكرى تحديه للاشكالات القانونية المحالة إليه من النائب العام، ويستمر فى التنفيذ، ويستعد للحكم على أكثر من ٤٥٠ متهما لانتمائهم الفكرى لما يسمى بتنظيم الجهاد بالمخالفة للدستور ومواثيق حقوق الانسان العالمية، وهو ما ادانته منظمة العفو مؤخراً، ووصفته بأنه قتل عمدى لخصوم فكر..

وأكد النائب العام المستشار رجاء العربى أنه لايملك سلطة مساءلة المدعى العسكرى أو اجباره على الرد على الاشكالات أو قبولها.. كما لايملك سلطة التدخل فى طريقته لتنفيذ الاحكام بالاعدام.. وذلك خلال لقائه أول أمس (الاربعاء) مع الدكتور عبد الحليم مندور محامى المحكوم عليهم الذى توجه بعد ذلك إلى رئيس محكمة الاستئناف الذى قبل منه اشكالا جديداً، يطالب فيه بوقف تنفيذ الاعدامات الصادرة عن طريق المحاكم العسكرية، ومن المقرر أن يصدر رئيس محكمة الاستئناف قرارا بتحديد الموعد والدائرة التى تتولى نظر الاشكال.. استند طلب وقف التنفيذ إلى بطلان كافة اجراءات المحاكمة، لأن القضاء العسكرى ينظر قضايا المدنيين بموجب قرار احالة من رئيس الجمهورية.

فى حالة الطوارىء بموجب المادة السادسة من القانون ٢٥ لسنة ١٩٦٦، وتظل المحاكم العسكرية مقيدة بإعمال القانون المدنى على المدنيين، أى أن يطبق عليهم قانونا العقوبات والإجراءات فى الجرائم التى يعاقب عليها القانون العام، وهو ما يعنى التزام المدعى العسكرى بإحالة المحكوم باعدامهم إلى محكمة النقض بعد العرض على المفتى، وأن يوقف الاشكال تنفيذ الحكم.. وهو مالم يلتزم به المدعى العسكرى، فى اعدام شريف محمد حسن.. وقد اقامت هيئة الدفاع برئاسة د.مندور جنحة مباشرة ضد المدعى العسكرى لمخالفته القانون عمدا واقدامه على اعدام انسان دون استيفاء الاحكام والقواعد القانونية والدستورية، وطالبه بالتضامن مع رئيس الجمهورية بتعويض ٥ ملايين جنيه..

علمت «الشعب» أنه يجرى العمل على تنفيذ حكم الاعدام ضد حسن شحاته بدران خلال الساعات القادمة وذلك قبل انعقاد جلسة القضاء



المصدر : الشعب

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ١١ يونيو ١٩٩٢

الإدارى، أو نظر الاشكال امام محكمة الاستئناف، فيما وصفه المحامون بانه اصرار على قتل المحكوم عليهم ومنعهم من الدفاع عن انفسهم.. وكانت جهة استشارية برئاسة الجمهورية قد نصحت بعدم التوسع فى المحاكمات العسكرية وان تقتصر على الجرائم الخطيرة، دون الربط على اساس فكر وعقيدة المتهمين، واشارت الجهة الاستشارية فى تقريرها إلى خطورة الزج بالمؤسسة العسكرية بعمق فى هذه الاحداث، خاصة بعد أن عزفت لسنوات بعيدة وفى أخطر القضايا عن التورط فى خصومة مع المدنيين.

وقد انتهى المدعى العسكرى من اعداد ملف ٢٧ متهما جديدا لتقديمهم إلى المحاكم العسكرية بعد ان قام بدمج خمس قضايا مختلفة كانت منظورة أمام نيابة أمن الدولة على مدى عامين، ولم تجد فى اغلبها وجها لإقامة الدعوى، خاصة بعد الافراج عن بعضهم من غرفة المشورة او محكمة الجنايات.. وخاصة فى الاتهام بسرقة ثلاثة محال لبيع الذهب، فلم يضبط أى من المتهمين فى موقع الحادث، ولم تضبط معهم أى من المسروقات، والقبض عليهم تم فى أوقات وأماكن مختلفة من مايو عام ١٩٩١، ولم يضبط أى من الاسلحة المستخدمة فى الحوادث التى تبعتها محاولة اغتيال مامور سجن طره، والاعتداء على جندى مترو الانفاق..

استند قرار المدعى العسكرى بدمج القضايا إلى الانتماء الفكرى للمتهمين، وهو ما يصفه اعضاء هيئة الدفاع باخطر انتهاك وتحد للدستور، الذى يكفل حرية الاعتقاد والفكر ولايجرمها حتى إذا تضمنت الدعوة لتغيير النظام الحاكم، ويطالب المدعى العسكرى باعدام المتهمين.. فى الوقت الذى واصل فيه سيناريو تنفيذ الاحكام قبل أن تستوفى الشكل القانونى، فرفض تحديد جلسة لنظر الاشكالات التى تقدمت بها هيئة الدفاع، فى حين انه كان قد قبل اشكال المحكوم باعدامه فى قضية التخابر مع إسرائيل ونظر فى جلسة أخرى أيدت الحكم بعد مداولات استمرت قرابة العام..



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الوفد

التاريخ : ١١ يونيو ١٩٩٢

إحالة تنظيم « جمهورية امبابة » إلى المحاكمة خلال ساعات

قرار الاتهام يضم ٢٠٠ متهم في ٣٤ قضية قتل وسرقة وتفجير وارهاب للمواطنين

يتم خلال ساعات احالة المتهمين في قضية تنظيم «جمهورية امبابة» إلى المحاكمة ضمن ٣٤ قضية. اعترف الارهابيون بارتكاب حوادث القتل والحرق والتخريب والتفجيرات. يضم التنظيم ٢٠٠ ارهابي بينهم ٤٠ هاربا. أدلى المتهمون باعترافات تفصيلية حول الحوادث الارهابية التي ارتكبوها. تمت التحقيقات تحت اشراف المستشار عبدالمجيد محمود المشرف العام على نيابات أمن الدولة والمستشار محسن مبروك المحامي العام لنيابات أمن الدولة. يضم التنظيم محمد عبدالمجيد القماش المعروف باسم «زعيم جمهورية امبابة» والمقبوض عليه كما يضم التنظيم الارهابي عنتر الزيات «هارب» وقد وجهت النيابة للارهابيين تهم القتل العمد مع سبق الاصرار والترصد لجنديين وثلاثة مواطنين والشروع في قتل ٥٠ من رجال الشرطة وتصنيع الأسلحة والمواد الحارقة. كما تضمن قرار الاتهام الشروع في قتل ٢٥ سائحا كوريا والاعتداء على الحريات الشخصية للمواطنين بالاضافة الى العديد من وقائع السرقة والتخريب والاتلاف لعشرات المحلات والمنازل والسيارات.



للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

المصدر : الحقيقة

التاريخ : ١٩ ... ١٩٩٣

ترحيل المحكوم عليهم فى القضايا العسكرية إلى وادى النطرون

رحلت مصلحة السجون جميع المحكوم عليهم بالسجن فى القضايا العسكرية مؤخرا وهى قضايا «العائدون من افغانستان وضرب السياحة ومحاولة اغتيال صفوت الشريف إلى سجون وادى النطرون .

كانت مصلحة السجون نفذت حكم الاعدام بسجن الاستئناف الاسبوع الماضى فى المتهم شريف حسن المحكوم عليه بالاعدام فى قضية «العائدون من افغانستان» .

وأكد عبد الحليم مندور المحامى ان تنفيذ حكم الاعدام يعد خطأ قانونيا لعدم النظر فى الاستشكال المقدم من الدفاع فى القضية رقم ٢٨٥ ولم يحدد له جلسة وتم تنفيذ حكم الاعدام .

من ناحية أخرى اكد صفوت عبد الغنى المتحدث باسم الجماعة الاسلامية فى تصريح «للحقيقة» اثناء نظر قضية اغتيال فرج فودة ان تنفيذ احكام الاعدام فى القضايا العسكرية ستزيد من نار الصدام بين أجهزة الامن والجماعة الاسلامية وطالب الحكومة بالاستجابة لجهود وساطة العلماء وفتح باب الحوار مع الشباب :

خ ٠٢٣٤ ٠



المصدر : الأهرام المسائى

التاريخ : ٢١ يناير ١٩٩٣

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

محاكمة عاجلة لـ(٥) إرهابيين لتعديهم على ضابط وأميني شرطة

أمر المحامي العام لنيابات بنها باحالة ٥ متهمين من أعضاء التنظيمات المتطرفة الى المحاكمة بعد ان وجهت لهم نيابة الخانكة تهمتي التعدى على موظفين عموميين وحجزهم بدون وجه حق داخل احد عنابر سجن المرج.

وكانت نيابة الخانكة قد انتهت من تحقيقاتها في القضية منذ ايام قليلة ماضية، حيث كشفت تحقيقات عماد الهمالى وكيل أول النيابة عن قيام ٥ معتقلين سياسيين باحتجاز اثنين من امناء الشرطة وضابط اثناء قيامهم بتوزيع وجبة الغذاء داخل العنبر المخصص لهم، وأوضحت التحقيقات ان المتهمين الخمسة معتقلون على ذمة القضية رقم ١٢٣ لسنة ١٩٩٣ والمعروفة باسم اعادة تشكيل تنظيم الجهاد المتطرف وكشفت التحقيقات عن ان المتهمين خططوا لعملية احتجاز الضابط واميني الشرطة بعد رفض ادارة السجن مطالبهم، وقام المتهمون بوضع رداءات بيضاء على وجوههم واحتجزوهم بينما قام الضابط مهرولا الى الباب العمومي وتمكن من غلقه خشية وصولهم الى الباب العمومي للسجن بينما قام المعتقلون بالاعتداء بالضرب على اميني الشرطة والاستيلاء على اسلحتهم وتهديد حراس السجن الموجودين بالخارج وقد كشفت التحقيقات ايضا قيام المتهمين الخمسة باحتجازاميني الشرطة وقد تمكن عدد من الضباط من اقتحام الزنزانة واخراج اميني الشرطة والضابط منها وباحالة محضر التحقيقات الى النيابة امرت بتقديمهم الى جلسة عاجلة لمحاكمتهم امام محكمة جنح الخانكة وقد صرح مصدر قضائي بان عقوبة التهم تصل الى ثلاث سنوات سجن.

وعلم مندوب الاهرام المسائي ان المتهمين الخمسة سيحاكمون عسكريا على ذمة القضية المعروفة باسم اعادة تشكيل تنظيم الجهاد المتطرف امام المحكمة العسكرية بالهايكستب.



المصدر : الأهرام المسائي

التاريخ : ٢١ يونيو ١٩٩٢

محاولات الغدر والارهاب مازالت مستمرة . . ووعى الشعب يتصدى لها !

إبطال مفعول قنبلتين فى شبرا أمس بعد إبلاغ المواطنين للشرطة بالاشتباه فيهما

القبض على أحد الارهابيين المتهمين فى قضية إغتيال فرج فودة ويرجح تورطه فى وضع أحد العبوات



المصدر : الأهرام المسائى

للنشر والخدمات الصحفية والمعلومات

التاريخ : ٢٦ يونيو ١٩٩٣

فى الوقت الذى لم يزل مشهد دماء الضحايا الذين احرقت اجسادهم العبوات الناسفة امام اعيننا ولم يزل الحزن يخيم على وجوه النساء والأطفال الذين جنى عليهم الأرهاب أقول فى الوقت نفسه .

لاتزال الجماعات الارهابية تواصل عملياتها المجنونة ضد الأبرياء فقد أستطاع رجال الأمن ابطال مفعول عبوتين ناسفتين فى شبرا يعلم الله كم من الأبرياء كانوا سيذهبون ضحيتها لو قدر لهذه العبوات ان تنفجر البداية فى البلاغ الذى تلقاه قسم الساحل من المصلين فى مسجد عمر بن الخطاب بوجود قنبلة اسفل سيارة اسعاف وعلى الفور انتقل رجال المباحث ورجال المفرقعات حيث تبين ان أحد سعاه المسجد يدعى الشيخ حسين اكتشف وجود القنبلة اسفل سيارة الاسعاف التابعة للمسجد ورغم حالة الهلع والخوف التى انتابته إلا انه قام بابلاغ امين الشرطة المكلف بحراسة الكنيسة المجاورة للمسجد حيث قام الاخير بدوره بابلاغ المفرقعات وعند وصول رجال مباحث قسم الساحل قاموا بفرض حصار على سيارة الاسعاف ومنعوا الدخول أو الخروج من المسجد حتى تمكن الرائد على سعيد خبير مفرقعات بأمن القاهرة من معاينة العبوة الناسفة وابطال مفعولها وقد كشف تقرير خبراء المفرقعات بعد معاينة محتويات العبوة انها عبارة عن كوع من أحواض الحمامات منقسم الى نصفين ويحتوى على كمية كبيرة من المسامير وكمية كبيرة ايضا من الرمال ومادة شديدة الانفجار التى لم يتضح نوعها بعد وقد رجح خبراء المفرقعات ان تكون من نفس مادة عبوة الخازندارة .

قال شهود العيان ان رجلا ملتحيا كان يقود سيارة أجرة رقم ٨٨٤٣ اوقفها امام المسجد ووقف الى جوارها بعض الوقت ثم وقف بجوار سيارة الاسعاف التى عثر اسفل أحد اطاراتها على العبوة الناسفة ثم اختفى فجاة تاركا سيارته مفتوحة الأبواب .

وقالت ماجدة اسماعيل موظفة ٢٤ سنة انها كانت عند صديقتها عندما سمعت صراخا وعويلا فاعتقدت انها مباراة كرم قدم ولكنها اكتشفت بعد نزولها الى الشارع ان هناك قنبلة قام رجال المفرقعات بابطال مفعولها واضافت انها سمعت بعد ذلك هتافات الشباب والرجال ضد الارهاب الذى لايفرق بين الظالمين والابرياء ، واضافت سعاد محمد انها شاهدت بعض النساء افزعهن وجود عدد كبير من الجماهير امام المسجد وعندما ارادت ان تستطلع الأمر رأت مظاهرة كبرى يقودها الشباب تهتف ضد الارهاب وعدم الرحمة فادركت على الفور ان حادثا إرهابيا قد وقع فى المنطقة لكنها حمدت الله بعد ان سمعت ان القنبلة تم ابطال مفعولها وقال عماد حسن محمد ٣٤ سنة صاحب مكتب رحلات انه اثناء جلوسه على المقهى المواجه لمسجد عمر بن الخطاب شاهد احد الأشخاص من العاملين بالمسجد يشير الى كيس بلاستيك موجود اسفل سيارة الاسعاف التابعة للمستشفى الملحق بالمسجد وعندما رأى الرجل اسلاكا تخرج منها قام على الفور بفتحها ففوجئنا به يلقى بها على الأرض ويجرى مهرولا فى اتجاه امين الشرطة المكلف بحراسة الكنيسة المجاورة للمسجد حيث قام بدوره باخطار النجدة التى اتت بعد ١٠ دقائق تقريبا حيث تم أبطال مفعول العبوة

واضافت امال حسن ٢٢ سنة طالبة بكلية الصيدلة انها كانت تمر امام المسجد عندما سمعت صوت احد الاشخاص ينبه المارة بعدم اقترابهم من المسجد لوجود عبوة ناسفة الأمر الذى دعاها الى الابتعاد واخذت تراقب الموقف من بعيد حتى اطمأنت الى ابطال مفعول القنبلة وعدم حدوث ضحايا

من ناحية اخرى علم مندوب الاهرام المسائى ان أجهزة الأمن استطاعت القبض على احد الارهابيين الذى قام بوضع العبوة الناسفة اسفل سيارة الاسعاف حيث تبين ان شهرته على ولعة وانه مطلوب القبض عليه لاشتراكه فى عدة قضايا ارهابية من بينها قضية اغتيال الدكتور فرج فودة قالت المعلومات ان مباحث أمن الدولة تجرى تحقيقاتها مع الارهابى المتهم

وفى نفس الاتجاه ورد بلاغ الى نجدة شبرا بوجود قنبلة أمام سينما مودرن حيث انتقل على الفور رجال المباحث ورجال المفرقعات حيث تبين وجود جسم غريب يشبه كاوتش سيارة مضغوط .

وقد التقى الأهرام المسائى بفوزى محروس عبد المقصود ٣٤ سنة حارس أمن بمشروع مترو الأنفاق والذى عثر على الجسم الموجود بجوار سينما مودرن على تشوينات مترو الانفاق حيث قال انه فى حوالى الساعة السادسة والنصف واثناء مروره على معدات وتشوينات مترو الأنفاق بمنطقة المظلات وجد جسما غريبا عبارة عن كاوتش مضغوط به تخرج منه بعض الاسلاك فقمت على الفور باخطار مسئول الامن بالمشروع حيث ابلغ بدوره شرطة النجدة بعدها حضر رجال الأمن وخبراء المفرقعات الذين ابطلوا مفعول القنبلة بعد ان قام رجال الأمن باخلاء المنطقة تماما خصوصا أن السينما كانت تكتظ بعدد كبير من روادها .

وقال ابراهيم البشرى مشرف الأمن بمترو الانفاق انه عندما ابلغه احد رجال أمن المشروع بوجود جسم غريب بجوار الكوبرى قام على الفور بابلاغ الجهات الأمنية والنجدة حيث حضرت بعد قليل وتم ابطال القنبلة

قال لنا خبراء المفرقعات بمكان الحادث ان قنبلة شبرا لم تحتو على مواد شديدة الانفجار لكنها كانت عبارة عن مسامير ورمل